المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية

قسم السياسة العامة و المقارنة

# دور المشاركة السياسية في تحقيق الحكم الراشد

# دراسة حالة الجزائر 2009 - 2014

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص: النظم السياسية المقارنة

من إعداد الطالب:

محمد روة

تحت إشراف الأستاذ:

أحمد طالب أحمد

لجنة المناقشة:

- الأستاذ: مراد فول..... رئيسا
- الأستاذ: أحمد طالب أحمد..... مشرفا
- الأستاذة: فلة صدقلي..... مصححا

السنة الجامعية

2017/2016

# شكر و عرفان

لبارئ السموات و الأرض و فالق الحب و النوى الرحمان على العرش استوى

الأكرم من أي كريم و الأرحم من أي رحيم و الذي وفقني إلى ما أنا عليه

له أركع حمدا و شكرا و أسجد إجلالا و إكبارا

و الحمد لله تتم بفضله الأمور و صلى الله على سيدنا محمد الأمين

ولأنه من لا يشكر الله زالت عنه النعم

ها أنا أرفع قلمي هذا و أخط كل معاني الشكر و العرفان لمن كان عونا لي

في إنجاز هذا البحث الأستاذ المشرف: *أحمد طالب أحمد*

فله كل التقدير و الاحترام

إلى الأستاذة أعضاء لجنة المناقشة لكم مني كل الشكر

إلى كل أساتذة المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية و أخص بالذكر

الأستاذ: *خنيم فاتح* و الأستاذ: *مغراوي لقمان*

إلى كل موظفي المدرسة و أخص بالذكر أخي جمال

لكل هؤلاء أقول لكم الشكر موصول و جزاكم الله خيرا

# خطة الدراسة

## خطة الدراسة

**المقدمة**

**الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للدراسة**

**المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمشاركة السياسية**

**المطلب الأول: مفهوم المشاركة السياسية**

**المطلب الثاني: خصائص و دوافع المشاركة السياسية**

**المطلب الثالث: أشكال و مستويات المشاركة السياسية**

**المطلب الرابع: قنوات المشاركة السياسية**

**المبحث الثاني: الإطار المفاهيمي للحكم الراشد**

**المطلب الأول: تعريف الحكم الراشد**

**المطلب الثاني: مرتكزات و معايير الحكم الراشد**

**المطلب الثالث: خصائص و أبعاد الحكم الراشد**

**المطلب الرابع: مؤسسات الحكم الراشد**

**الفصل الثاني: فعالية المشاركة السياسية من خلال مؤسسات الحكم الراشد في الجزائر (2009 – 2014)**

**المبحث الأول: علاقة المشاركة السياسية بالحكم الراشد**

**المطلب الأول: دور الحكومة في تفعيل الحكم الراشد**

**المطلب الثاني: دور المواطنة في تفعيل الحكم الراشد**

**المطلب الثالث: دور المجتمع المدني في تفعيل الحكم الراشد**

**المطلب الرابع: دور القطاع الخاص في تفعيل الحكم الراشد**

**المبحث الثاني: تطور المشاركة السياسية في الجزائر (2009 – 2014)**

**المطلب الأول: واقع العمل الجمعوي في الجزائر**

**المطلب الثاني: واقع الأحزاب السياسية في الجزائر**

**المطلب الثالث: واقع الانتخابات في الجزائر**

**المطلب الرابع: واقع الإعلام في الجزائر**

**الفصل الثالث: الحكم الراشد في الجزائر و المشاركة السياسية بين عوائق التطبيق و متطلبات التفعيل**

**المبحث الأول: تطور الحكم الراشد في الجزائر**

**المطلب الأول: تبني مفهوم الحكم الراشد في الجزائر**

**المطلب الثاني: مظاهر اهتمام الجزائر بمفهوم بالحكم الراشد**

**المطلب الثالث: مؤشرات تطبيق الحكم الراشد في الجزائر**

**المطلب الرابع: المؤشرات غير المطبقة في إطار الحكم الراشد في الجزائر**

**المبحث الثاني: المشاركة السياسية و الحكم الراشد في الجزائر بين عوائق التطبيق و متطلبات التفعيل**

**المطلب الأول: عوائق تطبيق المشاركة السياسية في الجزائر**

**المطلب الثاني: متطلبات تفعيل المشاركة السياسية في الجزائر**

**المطلب الثالث: عوائق تطبيق الحكم الراشد في الجزائر**

**المطلب الثاني: متطلبات تفعيل الحكم الراشد في الجزائر**

**الخاتمة**

# المقدمـة

## المقدمـة:

شهد العالم في العقود الأخيرة من القرن الماضي توجها إصلاحيا واسعا، شمل مختلف النواحي السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية، و اتخذ موضوع الحكم الراشد على إثر ذلك أهمية بالغة حيث أصبح من أولويات صانعي القرار بكافة أنحاء العالم، فالحكم الراشد يعتبر الحجر الأساس للديمقراطية و التي ارتبطت ببناء الدولة من جهة و تعزيز قدرات النظام السياسي و تطوير ثقافته من جهة أخرى ومن آلياته المشاركة السياسية والتي تتعزز من خلال احترام حقوق الإنسان، حرية التعبير، حرية الاعتقاد و التفكير، حرية المبادرة، حرية تأسيس الجمعيات و الأحزاب السياسية.

وهي تعد من أبسط الحقوق التي يتمتع بها المواطن، حيث تمكنه من القيام بدوره في الحياة السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية.

و لتحقيق ذلك لابد من خلق القنوات المناسبة للمشاركة السياسية و المتمثلة في تنظيمات المجتمع المدني الأحزاب السياسية، تنظيم الانتخابات الحرة و النزيهة التي تمكن المواطن من الاختيار بكل حرية و الإحساس بأنه فاعل في اتخاذ القرار، دون إغفال وسائل الإعلام التي تعتبر المنبر الذي يعبر المواطن منه على تطلعاته.

و الجزائر كغيرها من الدول تسعى للرقي بالمجتمع و بناء دولة على أسس ديمقراطية تسمح للجميع بالمشاركة في صنع القرارات و تحقيق رغباتهم، و هي سائرة في مسار تجسيد مبادئ الحكم الراشد و تجسد ذلك جليا منذ تولي الرئيس عبد العزيز بوتفليقة سدة الحكم سنة 1999 حيث اعتبر أن أحسن حل لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر يكمن في تبني سياسة قائمة على مبادئ و أسس الحكم الراشد.

و على إثر ذلك فقد عمل على توفير الآليات السياسية اللازمة للتحقيق الحكمانية و الوصول إلى دولة الحق و القانون، وذلك من خلال الإصلاحات السياسية التي وعد بها و تجسدت خاصة في الفترة الممتدة من 2009 – 2014 وهي المرحلة التي سنحصر دراستنا عليها، و ذلك من خلال التطرق لواقع المشاركة السياسية في الجزائر من خلال التركيز على قنواتها و المتمثلة في الانتخابات، المجتمع المدني الأحزاب السياسية، ترقية المشاركة السياسية للمرأة، قطاع الإعلام و هي القطاعات التي مستها الإصلاحات السياسية.

دون إغفال ما قامت به الجزائر في مجال إرساء قواعد الحكم الراشد، خاصة في مجال مكافحة الفساد و النهوض بالمستوى المعيشي للمواطنين من صحة و تعليم، و كذا الاهتمام بالقطاع الخاص و اعتباره شريكا في عملية التنمية.

**الإشكالية:**

أن تفعيل الحكم الراشد مرهون بالعديد من المؤشرات و من أهمها مدى مشاركة المواطنين في تسيير شؤونهم العامة و مساهمتهم في اتخاذ القرار و اختيار ممثليهم في الانتخابات وعليه فإن غياب المشاركة السياسية الحقيقية للمواطنين يحول دون تحقيق الحكم الراشد، كما أن الانتخابات التي لا يعبر عنها بمشاركة سياسية قوية تؤدي إلى سلطة غير معبرة عن الرأي العام و الديمقراطية، و عليه فإن تحقيق الحكم الراشد في الجزائر مرتبط بمدى تفعيل حق المشاركة السياسية و احترام الحرية في الاختيار كأهم محدد لجودة النظام السياسي الجزائري و كذلك تفعيل حقوق الإنسان، المواطنة، دولة الحق و القانون و على هذا الأساس نطرح الإشكالية التالية:

**هل تؤدي المشاركة السياسية إلى تحقيق الحكم الراشد في الجزائر؟**

و يندرج تحت هذه الإشكالية الرئيسة مجموعة من الأسئلة فرعية:

1) ما هو الطرح المفاهيمي للمشاركة السياسية و الحكم الراشد و ما هي العلاقة بينهما؟
2) ما هو واقع المشاركة السياسية و الحكم الراشد في الجزائر؟
3) ما هي العوائق التي تواجه المشاركة السياسية و الحكم الراشد في الجزائر و ما هي متطلبات التفعيل؟

**فرضيات الدراسة:**

هدف هذه الدراسة إما إثبات أو نفي هذه الفرضيات:

1) توجد علاقة طردية بين المشاركة السياسية و الحكم الراشد.
2) يعود ضعف تحقيق معايير الحكم الراشد في الجزائر إلى نقص التمكين السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي لكل من المجتمع المدني و الإدارة المحلية و القطاع الخاص.

**أهمية الموضوع:**

انطلاقا مما سبق تتضح لنا أهمية هذه الدراسة، و التي تكمن في علاقة المشاركة السياسية بالحكم الراشد، في كون أن المشاركة السياسية تمثل أحد متطلبات تحقيق الحكم الراشد في حالة وجودها و في حالة غيابها تعد أحد الأزمات التي تعيق تجسيده.

**أهداف الدراسة:**

تنطوي هذه الدراسة على جملة من الأهداف يمكن إجمالها فيما يلي:

أ) **أهداف علمية:** تهدف هذه الدراسة إلى الحصول على شهادة الماستر في العلوم السياسية و كذا رغبة الباحث في التعمق في معرفة مضمون الدراسة، خاصة واقع المشاركة السياسية في الجزائر و دورها في تفعيل مبادئ الحكم الراشد.

**ب) أهداف عملية:** نحاول من خلال هذه الدراسة إفادة الممارسين و المتعلمين بمثل هذا البحث و جعله انطلاقة لمساهمات أخرى، و إثراء لمكتبة المدرسة في هذا المجال.

**حدود الدراسة:**

أ) **المكان:** سيتم تناول الموضوع من خلال إسقاطه على التجربة الجزائرية باعتبارها من الممكن أن تصبح نموذج سواء على المستوى القاري أو الإقليمي، فيما يخص أهمية المشاركة السياسية و دورها في تحقيق الحكم الراشد.

ب) **الزمان:** يتراوح مجال الدراسة بين سنتي (2009 – 2014)، و هي الفترة التي تمثل مرحلة الإصلاحات السياسية الكبرى في الجزائر، حيث مست هذه الإصلاحات الأطراف الفاعلة كالمجتمع المدني، الأحزاب السياسية، العملية الانتخابية و كذا قطاع الإعلام.

**مبررات اختيار الموضوع**

ترجع مبررات اختياري لموضوع دور المشاركة السياسية في تحقيق الحكم الراشد إلى اعتبارات ذاتية و أخرى موضوعية:

أ) **المبررات الذاتية:** رغبة مني في البحث حول هذا الموضوع، باعتباره ضمن اهتماماتي الخاصة و المتعلقة بقضايا الحكم الراشد و المشاركة السياسية، و كذلك باعتبار موضوع الحكمانية أصبح من أولويات الدول المتقدمة و النامية.

- محاولة التعمق فيه بغية أن تكون الدراسة منطلقا لإسهامات أخرى تساهم في تقديم التصورات و الاقتراحات التي يمكن الإفادة منها في تطوير الحكم الراشد ميدانيا.

ب) **المبررات الموضوعية:** تنطلق أساسا من الأهمية البالغة التي تطرحها هذه الدراسة لدى المختصين و الباحثين في ميدان علم السياسة عامة و تخصص النظم السياسية المقارنة خاصة.

- إن موضوع المشاركة السياسية في الجزائر، يقتصر فقط على المشاركة في الانتخابات و يهمل قنوات المشاركة الأخرى خاصة منها المجتمع المدني، و الانضمام للأحزاب السياسية و وسائل الإعلام، ومنه رغبة مني في تسليط الضوء على أهمية قنوات المشاركة السياسية و تبيان دورها في ترسيخ الحكم الراشد.
- الحيز الكبير الذي يشغله موضوع الحكم الراشد في أدبيات السياسة و الاقتصاد، بحيث تطرقت إليه تقارير منظمة الأمم المتحدة، و المنظمات العالمية و الإقليمية، أما على المستوى الداخلي فلا يخلوا أي برنامج حكومي، أو خطاب سياسي إلا و احتل فيه موضوع الحكم الراشد موقع الصدارة و هذا يتطلب التحليل و دراسة المفهوم و مطابقته للواقع.

**منهج الدراسة:**

إن الهدف من أي بحث علمي أو دراسة هو الوصول إلى حقائق علمية و منطقية يمكن تعميمها على باقي الظواهر الأخرى، وأن أحسن طريق إلى ذلك استخدام المناهج و الأدوات اللازمة لبلوغ الأهداف المرسومة، ومن بين المناهج المستخدمة نذكر:

1) **المنهج التاريخي:** هو منهج يساعد على دراسة ظاهرة حاضرة تمتد جذورها إلى الماضي تمت الاستعانة به، باعتبار أن التطرق إلى الإطار النظري للمشاركة السياسية و الحكم الراشد يتطلب الرجوع إلى بدايات ظهور هذين المصطلحين، كذلك تجربة تجسيد الحكم الراشد و دور المشاركة السياسية في تحقيق ذلك ارتبطت بأحداث تاريخية عديدة، فلا يمكن دراسة هذا الموضوع دون الرجوع إلى المادة التاريخية.[1]

[1] محمد شلبي، المنهجية في التحليل السياسي، (المفاهيم، المناهج، الاقترابات، الأدوات)، (د م ج)، الجزائر، 1997 ص 56.

2) **المنهج المقارن:** يحظى هذا المنهج بأهمية كبرى في الدراسات السياسية، و قد تم الاستعانة به في هذه الدراسة لمقارنة نتائج الانتخابات الرئاسية و التشريعية و المحلية التي عرفتها الجزائر في الفترة الممتدة من 2009 – 2014، ومظاهر أداء منظمات المجتمع المدني و الأحزاب السياسية ، و هو ما يستهدف في الأخير الكشف عن دلالتها و من ثم تقييم مستوى تأثيرها في مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر.[1]

3) **منهج دراسة الحالة:** يقوم هذا المنهج على التعمق في دراسة المعلومات الخاصة بمرحلة معينة من تاريخ هذه الوحدة أو دراسة جميع المراحل التي مرت بها، بغرض الكشف عن العوامل التي تؤثر فيها، ثم الوصول إلى تعميمات علمية متعلقة بها أو بغيرها من الوحدات المتشابهة و سنعتمد على هذا المنهج في دراستنا باعتبار أننا سنحاول دراسة واقع المشاركة السياسية و الحكم الراشد بدراسة حالة الجزائر 2009 – 2014.[2]

**الإطار النظري:**

1) **المقترب البنائي:** يركز هذا المقترب على دراسة مختلف وظائف المؤسسات الرسمية و الغير الرسمية، و بالتطبيق على حالة الجزائر فقد ساهمت المؤسسات الغير رسمية من أحزاب سياسية و مؤسسات المجتمع المدني، و كذلك وسائل الإعلام في تجسيد الحكم الراشد و تجاوز العوائق و التحديات.[3]

2) **المقترب القانوني:** تمت الاستعانة بهذا المقترب من خلال تقديم المادة القانونية و المنظومة التشريعية خاصة المتعلقة بالمؤسسات الغير الرسمية، حيث تم التركيز على مختلف القوانين التي سمحت بفتح المجال للتعددية السياسية كظهور الأحزاب السياسية و منظمات المجتمع المدني و القوانين المنظمة للانتخابات، و كذا التشريعات الخاصة بالقطاع السمعي البصري بالإضافة لمختلف القوانين المنشأة لهيئات مكافحة الفساد لإرساء دولة الحق و القانون.[4]

[1] محمد شلبي، مرجع سابق، ص 129.
[2] المرجع نفسه، ص 174.
[3] المرجع نفسه، ص 123.
[4] المرجع نفسه، ص 117.

**أدبيات الدراسة:**

اعتمدنا على مراجع أساسية تناولت الموضوع من زوايا مختلفة و رؤية مغايرة و من بينها:

مذكرة ماجستير بعنوان"**إدارة الحكمانية و دورها في تحسين الأداء التنموي بين النظرية و التطبيق**" للأستاذة **بلخير أسيا**، حيث تم التطرق من وراء هذا البحث إلى مفهوم الحكمانية سواء من الناحية الابستيمولوجية، و كذلك معرفة مختلف الآليات و المعايير لتحسين الأداء التنموي خاصة في ظل ما يعرف بإدارة الحكمانية، و تطرقت في الأخير إلى واقع الحكمانية و واقع التنمية في الجزائر مبرزة في ذلك أهم الانجازات و الإخفاقات التي واجهت التنمية في الجزائر.

مذكرة ماجستير بعنوان"**الديمقراطية و الحكم الراشد في إفريقيا دراسة في المداخل النظرية و الآليات و العمليات، و مؤشرات قياس نوعية الحكم**" للأستاذ **رضوان بروسي**، حيث تم دراسة مفهوم الديمقراطية و الحكم الراشد و إبراز العلاقة بينهما، كذلك عالج من جهة أخرى الإشكاليات التي واجهة مفهوم الحكمانية باعتباره مصطلح حديث، و لم يغفل عن دراسة مؤشرات قياس نوعية الحكم على المستوى الإفريقي و العالمي لتحقيق التنمية في مختلف المجالات.

مذكرة ماجستير بعنوان"**دور المشاركة السياسية في ترقية الحكم الصالح في الجزائر**" للأستاذ **عامر صبع**، و التي بين فيها مفهوم المشاركة السياسية و الحكم الراشد و العلاقة بين المصطلحين كذلك تطرق إلى آليات و استراتجيات المشاركة السياسية لتحقيق الحكم الراشد، أما فيما يخص الشق التطبيقي فتطرق إلى قنوات و آليات المشاركة السياسية، و علاقتها بالحكم الصالح في الجزائر.

**تقسيم الدراسة:**

قسمت الدراسة إلى ثلاث فصول يمكن توضيحها من خلال ما يلي:

**الفصل الأول:** و يمثل الإطار النظري للدراسة ( المشاركة السياسية، الحكم الراشد)، و ينقسم إلى مبحثين اهتم الأول بالإطار النظري للمشاركة السياسية، أما المبحث الثاني فقد تضمن مفهوم الحكم الراشد.

**الفصل الثاني:** سيتم فيه معالجة علاقة المشاركة السياسية بالحكم الراشد من خلال فواعله في المبحث الأول، أما في المبحث الثاني فسنتطرق إلى واقع المشاركة السياسية في الجزائر خلال الفترة الممتدة بين سنتي 2009 – 2014.

**الفصل الثالث:** تناولنا فيه واقع الحكم الراشد في الجزائر في المبحث الأول، أما المبحث الثاني فقد تضمن عوائق تطبيق المشاركة السياسية و الحكم الراشد في الجزائر و كذا أهم المتطلبات الممكن تجسيدها لتفعيل المشاركة السياسية و تحقيق الحكم الراشد في الجزائر.

# الفصل الأول:

# الإطار المفاهيمي للدراسة

# الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للدراسة

سنعالج في هذا الفصل الإطار المفاهيمي لمختلف المفاهيم التي سيتم التطرق إليها سواء فيما يخص المشاركة السياسية أو الحكم الراشد، فمن الخطأ توظيفها في الجانب التطبيقي دون التطرق إلى الجانب النظري لأن ذلك سيمثل حالة من الغموض و حالة من عدم الفهم، فالمشاركة السياسية بالمعنى العام هي ذلك الشكل من الممارسة السياسية الذي يتيح للإفراد و بلا تمييز حق المشاركة في صنع السياسة العامة للبلاد، و حق المشاركة في اتخاذ القرارات و صناعتها، وفي أضيق معانيها هي حق المواطن في أن يراقب القرارات و السياسات العامة عقب صدورها من جانب الحاكم، في حين يعرف الحكم الراشد على أنه الطريقة الأحسن التي تسير بها السلطة الموارد الاقتصادية و الاجتماعية للبلد من أجل تحقيق التنمية.

ولهذا سنتطرق في دراستنا إلى مفهوم المشاركة السياسية، خصائصها و دوافعها، أشكالها و مستوياتها وقنواتها، أما في المبحث الثاني فسنركز على مفهوم الحكم الراشد باعتباره موضوع علمي و عملي في آن واحد، وذلك من خلال تبيان مفهوم الحكم الراشد خصائصه و معاييره، أسسه و أبعاده و أخيرا فواعله.

## المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمشاركة السياسية

لقد قدم لمفهوم المشاركة السياسية تعريفات متعددة و مختلفة بحسب الزاوية التي يركز من خلالها الاهتمام بموضوع المشاركة السياسية، كما يرجع ذلك إلى اختلاف المنطلقات الفكرية و الإيديولوجية التي تحكم الباحثين.

### المطلب الأول: مفهوم المشاركة السياسية

قبل التطرق إلى التعريف يجب التنويه إلى أن الاختلاف ليس على مستوى التعريف فحسب و إنما حتى في مصطلح المشاركة السياسية، فهناك من يطلق عليها اسم المشاركة الجماهيرية، و هناك من يسميها المشاركة الشعبية، و مرد هذا الاختلاف هو ترجمة المصطلح من اللغة الأجنبية إلى اللغة العربية.

#### الفرع الأول: المشاركة السياسية عند المفكرين العرب

**تعرف دائرة المعارف الاجتماعية المشاركة السياسية على أنها:** " تلك الأنشطة الإدارية التي يشارك بمقتضاها أفراد المجتمع في اختيار حكامه، وفي صياغة السياسة العامة بشكل مباشر أو غير مباشر أي أنها تعني اشتراك الفرد في مختلف مستويات العمل و النظام السياسي".[1]

**و يعرفها عبد السلام نوير على أنها:** "عملية دينامكية يشارك فيها الفرد في الحياة السياسية لمجتمعه بشكل إرادي و واعي، من أجل التأثير في المسار السياسي العام بما يحقق المصلحة العامة التي تتفق مع آراءه و انتمائه الطبقي، وتتم هذه المشاركة من خلال مجموعة من الأنشطة أهمها الاشتراك في الأحزاب، و الترشيح للمؤسسات التشريعية، والاهتمام بالحياة السياسية و التصويت".[2]

**أما سعد إبراهيم جمعة فيعرفها على أنها:** " سلوك طوعي، عملية مكتسبة يتعلمهما الشخص خلال حياته و أثناء تفاعله مع العديد من الجماعات المرجعية ابتداء من الأسرة، وتدرجا مع جماعة الفصل و جماعة النادي، فجماعة العمل، كما تتوقف ممارسة الفرد للمشاركة السياسية على مدى توافر المقدرة و الدافعية و الفرص التي يحتاجها المجتمع و تقاليده السياسية و الإيديولوجية و الظروف التي تحدد طبيعة المناخ السياسي السائد في المجتمع".[3]

---

1 الطاهر علي موهوب، سيكولوجية التنشئة الاجتماعية، ط1، (القاهرة، دار العلوم و الايمان، 2010)، ص 101.
2 المرجع نفسه، ص 100.
3 سعد إبراهيم جمعة، الشباب و المشاركة السياسية، (القاهرة، دار الثقافة و النشر و التوزيع، 1983)، ص 34.

**كما يعرفها إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي على أنها تمثل:** "درجة اهتمام المواطنين بأمور السياسة و صنع القرار، وكلما زادت المشاركة السياسية من طرف المواطنين زادت قوة القرار السياسي، كما أن التصويت يمثل أبسط صورها، وكلما ضعفت المشاركة في هذه المجتمعات زاد صور العنف فيها".[1]

**و يعرفها عبد الهادي الجوهري على بأنها:** " العملية التي يتم من خلالها لعب الفرد دورا في الحياة السياسية و الاجتماعية لمجتمعه، و تكون لديه الفرصة لوضع الأهداف العامة لذلك المجتمع، و كذلك أفضل الوسائل لتحقيق و انجاز هذه الأهداف".[2]

## الفرع الثاني: المشاركة السياسية عند مفكري الغرب

**وعرفها وينير(Wiener) على أنها:**" كل عمل إرادي ناجح أو فاشل، منظم أو غير منظم، مرحلي أو مستمر، يفترض اللجوء إلى وسائل شرعية أو غير شرعية، بهدف التأثير على اختيارات الحكام السياسية أو إدارة الشؤون العامة أو اختيار الحكام، وعلى كل المستويات الحكومية محلية أو وطنية".[3]

**و يعرفها غرين شيتين (Green Stein) على أنها:**" الأنشطة التي تأتي في الفترة مابين الانتخاب و الأخر، و التي يحاول المواطنون من خلالها التأثير على القرارات الحكومية التي تتعلق بالمشكلات التي تهمهم".

**كما يعرفها أهلينر (Uhlaner) بأنها:**" عمل تطوعي مقصود يهدف إلى التأثير في القرارات السياسية".[4]

**أما المشاركة السياسية عند هنتجتون (Huntiington) و ويلسن (Wilson) :**" تعني ذلك النشاط الذي يقوم به المواطن من أجل التأثير على عملية صنع القرار الحكومي، ومعناه أن المشاركة السياسية تستهدف تغيير مخرجات النظم السياسية بصور التي تلاءم مطالب الأفراد الذين يقدمون على المشاركة".

1 إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية عربي – انجليزي، (مركز الإسكندرية للكتاب 2005)، ص 98.

2 الطاهر علي موهوب، مرجع سابق، ص 98.

3 إبراهيم أبرش، علم الاجتماع السياسي، ط1، (عمان، دار النشر و التوزيع، 1998)، ص 249.

4 طارق محمد عبد الوهاب، سيكولوجية المشاركة السياسية، ط1، (مصر، دار غريب للطباعة و النشر و التوزيع، 1999 ص ص 109-108.

**ويعرفها كل من سيدني فياربا (Sidney Verba) و نورمان لي (Norman Lee) و جاي أون كيم (Jean Oien Kim) على أنها:** " تلك الأنشطة ذات الطابع الشرعي الذي يمارسها المواطنون المعنيون و التي تستهدف بصورة و بأخرى التأثير على عملية اختيار رجال الحكم، أو التأثير في الأفعال إلي يقومون بها، كما تستهدف التأثير على القرارات الحكومية".[1]

**وكتعريف إجرائي للمشاركة السياسية لا يمكن أن نخرج على ما جاء به السيد عبد الحليم الزيات كونها** "عملية طوعية رسمية تنمو عن سلوك منظم مشروع و متواصل، تعبر عن اتجاه عقلاني رشيد ينبع عن إدراك عميق لحقوق المواطنة و واجباتها، من خلال ما يباشره الفرد من أدوار فعالة و مؤثرة في الحياة السياسية"[2]

## المطلب الثاني: خصائص و دوافع المشاركة السياسية

للمشاركة السياسية العديد من الخصائص و السمات التي تضمن لها أهمية في مختلف المجالات كما أن الفرد يسعى للمشاركة السياسية في مختلف الميادين السياسية والاجتماعية انطلاقا من عدة دوافع منها ما يتصل بالمجتمع ككل، ومنها ما يتعلق باهتمامات الفرد و احتياجاته.

### الفرع الأول: خصائص المشاركة السياسية

1) **الفعل:** و يقصد به الحركة النشيطة و الفعالة للجماهير لتحقيق هدف أو عدة أهداف معينة.

2) **التطوع:** و يقصد به أن يقوم المواطنون بالمشاركة طوعا و اختيارا منهم، في تحقيق أهداف و قضايا مجتمعهم، بعيدا عن أي نوع من أنواع الضغط و الإكراه.

3) **الاختيار:** بإعطاء الحق للمشاركين بتقديم المساندة و التعضيد للعمل السياسي، و القادة السياسيين و الإحجام عن هذه المساندة، في حالة تعارض العمل السياسي و الجهود الحكومية مع مصالحهم الحقيقية و أهدافهم المشروعة.

---

[1] مولود زايد الطبيب، علم الاجتماع السياسي، ط1، (ليبيا، منشورات السابع من أبريل، 2007) ص 86.
[2] مصطفى عبد الله خشيم، موسوعة علم السياسة، ط1، (ليبيا، الدار الجماهيرية للنشر و التوزيع و الإعلان، د س ن)، ص 365.

**4) غير محددة بمكان:** فالمشاركة السياسية ليست محددة بمكان و لا نطاق جغرافي معين، فقد تكون على المستوى المحلي أو الإقليمي أو الدولي.[1]

**5) المشاركة حق و واجب:** المشاركة حق و واجب في آن واحد، يتمتع بها و يلتزم بها جميع المواطنين وفي الحدود و الضوابط التي يضعها المشرع و بلا تمييز بين المواطنين، ويقصد بذلك أن المشرع وضع قواعد عامة تنظم الممارسة السياسية، و هذه الضوابط قد يترتب عنها حرمان بعض الأشخاص من المشاركة السياسية، و لكن ليس بسبب اللون أو الدين أو الجنس و إنما بسبب خروجهم عن الشروط التي أقرها المشرع للممارسة السياسية، أو لعدم توفر هذه الشروط لديهم في المقام الأول.

**6) المشاركة سلوك مكتسب:** و بذلك فهي ليست سلوك فطري يولد مع الإنسان أو يرثه، وإنما هي عملية مكتسبة يتعلمها الفرد أثناء حياته و خلال تفاعلاته مع الأفراد و المؤسسات الموجودة في المجتمع.[2]

**7) المشاركة السياسية هدف و وسيلة:** إن المشاركة السياسية هدف و وسيلة في آن واحد، فهي هدف لأن الحياة الديمقراطية تقتضي المشاركة الجماهيرية في المسؤولية الاجتماعية، وهي وسيلة لأنها تمكن المواطنين من لعب دور محوري في النهوض بالمجتمع و الارتقاء به و تحقيق رفاهيته و المساهمة في دفع عجلة التنمية. [3]

## الفرع الثاني: دوافع المشاركة السياسية

فيما يخص دوافع المشاركة السياسية يمكن الحديث عن نوعين من الدوافع:

**1) الدوافع العامة:**

- حب العمل العام و الرغبة في مشاركة الآخرين في تطوير المجتمع، و تحسين مستويات الخدمة العمومية فيه، من خلال العمل في مختلف المجالات التي تستهدف تحسين ظروف الحياة على أرض الوطن.
- القول بأن المشاركة السياسية واجب و التزام من كل فرد اتجاه المجتمع الذي يعيش فيه مما يستوجب مشاركة الجماهير و بفعالية في الحياة العامة للمجتمع، فيعبرون عن آرائهم و أفكارهم

1 أحمد سعيد تاج الدين، الشباب و المشاركة السياسية، (مصر، الدار المصرية اللبنانية، د س ن) ص 15.

2 مدحت أحمد محمد يوسف عتايم، تفعيل دور المرأة في المشاركة السياسية، ط1، (مصر،المركز القومي للإصدارات القانونية، 2004)، ص 33.

3 عبد النور ناجي، مدخل إلى علم السياسة، ( عنابة، دار العلوم للنشر و التوزيع، 2007)، ص 128.

و رغباتهم فيما يجب اتخاذه من قرارات و سياسات، وكذا البرامج و السياسات التي تسطر لسد احتياجات المواطنين.[1]

- الرضى أو عدم الرضى على السياسات القائمة، بحيث أثبتت بعض الدراسات أن المشاركة الجماهيرية تزداد مع زيادة الرضى على هذه السياسات و تنقص بعدم الرضى عليها.
- توافر الضمانات القانونية و الدستورية التي تضمن للمواطنين الأمن و الأمان و المناخ الديمقراطي السليم، وسيادة القانون و حرية التفكير و التعبير، وبالتالي فإن توافر هذه المقومات من شأنه أن يحفز المواطنين و يدفعهم للمشاركة في تقرير مصيرهم.
- الرغبة في تقوية الروابط بين فئات المجتمع، بغية تحقيق نوع من التكامل، مما يحقق المصالح المشتركة لهذه الفئات و الجماعات، عبر تكاتف جهودهم لتحقيق أهداف المجتمع و الرقي بالحياة فيه.[2]

**2) الدوافع الخاصة:**

- تحقيق مصالح شخصية تتمثل في السيطرة و التمتع بالنفوذ و تحقيق منافع مادية و غيرها من المصالح الشخصية.
- محاولة التأثير على صنع السياسات العامة في المجتمع لسد الاحتياجات الفعلية و الرغبات الخاصة لأفراد المجتمع، التي تعود على أفراده بالنفع.
- إشباع الحاجة إلى المشاركة، حيث تتقسم حاجيات الإنسان إلى مستويات خمس و هي الحاجيات الأساسية كالمأكل و الملبس، و الحاجة للأمن و الطمأنينة، و الحاجة لتحقيق الذات.[3]

1 المرجع نفسه، ص 128.

2 إسماعيل علي سعد، حسن محمد حسن محمد، النظريات و المذاهب و النظم،(مصر، دار المعرفة الجامعية، 2005) ص 381.

3 عبد النور ناجي، مرجع السابق، ص 129.

## المطلب الثالث: أشكال و مستويات المشاركة السياسية

### الفرع الأول: أشكال المشاركة السياسية

وتقسم إلى خمسة أنواع :

1) **مشاركة منظمة:** تكون في إطار المؤسسات أو التنظيمات القائمة و تشكل حلقة الوصل بين المواطنين و التنظيم السياسي، عن طريق أجهزة تقوم بمهمة جمع و دمج المطالب الفردية المعبر عنها و تحولها إلى اختيارات سياسية عامة في إطار برامج محددة.

2) **مشاركة مستقلة:** يقوم بها المواطن بصفة فردية، بحيث يكون له حرية مطلقة في تحديد نوع مشاركته و درجتها، ويكون مخيرا في أن يشارك أو لا يشارك.

3) **مشاركة ظرفية:** تتم في مناسبات و تظم غير النشطين و غير المؤطرين سياسيا من الجمهور أي عامة الناس تتجلى مظاهراها في للتصويت في الانتخابات و الاستفتاءات.[1]

4) **المشاركة السياسية الرسمية:** فالمشاركة السياسية الرسمية هي التي يقوم بها الرسميين و أصحاب المناصب فهم الذين يقومون بها من واقع الحفاظ على مصالحهم من خلال تحقيق الدوام و الاستمرار و الاستقرار للنسق الذي يهيمنون عليه، وهم من خلال هذه العملية يواجهون مصاعب و صراعات مع ذوي المصالح الأخرى.

5) **المشاركة السياسية غير الرسمية:** هي التي يقوم بها باقي أعضاء المجتمع، و الذين يتكونون عادة من الأحزاب السياسية خارج السلطة و جماعات الضغط و الأقليات الغير ممثلة في النظام السياسي و هؤلاء يمثلون أعضاء المجتمع المشاركين سياسيا بالطريق الغير الرسمي و من ثم نستطيع القول أن المعارضة في أي نسق سياسي تعتبر مشاركة سياسية غير رسمية.[2]

### الفرع الثاني: مستويات المشاركة السياسية

تتخذ المشاركة السياسية مستويات متعددة و مختلفة من دولة إلى آخري و من فترة إلى أخرى في نفس الدولة، وذلك يرجع إلى مدى توفر الظروف التي تشجع أو تحد من المشاركة السياسية.

---

1 عبد النور ناجي، المرجع السابق، ص 129.

2 محمد سويدي، علم الاجتماع السياسي ميدانه و قضاياه، (الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1998)، ص 76.

وعلية فإن للمشاركة السياسية أربعة مستويات:

1) **المستوى الأعلى:** و يشمل هذا المستوى ممارسوا النشاط السياسي وهم الأفراد الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

عضوية منظمة سياسية، التبرع للمنظمة أو لمرشح، حضور الاجتماعات بشكل متكرر في الحملات الانتخابية، توجيه الرسائل بشأن القضايا السياسية للمجلس النيابي و لذوي المناصب السياسية و الحديث في السياسة مع أشخاص خارج نطاق الدائرة المحيطة بالفرد.

2) **المستوى الثاني:** و يشمل هذا المستوى المهتمون بالنشاط السياسي الذين يصوتون في الانتخابات و يتابعون بشكل عام ما يحدث في الساحة السياسية.

3) **المستوى الثالث:** و يشمل هذا المستوى الهامشيون الذين لا يهتمون بالأمور السياسية و لا يميلون للاهتمام بالعمل السياسي، ولا يخصصون أي وقت أو مورد له، و إن كان بعضهم يضطر للمشاركة بدرجة أو بأخرى في أوقات الأزمات أو عندما يشعرون بأن مصلحتهم المباشرة مهددة أو بأن ظروف حياتهم معرضة للتدهور.

4) **المستوى الرابع:** هم أولئك المتطرفون سياسيا، الذين يعملون خارج الأطر الشرعية و يلجئون إلى أساليب العنف، وبصفة عامة هم الأفراد الذين يشعرون بعداء اتجاه المجتمع أو اتجاه النظام السياسي.[1]

## المطلب الرابع: قنوات المشاركة السياسية

يسعى الفرد للمشاركة السياسية من خلال قنوات متعددة يتمكن بموجبها من المساهمة في صنع القرارات و السياسات العامة و التأثير فيها، و اختيار من ينوب عنه أو يمثله في صنع تلك السياسات أو القرارات و يكمن حصرها كالأتي:

### الفرع الأول: المشاركة عن طريق التصويت في الانتخابات

و تعتبر أرقى تعبير عن الديمقراطية التشاركية ومن أهم مظاهرها، وعليه فالنظم الانتخابية هي بمثابة أدوات لاختيار الحاكمين، **فيعرفها ميشيل واش و فيليب ألتوف** على أنها "عبارة عن وسائل

1 احمد سعيد تاج الدين، مرجع سابق، ص 12.

لاختيار بين بدلين أو أكثر من خلال إبداء الأصوات وتختلف عملية الانتخاب من موقف لآخر طبقا لثلاثة تساؤلات: من الذي ينتخب؟ ينتخب من؟ كيف تتم عملية الانتخاب؟".

كما أنها تؤدي وظيفة هامة و هي إضفاء الشرعية على النظام السياسي، و استيعاب كافة القوى السياسية و الاجتماعية، وهذا بدوره يؤدي إلى إيجابية في عملية صنع السياسة، ومن هنا يظهر الانتخاب كوسيلة للاتصال بين الحكام و المحكومين، و هو الأداة التي تضفي الشرعية لممارسة السلطة باسم الشعب و تضفي المشروعية على النظام السياسي.[1]

## الفرع الثاني: المشاركة عن طرق الأحزاب السياسية

لا جدال في أن سلطات الدولة العامة تحركها و تؤثر عليها قوى لا تعتبر في الحقيقة من أجزاء هذه السلطات، و أهم هذه القوى الأحزاب السياسية، حيث نعرف هذه الأخيرة "على أنها شكل من أشكال المنظمات الاجتماعية" وهي كذلك حسب تعريف أنتوني داونر "مجموعة من الأشخاص يسعون للسيطرة على الحكم عن طريق الحصول على منصب في الانتخابات".

وتساهم الأحزاب السياسية في تشجيع التجمع الإنساني بكل صورة لتحقيق أهداف مشتركة خاصة التجمع السياسي، وتدريب المواطنين على العمل السياسي و المشاركة في شؤون بلادهم و تشجيع الفرد على الإقدام على هذه المشاركة بالانتماء إلى جماعة سياسية منظمة في حزب من الأحزاب، و من ثمة شعوره بالأمن السياسي، مما تحقق معه الشجاعة في إبداء الرأي في المساءل العامة.

و الأحزاب السياسية هي التي تقدم الأشخاص الصالحين لتولي الوظائف النيابية و الإدارية و العامة وهي التي تقدم البرامج السياسية و الطرق اللازمة لتنفيذها، و الوسائل الفعالة لنقد أعمال الحكومة.

وفي هذا الإطار يمكن القول إجمالا أن الأحزاب السياسية تقدم الإطار الأكثر أهمية و ملائمة لتحقيق المشاركة السياسية، و عدم قصرها على فئة أو طبقة اجتماعية خاصة معينة مع اتساع وسائل الاتصال الجماهيري و انتشار التعليم، ذلك أن ظاهرة الأحزاب السياسية نفسها يمكن أن تزكي الرغبة لدى الأفراد على الممارسة السياسية.[2]

[1] طارق كمال، سيكولوجية الشباب، (مصر، مؤسسة شباب الجامعة، 2005)، ص 34.
[2] أحمد سعيد تاج الدين، مرجع سابق، ص ص 24 – 25 .

## الفرع الثالث: المشاركة عن طريق المجتمع المدني

لقد أصبح دور مؤسسات المجتمع المدني يمثل أساسا مهما في المشاركة السياسية للمجتمع، وفي تحديد أهدافه و في إعداد البرامج التنموية ومن هنا يتجلى دور مؤسسات المجتمع المدني باعتباره قناة لكل فرد أو مجموعة أو شريحة من الأفراد تربطهم مصلحة أو هدف، ويمكن من خلال هذه التنظيمات أن يشاركوا في اتخاذ القرارات الهامة وتنفيذها و تقييمها على اعتبار أنهم جزء لا يمكن تجاهله في المجتمع، و يأتي دور المجتمع المدني في تحقيق المشاركة السياسية من خلال التوعية حول أهمية المشاركة والطرق الواجب إتباعها لإيصال مطالب و أفكار الأفراد و التعريف بالالتزامات و الواجبات التي تفرضها المشاركة، حيث تلعب مؤسسات المجتمع المدني دورا مهما في الترويج لثقافة المشاركة في الانتخابات حيث يشعر الأفراد من خلال المجتمع المدني و مؤسساته بأن لديهم قنوات مفتوحة لعرض آرائهم و وجهات نظرهم بحرية، حتى لو كانت تعارض الحكومة و سياساتها.[1]

## الفرع الرابع: المشاركة عن طريق وسائل الإعلام

إن لوسائل الإعلام قدرة مهمة في تشكيل المدركات السياسية للأفراد، من خلال تزويدهم بالمعلومات عن الشؤون و القضايا السياسية، وتركيز إدراكهم على أهم القضايا، وفقا لما تقدم من مضامين في تفسير و تحليل الأحداث و ترتيب الأولويات، ولقد تعددت التأثيرات الخاصة بثورة المعلومات و الاتصالات على التطور السياسي والديمقراطي، وأهم هذه التأثيرات:

- نشر الوعي السياسي للمواطنين.
- تدعيم دور المعارضة السياسية.
- تدعيم دور القطاع الخاص

و يتركز دور الإعلام في تمكين المواطن من فهم ما يجري محليا و إقليميا و دوليا، و تنمية قدراته على المشاركة السياسية واعتباراها حق و واجب المواطنة.[2]

[1] أحمد سعيد تاج الدين، مرجع سابق، ص 31.
[2] المرجع نفسه، ص ص 32 – 33.

## المبحث الثاني: الإطار المفاهيمي للحكم الراشد

تطرح المفاهيم في العلوم الاجتماعية عدة إشكاليات خاصة المفاهيم التي تتم ترجمتها من اللغة الانجليزية أو الفرنسية إلى اللغة العربية، وهذه الإشكاليات تبدأ أولا في عدم وجود الترجمة الواحدة المتفق عليها للعديد من المفاهيم، فضلا عن عدم وجود ترجمة حرفية باللغة العربية تعكس المعنى أو الدلالات التي تعكسها باللغة الانجليزية أو الفرنسية، وهذا ما نجده بالنسبة لمفهوم (Governance) حيث لوحظ وجود عدة ترجمات لا تعكس دلالات المفهوم و أهدافه، ويمكن أن نحصي في هذا الإطار العديد من الترجمات للغة العربية كترجمة المفهوم إلى: "الحاكمية" "الحكامة"، "الحكم"، "إدارة الحكم" "الحوكمة".

### المطلب الأول: تعريف الحكم الراشد

هناك أكثر من تعريف لمفهوم الحكم الراشد، فمفهوم الحكمانية أو الحكم الراشد عرف انطلاقا من عدة اعتبارات ورؤى تختلف من باحث أو مفكر إلى آخر أو من مؤسسة إلى أخرى، فمن الناحية النظرية يصعب وضع تعريف جامع مانع للحكم الراشد نظرا لارتباطاته المتشعبة التي تمتد إلى الميادين الاقتصادية، والاجتماعية و السياسية، فالاجتهاد المتواصل قصد التحكم في هذا المفهوم كان لزاما علينا دراسته وفق المقاربة المؤسساتية، بمعنى التطرق لمختلف التعريفات التي قدمت له من طرف المؤسسات الدولية، و كذلك المقاربة النظرية و الأكاديمية الخاصة بالمفكرين الغربيين و العرب.

وعليه فقد برز في أدبيات التحليل السياسية مفهوم Good governance والذي ترجم إلى اللغة العربية إلى الحكم الراشد أو الصالح، وبدرجة أقل استخدام الحكمانية و الحوكمة، إلا أن أكثر التعبيرات شيوعا هو تعبير الحكم الرشيد أو الحكم الراشد.[1]

ظهر مصطلح الحكم الراشد في اللغة الفرنسية في القرن الثالث عشر كمرادف لمصطلح الحكومة ثم كمصطلح قانوني عام 1478، ليستعمل على نطاق واسع معبرا عن تكاليف التسيير Charge de gouvernance عام 1679.[2]

---

1 سهام غصبي، الإصلاح الإداري و الحكم الراشد في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، تخصص سياسات عامة و إدارة محلية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة 2012 – 2013، ص 26.

2 نصر الدين لبال، دور الحوكمة المحلية في إرساء المدن المستدامة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، نخصص إدارة الجماعات المحلية و الإقليمية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة 2011 – 2012، ص 17.

كذلك فقد تم توظيفه في الأدبيات السياسية و الاقتصادية في القرن الخامس عشر من قبل شارل دوليان للدلالة على إدارة و فن الحكم، ومفهوم Gouvernance مشتق من كلمة Guhernail و التي تعني قيادة السفينة كما تعني إدارة شؤون العامة، ومن هنا جاء اشتقاق Gouvernail .

كما أنها تعني في اللغة الانجليزية مجمل تقنيات تنظيم المنشآت و إدارتها، ثم انتقل هذا المصطلح لاحقا إلى الشؤون العامة، وفي أواسط السبعينيات استخدمت كلمة Good governance للتعبير عن أداة التسيير الاجتماعي و السياسي، وذلك إلى غاية دخوله في تقرير اللجنة الثلاثية التابعة للأمم المتحدة في ماي 1975.[1]

فقد كان يشار للحكم الراشد في إطار تقني "إدارة شؤون مقاطعة تحت سلطة إقطاعي يدير شؤونها المالية العسكرية و القضائية نيابة عن الملك"، حيث يشير المؤرخون الانجليز في العصور الوسطى إلى الحكم لتمييز مؤسسة السلطة الإقطاعية.[2]

واستخدم في نهاية الثمانينات من قبل المؤسسات الدولية، حيث أدركت هذه الأخيرة أن الإصلاحات الاقتصادية لوحدها غير كافية بدون معالجة القضايا السياسية و الاجتماعية، وان سبب الفشل يكمن في طبيعة النظم السياسية لدول العالم الثالث التي تتميز بالقصور و عجز الأداء بسبب تفشي الفساد فكان البديل في رأيها وصفة الحكم الراشد أو ترشيد الحكم.[3]

## الفرع الأول: المقاربة المؤسساتية لمفهوم الحكم الراشد

مع نهاية الثمانينات و بداية التسعينات أصبح مصطلح أسلوب الحوكمة مصطلحا بارزا في خطاب المؤسسات الدولية، ومنذ ذلك الحين انتشر المصطلح في دوائر الدراسات التنموية و في مجال السياسات العامة.

1 خيرة بن عبد العزيز، دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد الإداري و تحقيق متطلبات الترشيد الإداري، مجلة المفكر العدد الثامن، (د س ن)، ص 03.
2 ناصر جابر، السياسة العامة و الحكم الراشد في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، تخصص السياسة العامة و الإدارة المحلية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012 – 2013، ص 34.
3 المرجع نفسه، ص 35.

1) **تعريف البنك الدولي:** طرح مصطلح الحكم الراشد للمرة الأولى عام 1989 في دارسة له عن الأزمة الاقتصادية في إفريقيا جنوب الصحراء، وقد عرف البنك الدولي المصطلح تعريفا عاما على أنه" ممارسة السلطة السياسية لإدارة شؤون الدولة".[1]

مع بداية التسعينيات حاول خبراء البنك الدولي صياغة تعريفات أخرى أكثر دقة للمفهوم، فقد عرفه البنك الدولي في تقرير له عام 1992 بعنوان الحوكمة و التنمية على أنه " الطريقة التي تمارسها السلطة في إدارة الموارد الاقتصادية و الاجتماعية للبلد من أجل التنمية ".

ويعتبر هذا التعريف بهذا المضمون من التعريف الذي وضعته منظمة التنمية و التعاون الاقتصادي عام 1995، حيث اعتبرت أن "الحكم الراشد هو استخدام السلطة السياسية و ممارسة السيطرة على المجتمع في إدارة الموارد لتحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية"[2]

كذلك عرف البنك الدولي الحكم الراشد سنة 1997 على أنه "الطريق الخاصة بإدارة و ممارسة السلطة السياسية و الاقتصادية و الإدارية قصد التسيير الحسن للشؤون العمومية"[3]

2) **تعريف صندوق النقد الدولي:** إن تعريف صندوق النقد الدولي لا يختلف في مضمونه عن تعريف البنك الدولي، فيعرفه على انه " الطريقة التي بواسطتها تسير الموارد الاقتصادية و الاجتماعية لخدمة التنمية وذلك باستخدام طرق فعالة في التسيير بأقل التكاليف و تحقيق أكبر المنافع".[4]

ما يمكن أن نستنتجه من هذا التعريف أن صندوق النقد الدولي قد ركز حول الجانب التقني مع الإشارة إلى عنصر الفعالية أي توفير قدر من الشفافية و المساءلة مما يساعد على احترام الحقوق و سيادة القانون.

3) **تعريف المعهد الدولي للعلوم الإدارية:** يرى بأن الحكم الراشد هو " العملية التي بواسطتها يمارس أعضاء المجتمع السلطة و الحكم و قدرة التأثير السياسي على السياسات و القرارات التي تهم الحياة العامة الاقتصادية و التنمية الاجتماعية ".[1]

---

1 راوية توفيق، الحكم الراشد و التنمية في إفريقيا – دراسة تحليلية لمبادرة النيباد-، ط1، (القاهرة، معهد البحوث و الدراسات الإفريقية، 2005)، ص 26.

2 المرجع نفسه، ص 26.

3 محمد غربي، الديمقراطية و الحكم الرشيد، رهانات المشاركة السياسية لتحقيق التنمية، مجلة دفاتر السياسة و القانون، عدد خاص، أفريل 2011، ص 06.

4 اسيا بلخير، إدارة الحكامنية و دورها في تحسين الأداء التنموي بين النظرية و التطبيق الجزائر أنوذجا 2000- 2007 مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، تخصص سياسة عامة، جامعة يوسف بن خدة – الجزائر -، كلية العلوم السياسية والإعلام و الاتصال، 2008 – 2009، ص 21.

ما يؤخذ على هذا التعريف أنه ركز على علاقة الحكم الراشد بالتنمية، وفي مقابل الأمر اعتبر ذلك عملية تقنية إدارية.

4) **تعريف برنامج الأمم المتحد الإنمائي:** يمكن القول أن الحكم الصالح هو ممارسة السلطة الاقتصادية و الإدارية لإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات، وهو يتضمن الآليات و العمليات و المؤسسات التي من خلالها يعبر المواطنون و الجماعات عن اهتماماتهم و يمارسون حقوقهم المشروعة و يقومون بأداء واجباتهم، ويتوسطون لتسوية خلافاتهم.

و هذا التعريف يتضمن ثلاثة أوجه للحكم و تتمثل في:

- الحكم الاقتصادي Economic Governance و يتضمن عمليات صنع القرارات التي تؤثر على الأنشطة الاقتصادية للدولة و علاقتها مع الاقتصاديات الأخرى إضافة إلى القضايا المرتبطة بالعدالة و نوعية الحياة.
- الحكم السياسي Political Governance ويتضمن عمليات صنع القرار التي تؤثر على الأنشطة و صياغة السياسات.
- الحكم الإداري Administration Governance و يتعلق بأنظمة تنفيذ السياسات.[2]

فالحكم الراشد أصبح بتعبير آخر الإدارة الرشيدة، التي تمثل الدولة و المجتمع المدني و القطاع الخاص، و تؤثر مباشرة في مستوى تحقيق التنمية و أبعادها المختلفة، و تتضمن عناصر الحكم الرشيد والمتمثلة في:

- سيادة حكم القانون.
- الشفافية.
- المساواة.
- الفعالية.
- الكفاءة و الرؤية الإستراتيجية.

1 يوسف زدام، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية البشرية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، تخصص التنظيم السياسي، جامعة يوسف بن خدة – الجزائر - ، كلية العلوم السياسية و الإعلام و الاتصال 2006 – 2007، ص 17.

2 رضوان بروسي، الديمقراطية و الحكم الراشد في إفريقيا، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية تخصص تنظيمات سياسية و إدارية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر – باتنة -، 2008 – 2009، ص 140.

و الواضح أن وكالات الأمم المتحدة و على وجه الخصوص برنامج الأمم المتحدة الإنمائي و البنك الدولي أدت دورا رئيسيا في تطوير مصطلح إدارة الحكم أو حوكمة القطاع العام خلال العقدين الماضيين حيث قدمته كآلية للإدامة التنمية.[1]

5) **تعريف منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية:** فقد أولت اهتماما معتبرا لموضوع الحكم الراشد معتبرتا إياه مساعدا على بروز ممارسات ديمقراطية في دول البلدان السائرة في طريق النمو حيث ترى أن الحكم الراشد عنصر جوهري و أساسي لتقوية و تعزيز الديمقراطية.

فالحكم الراشد حسب رؤية هذه المنظمة "هو مصطلح يشمل القيم و الممارسات مثل الشرعية و العدالة و ثقة القوانين و المؤسسات، و كذلك حسن كفاءة و إدارة الموارد البشرية ".

وكذلك هو "ممارسة السلطة السياسية، فضلا عن السيطرة في إدارة موارد الشركة".[2]

**6) تقرير التنمية البشرية:** "هو الحكم الذي يعزز و يدعم و يصون رفاه الإنسان، ويقوم على توسيع قدرات البشر و خياراتهم و فرصهم و حرياتهم الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية و يسعى إلى تمثيل كافة فئات الشعب تمثيلا كاملا و تكون مسؤول أمامه لضمان مصالح جميع أفراد الشعب".[3]

## الفرع الثاني: التعريفات النظرية لمفهوم الحكم الراشد

ومن خلال ما تقدم يتبن لنا بأن تعريف الحكم الراشد يختلف من مؤسسة إلى أخرى كما هو الحال بالنسبة للمفكرين و الكتاب، حيث أنه يختلف من مفكر لأخر ومن بين هؤلاء:

**F. X Marien** الذي حصر مفهوم الحكم الراشد في إشكالية "فعالية و نجاعة التدخل العمومي و الانتقال من المركزية إلى اللامركزية، ومن الدولة المتدخلة إلى دولة الضبط، ومن تسيير المرفق العام إلى التسيير على أساس مبادئ السوق، من السلطة العمومية إلى الفاعلين العموميين الخواص".[4]

---

1 عبد الواحد العفوري، أوضاع إدارة الحكم و أثرها في التنمية في اليمن، مجلة بحوث اقتصادية و عربية، العدد 65 (2014)، ص 123.

2 سليم بركات، الحكم الراشد من منظور الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون، تخصص الدولة و المؤسسات العمومية، كلية الحقوق، جامعة يوسف بن خدة – الجزائر-، 2007 – 2008، ص 33.

3 عمراني كربوسة، مداخلة بعنوان: الحكم الراشد و مستقبل التنمية المستدامة في الجزائر، ملتقى دولي حول التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر، الواقع و الرهانات، كلية العلوم القانونية و الإدارية، جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف -، 16 – 17 ديسمبر 2008، ص 02.

4 خيرة بن عبد العزيز، مرجع سابق، ص 06.

**Hermet El Senhaws** حيث يعتبر بأن الحكم الراشد هو "كفن لإدارة التفاعلات بين الدولة و القطاع الخاص و المجتمع المدني".[1]

**أما السيد محمد السيد أحمد** فقد "عرف الحكم الراشد بالتعبير عن ما يفرزه النظام دون تخطيط مسبق ودون رسم أو تحديد لنظام معين، فهو ينبع من الضرورة و ليس نظاما يقرر في تصور سابق".[2]

**أما بالنسبة للأستاذ عمار عوابدي** يرى أن الحكم الراشد "هو الحكم الديمقراطي القائم على أسس و مبادئ دولة القانون و الحقوق و الرشادة و الكفاءة في قيادة المجتمع، وتسيير دواليب و مؤسسات الدولة، و المقرون بوجود رضي عام وطني و دولي على إيجابيات الأداء العام للحكم و الإدارة و تفاعل و تجاوب حركية المواطنة الصالحة معه".[3]

**تعريف المشرع الجزائري للحكم الراشد:** أشير لمصطلح الحكم الراشد في القانون 06/06 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة، في الفصل الأول المتعلق بالمبادئ الأولى في مادته الثانية حيث عرفه بأنه " الحكم الذي تكون بموجبه الإدارة مهتمة بانشغالات المواطن، وتعمل في إطار المصلحة العامة و في إطار الشفافية".

كما تحدث عنه في المادة 11 من نفس القانون في إطار تسيير المدينة، حيث تحدث عن ترقية مفهوم الحكم الراشد في مجال التسيير المدن الذي يكون عن طريق:

- تطوير أنماط التسيير العقلاني باستعمال وسائل حديثة.
- توفير و تدعيم الخدمة العمومية باستعمال و سائل و أساليب الحديثة.
- توفير و تدعيم الخدمة العمومية و تحسين نوعيتها.[4]

1 سليم بركات، مرجع سابق، ص 16.
2 خيرة بن عبد العزيز، مرجع سابق، ص 06.
3 سليم بركات، مرجع سابق، ص 18.
4 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 06 – 06 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة، الجريدة الرسمية، العدد 15، المطبعة الرسمية 12-03-2006، ص 16.

## المطلب الثاني: مرتكزات و معايير الحكم الراشد

### الفرع الأول: مرتكزات الحكم الراشد

يقوم الحكم الراشد على ثلاثة مرتكزات أساسية هي:

1) **الأساس الأول:** و يتعلق بوجود أزمة في طريقة الحكم.

2) الأساس **الثاني:** حيث تظهر هذه الأزمة عجز و فشل الأشكال التقليدية في الأداء العمومي.

3) **الأساس الثالث:** ويتعلق بظهور شكل جديد للحكم أكثر مواءمة للمعطيات الحالية.

كما أن الحكم الراشد لا يمكن أن يكون إلا في كنف السلم الاجتماعي، و الاستقرار السياسي وترقية حقوق الإنسان و وسط قوة القانون.

### الفرع الثاني: معايير الحكم الراشد

وتتمثل في ستة معايير هي:

- إقامة دولة الحق و القانون.
- ترسيخ الديمقراطية الحق.
- التعددية السياسية و الرقابة البرلمانية.
- الشفافية في تسيير شؤون الدولة.
- المحاسبة التي تقوم على سلطة قضائية قوية.
- حرية التعبير و حرية الرأي.[1]

1 فؤاد جدو، التنمية المستدامة بين متطلبات الحكم الراشد و خصوصية الجزائر، ملتقى التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر: واقع و تحديات، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2008، ص 07.

## المطلب الثالث: خصائص و أبعاد الحكم الراشد

### الفرع الأول: خصائص الحكم الراشد

تختلف خصائص الحكم الراشد باختلاف التعريفات و الهيئات التي توردها، وهي مرتبطة بطبيعة الحال بالأهداف التي تتوخاها من الحكم الراشد.

وفي هذا المقام سوف نتطرق إلى خصائص الحكم الراشد حسب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لأنه جاء جامع لكافة الخصائص التي أوردتها مختلف المنظمات و كذا مختلف المفكرين وهي كالتالي:

1) **المشاركة (Participation)**: وتشير إلى حق كل من الرجل و المرأة، في إبداء الرأي و المشاركة في صنع القرارات بصفة مباشرة أو من خلال المجالس المنتخبة.

2) **حكم القانون (Rule of low)**: أي سيادة القانون على الجميع.

3) **الشفافية (trancparency)**: حيث تكون الأفعال و القرارات مفتوحة للفحص من قبل إدارات أخرى معروفة كالبرلمان، المجتمع المدني، و أحيانا مؤسسات خارجية كالمنظمات الدولية التي تلعب دور الرقيب.

4) **الاستجابة (Responsiveness)**: و هي أن تسعى جميع أجهزة الدولة إلى خدمة جميع الأطراف المعنية، و الاستجابة لمطالبها خاصة مهنهم الفقراء، و المهمشين، وترتبط الاستجابة بدرجة المساءلة التي تستند بدورها إلى درجة الشفافية و توافر الثقة بين مختلف الهياكل و الأجهزة في الدولة.

5) **العدالة و المساواة (Equity)**: و ترمز إلى ذلك التكافؤ الذي يجب أن يتوفر بين الرجل و المرأة، لاسيما تكافئ الفرص من أجل تحسين أوضاعهم، تحقيق ارتقائهم الاجتماعي.

6) **الكفاءة و الفعالية (Effectiveness and efficiency)**: و تعني ضرورة التزام المؤسسات عند تنفيذ مشاريعها أن تقدم نتائج تتفق و حاجات المواطنين.

7) **المساءلة (Accountability)**: وفق هذا المبدأ فان صناع القرار في الحكومة أو القطاع الخاص ، أو المجتمع المدني، يخضعون للمساءلة و تختلف هذه المساءلة حسب المؤسسات و حسب مصدر القرار داخلي أو خارجي.

8) **الرؤية الإستراتيجية (Strategic vision)**: و ترمز إلى النظرة التي يطمح إليها صناع القرار و القادة و الشعب من خلال الالتزام بالحكم الراشد، إذ يجب أن يمتلك هؤلاء أفاقا واسعة و بعيدة المدى عند تطبيق الحكم الراشد.[1]

## الفرع الثاني: أبعاد الحكم الراشد

و تتلخص بصفة عامة في ثلاث إبعاد رئيسية:

1) **البعد السياسي** : يعتبر اللبنة الأولى لتكريس الحكم الراشد، و يتضمن هذا البعد توفير الشرعية للسلطات الحاكمة، و يعني هذا أن وصولها و ممارستها للحكم قد تمت بطريقة تتوافق مع ما تقوم به الإرادة الشعبية، بحيث يتم انتخاب الهيئات المركزية و المحلية بطريقة نزيهة و شفافة، و تمثل مؤسسته التمثيلية التشريعية حلقة الوصل الجوهرية بين الحكام و الشعب و تأخذ في النظم صورة المجالس المنتخبة انتخابا حرا و نزيها و تنوب هذه المؤسسات عن الناس في وضع القواعد القانونية و في ضبط الرقابة على الحكومة التي يرأسها عادة أكثر التيارات السياسية حصولا على ثقة الناس في الانتخابات.[2]

حيث يكمن البعد السياسي للرشادة في ضرورة تفعيل الديمقراطية التي تعتبر شرطا أساسيا لتجسيد الحكم الراشد من خلال:

- تنظيم انتخابات حرة و نزيهة و شفافة تسمح بمشاركة الأحزاب سياسية و المواطنين في إطار قانوني.
- مشاركة واسعة النطاق ليس فقط في إطار الميكانيزمات الانتخابية، بل إتاحة الفرصة للجماعات و المجتمع المدني في الممارسة بين السلطة، سواء من خلال الحصول على المعلومات أو المشاركة.
- دولة الحق تفترض ليس فقط خضوع المواطنين و الحكام للقانون بل وجود سلطة قضائية مستقل و قادرة على تطبيق القانون.[3]

---

[1] ليلي بن عيسى، الحكم الراشد أحد مقومات التسيير العمومي الجديد، مجلة أبحاث اقتصادية و إدارية، العدد 14، 2013 ص ص 203 – 204 .

[2] سفيان فوكة، مليكة بوضياف، مداخلة بعنوان: الحكم الراشد و الاستقرار السياسي، ودوره في التنمية، ملتقى وطني حول التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر، واقع و تحديات، كلية العلوم القانونية، جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف - 16 – 17 ديسمبر2008، ص 06.

[3] سهام غصاب، مرجع سابق، ص 33.

- وجود صحافة مستقل و منافسة قادرة على تشكيل رأي عام واعي و حر.

- توفير هيئة برلمانية منتخبة تتميز بسلطتها و قدرتها و رغبتها في مراقبة السلطة التنفيذية.[1]

**2) البعد الاقتصادي:** يكمن البعد الاقتصادي للحكم الراشد في تحقيق الرشادة الاقتصادية وهذا من خلال الإجراءات و القرارات التي تكون لها تأثير على النشاطات الاقتصادية للدولة و يتضح ذلك من خلال بعد الشفافية، فالحكم الراشد من خلال التدقيق المستمر للمعلومات حول البيئة الاقتصادية يعتبر عاملا مخفضا لمخاطر الاستثمار.[2]

كذلك يتعلق بالدور الايجابي و الفعال للدولة من خلال تقديم الدعم متعدد الأشكال للقطاع الخاص و تفعيل دور المجتمع المدني من خلال المنظمات للمساهمة في التنمية المجتمع.[3]

فالدولة من خلال تهيئتها لمناخ السياسات القوية تساهم في تحقيق المزيد من التنمية الاقتصادية ويبرز البعد الاقتصادي للحكم الراشد كذلك من خلال، الدعوة إلى مرونة القوانين و الإصلاحات الاقتصادية وهذا من خلال الدعوة إلى الالتزام من طرف الحكومة بالمعايير الدولية لمراحل التفاوض، و محاربة كل مظاهر الفساد الاقتصادي و ضمان تدفق المعلومات بكل شفافية في الوضع الاقتصادي للرأي العام و احترام قواعد المنافسة الاقتصادية و النصوص المحددة لخلق الاستقرار الاجتماعي.[4]

**3) البعد الاجتماعي:** من مهام و مسؤوليات الحكم الراشد التأكد من تحقيق المؤشرات النوعية لتحسين حياة المواطنين، فالمؤسسات الاجتماعية و الإنسانية تساعد في بناء نظام اجتماعي عادل و دافع للقدرات البشرية، وذلك عبر زيادة المشاركة الفعلية و الفعالة للمواطنين، وخلق روح الوطنية بين مختلف الطبقات الاجتماعية، فالحكم الراشد يهدف إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان و ممارسة الحريات و وضع حد لسياسة التسلط، وقد تؤثر التنمية الاقتصادية في ضعف التنمية الاجتماعية كما حدث في الدول الإفريقية إلى انتهجت برامج التكيف الهيكلي و التي كانت تعاني من ضعف النمو الاقتصادي و الاجتماعي، و لذا

---

1 أسيا بلخير، مرجع سابق، ص 46.

2 أمينة فلاح، دور النيباد في تفعيل الحكم الراشد و التنمية المستدامة في إفريقيا، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، تخصص: فرع الديمقراطية و الرشادة، كلية الحقوق، جامعة منتوري – قسنطينة -، ص 58.

3 ناصر جابر، مرجع سابق، ص 38.

4 أمينة فلاح، مرجع سابق، ص 58.

يجب أن تكون هذه الرؤية إستراتيجية منطلقة من المعطيات الثقافية و الاجتماعية الهادفة إلى تحسين شؤون الأفراد و تنمية المجتمع و القدرات البشرية.[1]

فالدولة المتطورة هي التي تسعى إلى تحقيق الرفاه لمجتمعها، و ذلك مرتبط بخلق مجال لتنظيم مجتمع مدني فعال يهدف إلى:

- إقامة دولة قوية تمارس الديمقراطية و تحترم حقوق الإنسان.
- توسيع دائرة المشاركة للفرد و المجتمع .
- استيعاب مطالب الفئات الاجتماعية المختلفة للمشاركة في الحياة السياسية و الثقافية للجميع بصورة فعالة و ديمقراطية.
- القدرة على استيعاب و إدارة التناقضات التي يفرزها المجتمع أو العلاقات و المصالح الاجتماعية المتنافرة.
- الارتقاء بمستوى الأداء السياسي و الاجتماعي و الثقافي و الاقتصادي للفرد و المجتمع وهذا يتوقف على قدرة المجتمع المدني و إمكانياته على تحقيق ذلك.

- ويبدو من خلال هذا البعد أهمية عملية تحسين الأوضاع الاجتماعية و تلبية المطالب الاجتماعية وكذلك إشراك الأفراد في إدارة شؤون المجتمع بهدف تحقيق الرشادة.[2]

**4) البعد الإداري:** يقصد بالبعد الإداري وجود جهاز إداري قوي و فعال، يقوم بأداء الوظائف الإدارية المسندة إليه بصورة فعالة و بطريقة شفافة، ويأتي ذلك من خلال محاربة الفساد الإداري بكل صوره و محاولة القضاء على العيوب البيروقراطية، ووضع قيود وضوابط تحدد حقوق و واجبات الموظفين العموميين، إضافة إلى ذلك توفير فرص التدريب و التكوين من أجل زيادة الخبرة و الجودة لدى المنفذين، كما يتوجب من أجل تحقيق هذا البعد استقلال الإدارة علن السلطة السياسية و الاقتصادية وذلك غبر خضوعها إلا للقانون دون الخضوع لأي اعتبارات أخرى.[3]

1 ليلى لعجال، واقع التنمية وفق مؤشرات الحكم الراشد في المغرب العربي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، تخصص: الديمقراطية و الرشادة، كلية الحقوق، جامعة منتوري – قسنطينة -، 2009 – 2010، ص 55.

2 ليللي لعجال، مرجع سابق، ص 56.

3 سفيان فوكة، مليكة بوضياف، مرجع سابق، ص 06.

وهذا يؤدي إلى التسيير العقلاني و العادل و الشفاف للموارد المالية و البشرية من خلال تفعيل اللامركزية أو ما يسمى بالديمقراطية المحلية.[1]

## المطلب الرابع: مؤسسات الحكم الراشد

يتضمن الحكم الراشد ثلاث قطاعات أو مكونات تتمثل في:

1) الدولة.
2) المجتمع المدني.
3) القطاع الخاص.

### الفرع الأول: الدولة

رغم تعدد تعريفات الدولة إلا أن الحد الأدنى من الاتفاق بين مختلف المفكرين هو عناصر الدولة الثلاثة الشعب، الإقليم، السيادة وهي تحدد طبيعة الدولة المعاصرة كما ترتبط علاقتها بالعنصرين الآخرين " الشعب و الإقليم " وفكرة السيادة تحدد علاقة الدولة بمواطنيها من ناحية و حدود سيادتها الإقليمية و بالتالي استقلالها عن الدول الأخرى من ناحية أخرى، وعليه فالدولة هلي التنظيم الذي يحدد العلاقة بين الفئات أو الطبقات الاجتماعية الحاكمة و الطبقات الاجتماعية المحكومة، وه تنظيم ظهر مع بداية التناقض بين المصلحة الخاصة و العامة، متضمنا تركيبة الدولة و وظائفها الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية.[2]

من خلال هذا التعريف نستنتج أن الدولة هي المسؤولة عن توفير الإطار التشريعي الملائم الذي ينظم العلاقة بينها و بين أفراد الشعب، و يسمح بمشاركتهم في بناء دولتهم باعتبارهم طرفا فيها كالقوانين التي تسمح بتشكيل المنظمات الغير الحكومية و منظمات المجتمع المدني، إلى جانب إعطاء صلاحيات إدارية و مالية مناسبة لهيئات الحكم المحلي لتقوم بوظائفها، و خلق الأطر الحوارية بين جميع هذه الأطراف بشكل منظم و رسمي، كما ينبغي على الدولة توفير الحريات العامة و احترام حقوق الإنسان و سن التشريعات التي تضمن حرية الإعلام و تطبيق مبدأ حكم القانون.[3]

---

1 ناصر جابر، مرجع سابق، ص 38.

2 شعبان فرج، الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام و الحد من الفقر: دراسة حالة الجزائر 2000 – 2010 أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود و مالية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير جامعة الجزائر 3، 2011 – 2012، ص 11.

3 المرجع نفسه، ص 11.

وفي هذا السياق المطلوب من الدولة كأحد الأطراف الفاعلة في الحكم الراشد، أن تعمل على توفير البيئة السياسية و التشريعية الملائمة التي تسمح بالمشاركة الشعبية، و إعطاء صلاحيات إدارية و مالية مناسبة للهيئات اللامركزية لتقوم بوظائفها، وخلق الأطر الحوارية بين جميع الأطراف الاجتماعية و المؤسسات الرسمية، و الحكم الراشد يحتم على الدولة إعادة النظر في دورها بخصوص الأنشطة الاقتصادية و الاجتماعية نظرا لما يلي:

- حاجة المواطنين لمزيد من الاستجابة لحاجياتهم من قبل الدولة فيكون المواطن مشاركا في الأنشطة التي تقوم بها الدولة من خلال اللامركزية الأنظمة الاقتصادية و السياسية.
- ترقية القطاع الخاص الذي يحتاج إلى بيئة مساعدة و إلى أسواق حرة، إضافة إلى تحقيق توازن أفضل بين الحكومة و السوق.
- إشراك المواطنين عبر اللجان الرسمية و عبر اللقاءات الدورية، وكذلك عبر تأطير الجمهور المعني بالمشاريع التنموية في لجان المتابعة و المراقبة لهذه المشاريع.
- تكون أكثر شفافية في نشر المعلومات حول المشاريع و ميزانياتها وإشراك المواطنين في تحديد الأولويات عبر الاستقتاءات و غبر المسوح الإحصائية.
- العمل على إشراك الهيئات المحلية و منظمات المجتمع المدني في المشاريع المحلية وذلك لتلاقي المصالح و تفادي تعارضها، و كذا لبناء الثقة بين السلطات المحلية و هيئات المجتمع المدني.[1]

## الفرع الثاني: المجتمع المدني

انتشر مصطلح المجتمع المدني في القرن الثامن عشر، وتم إدخاله في النظريات السياسية كنتيجة لمذهب العقد الاجتماعي، و يشير إلى المجتمع الذي تكون في إطار التعاقد من قبل أعضائه، ومعظم الذين استخدموا المصطلح تأثروا بنظرية الحالة الطبيعية، والتي تنظر للفرد بوصفه نواة المجتمع المدني الذي تشكل عن طريق العقد أو الرضي من قبل هذه النواة المستقلة، وقد أصبح هذا المصطلح ملازما لمفهوم الدولة المعاصرة، ويلاحظ أنه صار شائعا في الخطاب السياسي خلال العقود الثلاثة الأخيرة.[2]

ويعرف **الأستاذ ريموند هينيبوش** المجتمع المدني على أنه " شبكة الاتحادات الطوعية المستقلة عن الدولة و عن الجماعات الأولية، ولأنها في الوقت الذي تعمل فيه على احتواء الانقسامات الاجتماعية و تشكل منطقة عازلة بين الدولة و المجتمع، فغنها تعمل على ربطها بالدولة و سلطتها ".

[1] حسن كريم، مفهوم الحكم الصالح، ط1، (لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، 2013)، ص 30.
[2] شعبان فرج، مرجع سابق، ص 12.

وكذلك يعرف بأنه " ذلك المجال أو القطاع الذي تتعدد في التنظيمات الطواعية و المختلفة كالأحزاب النقابات، الاتحادات، الرابطات، الأندية و كذا جماعات المصالح و جماعات الضغط و غير ذلك من الكيانات غير الحكومية التي تعمل في مجملها على إيجاد مؤسسات موازية للهيئات العامة في المجتمع وعلى نحو تحول دون تفردها و احتكارها لمختلف ساحات العمل العام ".[1]

و يتسم المجتمع المدني بالخصائص التالية:

- القدرة على التكيف في مقابل الجمود.
- الاستقلال في مقابل الخضوع و التبعية.
- التعقيد في مقابل الضعف التنظيمي.
- التجانس في مقابل الانقسام.

ويستطيع المجتمع المدني أن يساهم مساهمة فعالة في تجسيد الحكم الراشد، باعتباره يتكون من مؤسسات غير حكومية كالنقابات المهنية و الجماعات ذات الطابع الثقافي و الأحزاب السياسية غير الممثلة في مؤسسات الدولة و الجمعيات الخيرية و غيرها، ويمكن أن يساهم هذا المجتمع في توجيه الرأي العام و خلق الوعي الاجتماعي بضرورة حماية الطبقات الهشة من المجتمع و الدفاع عن الفئات المحرومة و المهمشة، بالإضافة إلى ذلك يستطيع المجتمع المدني أن يكون مراقبا لأداء و عمل أجهزة الدولة الرسمية عند قيامها بالسياسات العامة و الذي يتطلب مبدأ الشفافية في كل مجالات تدخلها، وهكذا يمكن أن تتحول هذه المنظمات المدنية إلى منظمات تنموية تساهم في تطوير المجتمع و ترقيته.[2]

وإن ضمان استمرار و إنتاجية هذه المؤسسات، يتمثل في القدرة على استمرار استقلاليتها و على تنوع مصادر تمويلها، و على تطوير قدراتها وصولا إلى الاعتماد على الموارد الذاتية، و بذلك ننتقل من مفهوم المنظمات الخيرية الرعائية إلى المنظمات التنموية التي تساهم في ترقية الحكم الصالح.[3]

---

1 كريم بركات، مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة، أطروحة دكتوراه في العلوم القانونية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة مولود معمري – تيزي وزو -، 2012 – 2013، ص 43.

2 محمد غربي، مرجع سابق، ص 375.

3 حسن كريم، مرجع سابق، ص 31.

**الفرع الثالث: القطاع الخاص**

يتضمن مفهوم الحكمانية دورا يجب أن يلعبه القطاع الخاص وهو ذلك القطاع الذي يشمل المشاريع الخاصة للتصنيع و التجارة و المصارف، فالقطاع الخاص هو ذلك القطاع الذي يدار بمعرفة الأفراد ووحدات الأعمال، وتتولى فيه آليات السوق توجيه دفت الأمور، بالنسبة للأنشطة الاقتصادية لتحقيق أقصى ربح ممكن.[1]

فالقطاع الخاص جزء منه غير خاضع لسيطرة الحكومة، حيث تسوده قوانين السوق و المشاريع التجارية الخاصة، إلا أنه يؤدي دورا مهما كشريك للقطاع العام وتقع عليه مسؤولية اجتماعية وذلك بمشاركته لمنظمات المجتمع المدني في نشاطاتها، كما أنه يوفر الخبرة و المال و المعرفة اللازمة في عمليات التنموية بالشراكة مع المجتمع المحلي أو أجهزة الدولة الرسمية أو منظمات المجتمع المدني الذي يؤديه في تأمين القروض للإسكان و لتأمين التدريب و التعليم و المنح التعليمية، كما أنه من الضروري أن يكون هناك إطار للتفاعل و الحوار بين القطاع الخاص و مؤسسات الدولة، فيما يخص التنمية من أجل نجاح السياسات العامة، ويستطيع القطاع الخاص أن يؤمن الشفافية في الكثير من القطاعات لقدرته على نشر المعلومات و إصدار الإحصاءات الدورية و تسهيل الحصول على المعلومات، و يبقى أخيرا العلاقة الضرورية ما بين القطاع الخاص و الجامعات و مراكز البحوث و التطوير و التدريب، بربط مخرجات التعليم بالحاجيات الحقيقية لسوق العمل و إلى تأمين الوظائف و مكافحة البطالة التي هي أحد مسببات الفقر.[2]

و تعمل الدولة على تشجيع القطاع الخاص من خلال :

- خلق بيئة مستقرة للاقتصاد الكلي.
- الحفاظ على الأسواق التنافسية.
- ضمان حصول الفقراء على القروض بسهولة.
- رعاية المشاريع التي تولد أكبر قدر من الوظائف و القروض.
- فرض سيدة القانون و حماية البيئة و الموارد الاقتصادية.[3]

[1] آسيا بلخير، مرجع سابق، ص 62.
[2] حسن كريم، مرجع سابق، ص ص 31 – 32.
[3] سهام غصاب، مرجع سابق، ص 29.

## خلاصة الفصل الأول

من خلال دارسة الإطار المفاهيمي للمشاركة السياسية و الحكم الراشد نستخلص ما يلي:

إن المشاركة السياسية لا يوجد اتفاق عام حول تعريف هذا المفهوم، فقد تعددت محاولات تعريفها بتعدد وجهات النظر حولها، و كذلك بتعدد المصادر و اختلاف الزاوية التي ينظر منها مختلف الدارسين المهتمين بهذا المفهوم، غير أن المتفق عليه من طرف أغلب المفكرين على أن المشاركة السياسية الفعلية هي التي تقوم أو تحتاج إلى مناخ ديمقراطي، و هذا في إطار وجود مجموعة من الآليات التي تساعد على تفعيلها و إنجاحها.

أما بالنسبة لمفهوم الحكم الراشد، فليس هناك تعريف جامع لهذا المصطلح نظرا لاختلاف الآراء الفكرية و تعدد مجالاته بين الإدارة و السياسة و الاقتصاد، بحيث هناك من اعتبره ممارسة السلطة لإدارة شؤون الدولة وبالتالي ركز على الجانب الإداري، وفي حين هناك من ركز على الجانب السياسي آخذا بعين الاعتبار ممارسة السلطة السياسية مع التركيز على دولة الحق و القانون، أما الطرف الثالث فقد ركز على الجانب الاقتصادي من خلال حوكمة الشركات، وعليه فقد تميز الحكم الراشد بمجموعة من الخصائص التي تتحقق عن طريق تفاعل عناصر أساسية و هي الدولة و المجتمع المدني و القطاع الخاص.

# الفصل الثاني:

# فعالية المشاركة السياسية من خلال مؤسسات الحكم الراشد في الجزائر (2009 – 2014)

# الفصل الثاني: فعالية المشاركة السياسية من خلال مؤسسات الحكم الراشد في الجزائر (2014 – 2009)

أن المشاركة السياسية أحد الركائز المهمة التي يعتمد عليها الحكم الراشد، خاصة من خلال ما يوفر من مناخ ديمقراطي يكفل بدوره تحقيق مبادئ الديمقراطية، المساءلة، الشفافية.....الخ، وهي وسيلة و غاية في نفس الوقت، و المتفق عليه أن هناك علاقة وثيقة بين المشاركة السياسية و الحكم الرشيد، وذلك من خلال وجود جملة من الآليات و الوسائل التي تعتمدها المشاركة السياسية، وتعتبر الأرضية المناسبة لتفعيل و تحقيق الحكم الراشد، وهذا ما سنقوم بدراسته في هذا الفصل بالتطرق إلى التكامل و تفاعل ودور كل من الحكومة، المواطنة، المجتمع المدني، القطاع الخاص، لتحقيق منظومة الحكامة كما سنتطرق كذلك لواقع المشاركة السياسة في الجزائر من خلال عرض تطور قنوات المشاركة السياسية حيث سنتناول واقع كل من المجتمع المدني، الأحزاب السياسية، الانتخابات، وسائل الإعلام في الجزائر مع التركيز على الفترة من 2009 إلى 2014، و كل ذلك من أجل اختبار الفرضية الأولى و المتمثلة في أنه توجد علاقة طردية بين المشاركة السياسية و الحكم الراشد.

## المبحث الأول: علاقة المشاركة السياسية بالحكم الراشد

يتفق علماء السياسة على أنه توجد صلة وثيقة بين الحكم الراشد و المشاركة السياسية و يتجلى ذلك خاصة من خلال، الأدوار التي تلعبها فواعل الحكم الراشد لتفعيل المشاركة السياسية، و التي بتوفر البيئة المناسبة لها يستطيع الأفراد أن يقوموا بالمشاركة في الحياة العامة، و بالتالي يتحقق الحكم الراشد وعليه نستنتج بأن العلاقة بين الحكم الراشد و المشاركة السياسية هي علاقة تفاعلية فمن غير الممكن أن يكون هناك حكم راشد بدون مشاركة سياسية، كما أنه لا تكون مشاركة سياسية حقيقية بدون حكم راشد يكرس الديمقراطية الحقيقية و ليست الصورية.

### المطلب الأول: دور الحكومة في تفعيل الحكم الراشد

تناولت أدبيات البنك الدولي ثلاث أبعاد لدور الدولة:

#### الفرع الأول: الوظيفة الاقتصادية

تحددت المهام الأساسية للدولة في المجال الاقتصادي بأربع مهام هي:

- وضع و تطبيق القواعد القانونية التي تحكم عمل السوق.
- الحفاظ على استقرار السوق و تعاملاته.
- الاستثمار في خدمات البنية التحتية الاجتماعية المطلوبة.
- توفير الحماية للبيئة و المعرضين للخطر.[1]
-

#### الفرع الثاني: مهمة وضع الخطط و السياسات

تركز هذه المهمة بالأساس على خفض الإنفاق العام و توازن الموازنة العامة وإصلاح و تخفيض الضرائب و تحرير التجارة و الاستثمار من القيود و المعوقات، بحماية التنافس و خصخصة مؤسسات القطاع العام.[2]

[1] دراسة لبرنامج الديمقراطية و حقوق الإنسان، بعنوان: دور الدولة في إدارة الحوكمة، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية جامعة القاهرة،(د س ن)، ص 32.
[2] المرجع نفسه ، ص 32.

وكذلك تهدف مهمة وضع الخطط و السياسات العامة إلى تقوية الأجهزة الحكومية و الإدارية و التنفيذية للدولة من خلال:

- تقوية الرقابة القانونية على السلطة التنفيذية.
- إصلاح السلطة القضائية.
- توفير آليات بديلة لفض النزاعات.
- إقامة نظام للمحققين في الشكاوى المقدمة ضد الدولة.
- محاربة الفساد.
- تشجيع قيام نظام لا مركزي لوظائف الحكومة.
- تعزيز مبادئ حوكمة الشركات داخل شركات القطاع العام.[1]

فالحكومة تهيئ البيئة السياسية و القانونية المساعدة، و كذلك فهي مسؤولة عن وضع الإطار التشريعي الثابت و الفعال لأنشطة القطاع العام و القطاع الخاص على حد سواء، مثلما تكون معنية بتأكيد الاستقرار و العدالة في السوق، وكذلك تعمل على الاهتمام بالخدمات العامة التي يقبل عليها القطاع الخاص، و تواجه الحكومات في تلك الوظائف التي تقوم بها تحديات كبيرة، حيث لا بد من التأكيد على أن الحكمانية الجيدة تطرح اهتمامات و احتياجات الفئات الأكثر فقرا بالعمل على زيادة الفرص للإفراد للبحث و تحقيق ما يطمحون إليه.

فالمؤسسات الحكومية تستطيع أن تعمل على تمكين الأفراد الذين تقوم بخدمتهم بتزويدهم بالفرص المتساوية، وفتح المجالات لهم للحصول على الموارد المتوفرة في المجتمع، إلا أننا نعلم بأن الأفراد لا يمكن تمكينهم إلا إذا كانت السلطات التشريعية و العمليات الانتخابية و سلطة القضاء و القانون تعمل بشكل جيد، فالبرلمانات التي يتم انتخاب أعضائها بحرية و عدالة ليمثلوا الجهات و المناطق المختلفة في المجتمع تعتبر أساسية لتوفير المشاركة الشعبية و مساءلة الحكومة، مثلما تعمل الأنظمة القضائية و القانونية الفعالة على حماية دولة القانون و حقوق الجميع في المجتمع.[2]

[1] محمود مرعي مرعي، " دور الحوكمة الرشيدة للحكومات المركزية و المحليات و القطاع الخاص و المجتمع المدني في التنمية المستدامة: المسؤوليات و الاليات"، المؤتمر الدولي الرابع للغدارة البيئية، المنامة، ص 85.

[2] زهير عبد الكريم الكايد، الحكمانية: قضايا و تطبيقات، (مصر: المنظمة العربية الإدارية، 2003)، ص ص 44 - 45.

## المطلب الثاني: دور المواطنة في تفعيل الحكم الراشد

يعتبر مبدأ المواطنة أساسا مهما في البناء الدستوري و السياسي لأي دولة كانت، وهي تعني تمتع الشخص بالحقوق و الواجبات و ممارستها في بقعة جغرافية معينة، ولها حدود معينة، تعرف في الوقت الراهن بالدولة الحديثة التي تستند إلى حكم القانون.

### الفرع الأول: تعريف المواطنة

ارتبط ظهور المواطنة بطهور الدولة الحديثة ذات السيادة في القرن السابع عشر، و المواطنة كمفهوم هي ذات جذور غربية مثلها مثل الدولة ذاتها، مرتبطة بمكونات الدولة بدلالات جغرافية كالإقامة بشكل مستمر في بقعة جغرافية محددة تشكل إقليم لدولة معينة، وهذا هو الأساس الذي اشتقت منه كلمة مواطنة في اللغة العربية، ودلالات اجتماعية من خلال عضوية الفرد في المجتمع و التي تتجسد ليس عن طريق الجنسية أو البطاقات الشخصية أو جواز السفر، ولكن من خلال الهوية و الشعور بالانتماء ودلالات قانونية من خلال النصوص الدستورية و القانونية التي تنظم على قاعدة المساواة و الحقوق المختلفة للفرد و الواجبات التي عليه تجاه المجتمع و الوسائل التي يتم من خلالها التمتع بالحقوق و الإيفاء بالواجبات ودلالات سياسية تحدد من خلال المشاركة السياسية للفرد في مختلف المؤسسات و العمليات السياسية في المجتمع، ويكون مشارك في الحكم.[1]

### الفرع الثاني: أركان المواطنة

تقوم المواطنة على ركنين أساسيين هما المساواة و المشاركة، فبالنسبة للمساواة فإن المواطنة تعرف أحيانا بأنها حالة من المساواة في الحقوق و الواجبات، و المساواة المقصودة هنا هي المساواة أمام القانون بغض النظر على الاختلافات الجنسية أو العرقية أو الدينية أو الثقافية أو غيرها.

أما بالنسبة للمشاركة فإن التركيز في البداية قد كان على المشاركة الواعية و الفعالة لكل مواطن دون استثناء أو وصاية من أي فرد آخر في العملية السياسية، و المشاركة الواعية و الفعالة في العملية السياسية لا يمكن أن تتحقق ما لم تكن مسبوقة و مصحوبة بمشاركة اقتصادية و اجتماعية و ثقافية، إلا أن المشاركة السياسية تعتبر الحجر الزاوية للأشكال المشاركة الأخرى، وغياب المشاركة يعني عدم قدرة الفئات الاجتماعية

[1] عبد الله الفقيه، المواطنة السياسية في الجمهورية اليمنية (1990 – 2007): الأبعاد الدستورية و القانونية و العملية، على الرابط الالكتروني:.Homelarafat/public-htm/htm/news/maifile.ph/onlin بتاريخ: 07 أفريل 2017 على الساعة: 20:30.

المحرومة على التأثير في المنظومة الدستورية و القانونية و في السياسات العامة و بالتالي عدم قدرتها على المشاركة الاقتصادية و الاجتماعية.[1]

## الفرع الثالث: أهمية تفعيل المواطنة لتحقيق الحكم الراشد

ثمة علاقة وثيقة بين الحكم الراشد بمؤشراته و عناصره المختلفة و المواطنة، فالحكم الراشد يعرف بشروط منها المشاركة، سيادة القانون، الشفافية، الاستجابة، بناء التوافق، المساءلة، الفعالية، الكفاءة الوعي و الإستراتيجية.

و يتمتع جميع المواطنين بالمساواة في الحقوق و الواجبات من خلال إعمال مبادئ الحكم الراشد ألا وهو سيادة حكم القانون الذي يؤدي إلى ارتفاع شعور المواطن بالانتماء، و هو ما ينعكس إيجابا على مستوى التكامل الاجتماعي في المجتمع، ومن شأنه ترسيخ مبدأ الشفافية من خلال حرية الحصول على المعلومات وحرية المواطنين في التعبير عن أرائهم و قدرتهم على المراقبة و المساءلة المؤسسات الحكومية المختلفة و تقييم أدائها و هذا ينبع بالضرورة من شعور المواطنين بالفعالية و القدرة على التأثير في مجريات الحياة السياسية فهو الذي يدفع المواطنين إلى الشعور بأن مؤسسات الدولة ليس لديها ما تخفيه بل أنها منفتحة على كافة المواطنين.[2]

كما سيسود المجتمع قناعة بأن القائمين على الحكم يعملون من أجل تحقيق المصلحة العامة ومن أجل الصالح العام، و ليس لخدمة فئة معينة في المجتمع، و امتلاكهم رؤية إستراتيجية لكيفية تسيير شؤون الحكم و إدارة البلاد، كل ذلك يؤدي إلى تعميق الثقة فيهم.

كذلك من بين آليات تفعيل المواطنة نجد الانتخابات إلي تعتبر الركن الأساسي لقيام نظام ديمقراطي تشاركي يستمد شرعيته من سيادة الشعب، فالمواطنة لا تتيح لصاحبها باب التصويت و الترشح فقط بل تمده بكل الوسائل و الآليات إلي تجعل إرادته جزء من الإرادة العامة بتعبير جون جاك روسو ومع ذلك تظل الانتخابات في عموم البلدان الديمقراطية أقوى اللحظات السياسية، ولكي تكون هذه الانتخابات نزيهة تحتاج إلى جملة من المتطلبات أبرزها أن تكون فعالة و حرة و نزيهة.[3]

---

[1] عبد الله الفقيه، حول المواطنة المتساوية، في صحيفة الوطن اليمنية، نشر بتاريخ 18 – 07 – 2007، على الرابط الالكتروني:http// :www.alwsat.ye.net/modules.php/name/news :article 12533، تم الاطلاع عيه بتاريخ: 08 أفريل 2017، على الساعة: 20:55.

[2] محمد محمود صدفة، مقال بعنوان: "العلاقة بين الدولة و المجتمع في إطار الحكم الرشيد و المواطنة و الثقة المتبادلة" مركز العقد الاجتماعي، جانفي 2009، ص 05.

[3] المرجع نفسه ، ص 05.

## المطلب الثالث: دور المجتمع المدني في تفعيل الحكم الراشد

لقد أصبح المجتمع المدني حلقة هامة و ضرورية لتقدم و تطور الشعوب من النواحي السياسية و تنموية فمن الناحية السياسية يعتبر المجتمع المدني أساسيا لتكريس الديمقراطية الحقيقية، من خلال المشاركة و الرقابة أما من الناحية التنموية فان دوره يبرز أساسا كقوة هامة تدفع وتيرة النمو من خلال العمل الميداني أو التحسيسي، إضافة إلى دوره في الرقابة و في المساءلة، وهذا ما سيتم التطرق إليه في هذا المطلب من خلال إبراز مكانة و أهمية المجتمع المدني ثم تحديد أدواره في إرساء مبادئ الحكم الراشد.

### الفرع الأول: أهمية المجتمع المدني

إن التغيير الذي حدث في السنوات الأخيرة في نوعية الحياة، أدى إلى التغيير في الأدوار، بحيث لم تعد التنمية مسؤولية الحكومة وحدها، بل تم التركيز على نقل العديد من الأدوار للقطاع التطوعي ( مؤسسات المجتمع المدني على مختلف أنواعها سواء كانت اجتماعية أو اقتصادية) حيث أصبح شريكا فاعلا للقطاع الحكومي في تقديم الخدمات، لقد اهتم القطاع الحكومي بالمجتمع المدني، ففي المملكة المتحدة مثلا وقعت الحكومة مع منظمات المجتمع المدني اتفاقا رسميا يقضي بإدامة الاتصالات و توضيح الأدوار من خلال تأسيس منتديات دائمة.[1]

وبالتالي فإن أي مجتمع بدون تنظيمات مدنية تطوعية يتطلب سنوات عديدة لخلق شروط الديمقراطية القوية و المستقرة، و الحوكمة الرشيد تتحقق بواسطة وجود قطاع تطوعي صحي بواسطته يتم تكون رأسمال اجتماعي قائم على الثقة و التعاون الاجتماعي، و هذا ما أكدته معظم الدراسات الميدانية التي أجريت لتبيان دور المجتمع المدني في الدولة، حيث أفرزت معظمها على وجود علاقة بين الفعل المدني و المستويات العالية للثقة في الحكومة.[2]

إن الكثير من الدول ترغب في وجود منظمات غير حكومية لما لها من أهمية كبيرة تؤثر إيجابا على حياة الفرد و الأسرة و المجتمع، سواء من الناحية الاقتصادية أو الاجتماعية أو الصحية أو الثقافية أو غيرها، و لاسيما أن منظمات المجتمع المدني لا تهدف إلى الربح، إن أهمية الدور الذي تؤديه منظمة منفردة

---

[1] وداد غزلاني، "دور المجتمع المدني في تحقيق الرشادة"، ملتقى دولي حول إشكالية المجتمع المدني و التنمية السياسية في الجزائر: واقع و رهانات، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة 08 ماي 1945 – قالمة -، 2013 – 2014، ص 16.

[2] قوي بوحنية،"دور حركات المجتمع المدني في تعزيز الحكم الراشد"، ملتقى وطني حول: التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر: الواقع و التحديات، كلية العلوم القانونية و الإدارية، جامعة حسيبة بن بوعلي، - الشلف- 16 – 17 ديسمبر 2008، ص 07.

من بين هذه المنظمات قد يبدوا صغيرا و لكن أهمية ما تقوم به هذه المنظمات مجتمعة على درجة كبيرة من الأهمية ولا يمكن تجاهلها، وهذا على غرار ما تقوم به من تنظيم مشاركة الناس في تقرير مصيرهم و مواجهة السياسات التي تؤثر في معيشتهم، وما تقوم به من دور في نشر الثقافة التطوعية و خلق المبادرة الذاتية، ثقافة بناء المؤسسات و ثقافة الإعلاء من شأن المواطن.[1]

## الفرع الثاني: دور المجتمع المدني في تفعيل مبادئ الحكم الراشد

إن دور منظمات المجتمع المدني تتعدد و تتنوع في مختلف المجالات و يمكن حصر مجموعة من الأدوار التي يؤديها بغية تحقيق الرشادة، حيث يعتبر الوجه السياسي للمجتمع، وذلك من خلال حماية حقوق المواطنين و تسهيل اتصال الأفراد بالحياة العامة و قناة لمشاركتهم في النشاطات الاقتصادية و الاجتماعية و ينظمهم في جماعات مدنية و مؤسسية قصد التأثير على السياسات العامة و إيجاد مداخل للموارد العامة خاصة الفقراء، وهذا فضلا عن مراقبته للسلطات من خلال المساءلة و الشفافية و العمل على مكافحة الفساد.

و من أدواره كذلك تمكين الأفراد و الجماعات من التعبير عن مصالحهم و رغباتهم و معتقداتهم من ناحية، و تهيئة الفرص لإبداء أرائهم فيما تحدده الحكومة من قرارات.[2]

كما تساهم منظمات المجتمع المدني في تقوية قدرات الأفراد باتجاه الاستقلالية، وهذا ما يمكن تسميته " الأثر التطويري التنموي على الأفراد " كما تعمل مؤسسات المجتمع المدني باعتبارها مصادر معلومات، حيث تعمل على توفير بيئة أو أرضية مناسبة لتعزيز مبدأ الشفافية و المحاسبة، كما يساهم المجتمع المدني بتثقيف الأفراد على القيم العامة المشاركة و الاهتمام و التسامح و احترام حقوق الإنسان و غرس القيم و تعزيز الممارسات الديمقراطية في المجتمع و توفير البيئة الملائمة لتأسيس الحكم الراشد.[3]

---

[1] وداد غزلاني، مرجع سابق، ص 17.

[2] خير الدين عبادي، المجتمع المدني و العملية السياسية في دول شمال إفريقيا 1990 – 2010، مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص: دراسات افريقية، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر 3، 2011 – 2012، ص ص 95 – 96.

[3] محمد احمد أمين براوي، دور منظمات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية، تقرير عن منظمة هاريكار غير الحكومية 2007، ص ص 32 – 34.

كما تقوم مؤسسات المجتمع المدني بأدوار سياسية بمضامين ديمقراطية تتراوح بين الحد من سلطة الدولة و تعزيز المشاركة و تجميع و تنمية المصالح، و تكوين القيادات و تعزيز القيم الديمقراطية التي تعتبر بمثابة بيئة الحكم الراشد، و المساهمة في الإصلاح الاقتصادي و التعزيز المتبادل للحكومة و للحياة المدنية و هذا ما عزز الحركات الجمعوية كشريك لترشيد النظام السياسي و تحقيق التنمية المستدامة.[1]

كما أن وجود الهيكلة الجمعوية المستقلة و المبادرة بإمكانها أن تكون مشاركا محليا في المبادرات السياسية كما أنه بإمكانها أن تكون قناة اتصالية لاسترجاع أو التغذية العكسية بشكل يرفع من الأداء الوظيفي لحكومات النظام السياسي، فالمجتمع المدني هو المحرك الأساسي للحسبة الديمقراطية " شفافية تقييم القرارات، وضع السياسات العامة، كشف التجاوزات و التعسف و الفساد الإداري و السياسي" كما يقول بونتام، والذي يساعد على تحقيق جودة سياسية مستدامة لمشروعية قوامها تداول انتخابي ديمقراطي و فعالية سياسية ممكنة للمواطنين من الحقوق بشكل يوفر التساوي في الفرص و العدالة التوزيعية بالمعنى الذي قدمه John Rawls في كتابه نظرية العدالة.[2]

كما تلعب منظمات المجتمع المدني ادوار سياسية كتعزيز المشاركة السياسية، نشر الثقافة السياسية مراقبة النظام السياسي، التأثير في السياسات العامة.

و أدوارا اقتصادية كالمشاركة في التنمية الاقتصادية، مكافحة الفساد، تعزيز التوجه نحو الخصخصة

و أدوارا اجتماعية كالعمل على تحقيق العدالة الاجتماعية، الاهتمام بمجال الصحة و القيم و السكن المحافظة على العلاقات العامة.[3]

## المطلب الرابع: دور القطاع الخاص في تفعيل الحكم الراشد

لقد أصبح القطاع الخاص اليوم أحد الأطراف الرئيسية في معادلة الحكم الراشد، وذلك لما يقوم به من أدوار تنموية في المجال الاقتصادي و الاجتماعي، وذلك وليد العديد من العوامل و الدوافع التي تساهم في ترسيخ مبادئ الحكم الراشد.

---

[1] وداد غزلاني، مرجع سابق، ص ص 19 – 18.

[2] أمحند برقوق، دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد: مقاربة في.....الديمقراطية، مجموعة محاضرات ملقاة على طلبة العلوم السياسية، الجزائر: قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، ص 12.

[3] خيرة بن عبد العزيز، دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد أ نموذج المنطقة العربية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: تنظيم سياسي و إداري، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2006 – 2007، ص 56.

## الفرع الأول: العوامل المحددة لتنمية القطاع الخاص

تتطلب تنمية القطاع الخاص توافر مجموعة من العوامل الأساسية المحددة لنمو القطاع الخاص و نخص بالذكر ما يلي:

- معدل نمو الناتج.
- القروض المصرفية.
- سعر الفائدة.
- سعر الصرف.
- الضرائب.[1]

## الفرع الثاني: دور القطاع الخاص في تفعيل الحكم الراشد

يحتل القطاع الخاص دورا محوريا في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية انطلاقا مما يتميز به من إمكانيات و خصائص تؤهله للتأثير في شتى المجالات الاقتصادية و الاجتماعية وهذا ما يزيد من دوره و أهميته في النشاط الاقتصادي، حيث يعتبر القاعدة الرئيسية لتوفير الثروة و توفير مناصب الشغل بشكل يسمح بخلق وتيرة نمو و تطور على المدى الطويل يسير وفقه النشاط الاقتصادي، إذ تؤكد مدارس الفكر الاقتصادي على اختلاف توجهاتها على أن القطاع الخاص و في ظل توفر الشروط التي تعكس بيئة نشاطه هو المحرك الرئيسي لعملية النمو الاقتصادي و ذلك انطلاقا من عملية الاستثمار و تراكم رأس المال.[2]

غير أن الأمر يتوقف كثيرا على التزام الفاعلين في القطاع الخاص بأخلاقيات المهنة و قيام بيئة أعمال خالية من الفساد، و ذلك من خلال إجراءات تقرها على أعضائها و لعل فكرة " **جزر النزاهة** " التي اقترحتها منظمة الشفافية الدولية نهج مفيد لكسر الاحتكار.... يمكن لمقدمي العروض في المشاريع الحكومية

[1] عبد الرزاق مولاي لخضر، شعيب بونوة،" دور القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية بالدول النامية – دراسة حالة الجزائر –"، مجلة الباحث، عدد 07، (2009 – 2010)، ص 139.

[2] كريم بودخدوخ، مسعود بودخدوخ، " رؤية نظرية حول إستراتيجية تطوير القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي"، ملتقى وطني حول: دور القطاع الخاص في رفع تنافسية الاقتصاد الجزائري و التحضير لمرحلة ما بعد البترول، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي، - جيجل -، 20 – 21 نوفمبر 2011، ص 03.

و الصفقات العمومية أن يجتمعوا ليقرروا ألا تقدم شركة الرشوة، على أن يعزز هذا الالتزام بضمانات نقدية كبيرة تخضع للحجز في حالة عدم الامتثال.[1]

تهدف سياسة صندوق النقد الدولي إلى إعطاء الأولوية للقطاع الخاص في إطار ما يعرف بمبدأ المشروطية و سياسات الإصلاح التي ترمي إلى إصلاح أنظمة الحكم و الإدارة، وذلك لما يمثله القطاع الخاص من الكفاءة الاقتصادية في استخدام الموارد، و ذلك عن طريق تصفية و غلق المؤسسات العاجزة خصخصتها أو فتح رأسمالها إلى المشاركة الخاصة في أسهمها و تحسين مقاييس التسيير و المراقبة العامة لأن المؤسسات التابعة للقطاع العام تتميز بالعجز العام.[2]

إن مساهمة القطاع الخاص في تحقيق النمو الاقتصادي ينتج عنها العديد من المزايا التي تساهم في استكمال الهدف الاجتماعي للهدف الاقتصادي، من تطوير القطاع الخاص بشكل يزيد من أهمية تخطيط ووضع إستراتيجية ملائمة لنهوض و تعاظم مكانة و دور القطاع العام في النشاط الاقتصادي، وفي هذا الصدد فإن القطاع الخاص في ظل اقتصاد تنافسي يلعب دورا رئيسيا في ذلك من خلال المؤسسات و الشركات سواء الصغيرة أو الكبيرة منها، و التي تعتبر بمثابة المحرك الرئيسي الذي يساهم في الخروج من دائرة الفقر.[3]

كما أن مؤسسات القطاع الخاص تعمل على توفير العوائد الاقتصادية الواسعة ككل، مثلما تحقق العوائد الواسعة للأفراد المستثمرين، وبشكل خاص المجتمعات التي تتبنى في سياستها الاقتصادية حرية السوق المتسمة بالانفتاح نسبيا على المدخلات، و الاستقلالية في الاستثمار و اتخاذ القرارات العملية و توفير الحوافز المطبقة بعدالة و ثبات لكافة المشاركين.[4]

كما يمكن أن يكون القطاع الخاص ضابطا مهما يكبح التعسف من طرف الحكومة، غير أن فاعليته تتوقف على استعداد الحكومة للكشف عن المعلومات المتعلقة بالإجراءات التي تتخذها و استعداد المواطنين لتنظيم صفوفه، وبإمكان القطاع الخاص أن يعزز الإرادة السياسية في الإصلاح عندما يعمل بصورة مستقلة و يمثل مصالحه الخاصة.[5]

---

[1] كريم بودخدوخ، مسعود بودخدوخ ، مرجع سابق، ص 02.
[2] عامر صبع، دور المشاركة السياسية في ترقية الحكم الصالح، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر، 2007 – 2008، ص 56.
[3] كريم بودخدوخ، مسعود بودخدوخ، مرجع سابق، ص 04.
[4] زهير عبد الكريم الكايد، مرجع سابق، ص 64.
[5] يوسف زدام، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة في الوطن العربي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير تخصص: تنظيم سياسي و إداري، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة يوسف بن خدة - الجزائر - 2006 – 2007 ص 201.

## المبحث الثاني: تطور المشاركة السياسية في الجزائر (2009 – 2014)

تعتبر التجربة الديمقراطية الجزائرية جديرة بالدراسة و الملاحظة لما تحمله من فرص و تناقضات و تحولات جذرية و تطورات نوعية، و سنحاول في هذا المبحث أن نفحص واقع هذه التجربة من خلال التوقف عند العمل الجمعوي في الجزائر ومدى فعاليته في تحقيق المشاركة السياسية، وكذلك الأحزاب السياسية و المواعيد الانتخابية و دورها و موقعها من المشاركة السياسية، و في الأخير نتطرق لواقع الإعلام في الجزائر و دوره كقناة للمشاركة السياسية.

### المطلب الأول: واقع العمل الجمعوي في الجزائر

المجتمع المدني في الجزائر ظاهرة قديمة ترجع بدايتها إلى مرحلة ما قبل الاستعمار الفرنسي، إلا أن تحوله إلى خاصية هيكلية للتنظيم الاجتماعي لم يبرز إلا مع نهاية الثمانينات حيث عرف تشكل المجتمع المدني تحولا كميا و نوعيا، موازاة مع التحولات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية التي عاشها المجتمع الجزائري منذ تلك الفترة إلي غاية مرحلة الربيع العربي و الإصلاحات التي قامت بها السلطة في الجزائر لمسايرة تلك الفترة.

#### الفرع الأول: العمل الجمعوي خلال فترة الأحادية

خلال فترة الأحادية كان من غير الممكن الحديث عن مجتمع مدني في الجزائر، وذلك بسبب سيطرة أدبيات الحزب الواحد على السلطة و المجتمع ككل، فكل الجمعيات و النقابات مصدرها إرادة الحزب و ليس إرادة مؤسسيها، كما أنها تهدف إلى التعبئة العامة لصالح تدعيم الحزب الوحيد في السلطة وليس حماية حقوق الأفراد من تعسف السلطة، وهو ما يتوفر على شروط منح صفة المجتمع المدني لبعض الجمعيات القائمة آنذاك، إضافة للعائق القانوني و المتمثل في عدم وجود قانون يرخص لإنشاء جمعيات مستقلة عن إطار الحزب.[1]

ومن بين القوانين التي شهدتها فترة الأحادية و المتعلقة بحركة العمل الجمعوي في الجزائر قانون 60/157 المؤرخ في 1962/12/31 ثم مرسوم 1964 ثم إصدار قانون 71/79 و المؤرخ في 1971/12/23 الذي أنهى العمل بالقانون الفرنسي لعام 1901 و كان أكثر صرامة في مراقبة الحركة الجمعوية، كما انفتحت السلطة نوعا ما على الجمعيات و العمل التطوعي، وسمحت لها بالقيام ببعض

[1] قوي بوحنية، الديمقراطية التشاركية في ظل الإصلاحات السياسية و الإدارية في الدول المغاربية، ط1، (الأردن: دار حامد للنشر و التوزيع، 2015)، ص 139.

الأعباء و ذلك بعد تبني الميثاق الوطني لعام 1986، ثم صدور قانون 87/15 بتاريخ 1987/07/21 الذي شجع المواطنين على تأسيس جمعيات أهلية في المجالات الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية و الرياضية و المهنية.[1]

## الفرع الثاني: العمل الجمعوي خلال فترة التعددية

أما بخصوص واقع العمل الجمعوي في الجزائر في مرحلة التعددية فقد شهدت طوارئ، خاصة وأن هذه المرحلة جاءت كنتيجة للضغوطات الخارجية، وذلك بفرض المؤسسات الدولية على الجزائر الدخول في النظام الديمقراطي و نظام اقتصاد السوق، إضافة إلى ضغوطات داخلية ومن أهمها أحداث 05 أكتوبر 1988، وما صاحبها من حالة الطوارئ و ظاهرة الإرهاب و كذلك دخول الجزائر فيما يعرف بالعشرية السوداء.[2]

ثم تم إدخال العديد من الإصلاحات و التغييرات في المجالات السياسية و الاقتصادية، وقد رافق هذا التغيير الجذري تنقيح الدستور الجزائري في فيفري 1989 المعدل في عام 1996 و 2002 و أخيرا في 2008، على اعتبار أن دستور 1989 أقر التعددية السياسية، وبالتالي إقرار أنشار الجمعيات المدنية و تشكيل إطار جديد للديمقراطية و الحريات بما فيها حرية تكوين الجمعيات و التركيز على حقوق الإنسان و تسليط الضوء على دور الشعب من خلال مشاركة المواطنين في الحكم لتحقيق العدالة الاجتماعية و المساواة و الحرية للجميع.[3]

فقد ظهرت منظمات المجتمع المدني في الجزائر بصدور القانون 31/90 المؤرخ في 1990/12/04 وبمجرد الإعلان عن قانون الجمعيات ذات الطابع الاجتماعي كإطار قانوني وشرعي لممارسة حق تكوين الجمعيات، كحق إنساني تؤكد عليه كل مواثيق حقوق الإنسان .عرفت الحركة الجمعوية

---

[1] عبد الله بوصنوبرة، الحركة الجمعوية في الجزائر و دورها في ترقية طرق الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الشباب أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص علوم قانونية، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، 2011 – 2012، ص ص 99 – 100.

[2] عبد السلام عبد اللاوي، دور المجتمع المدني في التنمية المحلية في الجزائر، دراسة ميدانية لولايتي المسيلة و برج بوعريريج، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، تخصص إدارة الجماعات المحلية و الإقليمية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2010 – 2011، ص 21.

[3] عبد السلام عبد اللاوي، مرجع سابق، ص 22.

نفسا جديدا جسده ذلك الكم الهائل من الجمعيات على المستوى الوطني و المحلي، فعلى المستوى الوطني تم تأسيس حوالي 434 جمعية في غضون أربع سنوات فقط أي في الفترة من سنتي 1991 – 1995.[1]

و حسب إحصائيات سنة 2002 وصل عدد الجمعيات حوالي 66231 جمعية منها 890 وطنية وهي الحصيلة الأعلى في الوطن العربي، إذ يأتي بعد الجزائر المغرب بـ: 30000 جمعية و مصر بـ: 16000 جمعية، ليصل حسب تصريحات وزير الداخلية و الجماعات المحلية سنة 2009 إلى أكثر من 80 ألف جمعية.[2]

أما بصدور قانون الجمعيات الجديد رقم 06/12 المؤرخ في 12 جانفي 2012 أحصت وزارة الداخلية و الجماعات المحلية 93654 جمعية معتمدة من طرف الدولة ناشطة على المستويين الوطني و المحلي من بينها 92627 جمعية محلية و 1027 جمعية وطنية، وفي تصريح لجريدة الشروق الوطنية صرح السيد فاروق قسنطيني رئيس اللجنة الوطنية الاستشارية لحماية حقوق الإنسان، "بأن ارتفاع عدد الجمعيات في الجزائر و بفضل إصلاحات رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة مؤشر على وجود ديمقراطية حيث كلما زاد عددها تتكرس الديمقراطية أكثر، و الدليل على ذلك أن أحد أسباب التطور في أوروبا يعود إلى نشاط الجمعيات، ولهذا لابد من تشجيعها، و تعزيز نشاطها".[3]

## المطلب الثاني: واقع الأحزاب السياسية في الجزائر

الجزائر كغيرها من الدول خاضت تجربة حزبية من الاستقلال إلى يومنا هذا و عرفت نظام قانوني يحدد كيفية إنشاء الأحزاب السياسية و منعها وتميزت كل فترة بخصوصيتها و يمكن في إطار تقييم التجربة و تقسيمها إلى مرحلتين، مرحلة الحزب الواحد، و مرحلة التعددية الحزبية.

### الفرع الأول: التجربة الحزبية في الجزائر بعد الاستقلال إلى غاية 1989

بعد الاستقلال مباشرة و مخافة من الفراغ التشريعي صدر قانون تحت رقم 157/62 المؤرخ في 1962/12/31 مضمونه سريان التشريع الفرنسي النافذ إلى غاية 1962/12/31 إلا ما يتعارض مع السيادة الوطنية، بمعنى أن النصوص السارية المفعول آنذاك تسمح بتشكيل الأحزاب السياسية خاصة

---

[1] مشري مرسي، المجتمع المدني في الجزائر: دراسة في آلية تفعيله، الملتقى الوطني، التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر الواقع و التحديات، 20 أوت 2008، ص 08.

[2] عبد الرزاق مقري، التحول الديمقراطي في الجزائر، رؤية ميدانية، ص 35.

[3] مقال، لجريدة الشروق، على الرابط الالكتروني:www.echoroukonline.com/ara/articles/127266.html تم الاطلاع عليه بتاريخ 15 أفريل 2017 على الساعة 20:00.

الأحزاب إلى وجدت قبل الاستقلال، كجمعية العلماء المسلمين، الحزب الشيوعي، ولوضع حد لذلك و للمحافظة على جبهة التحرير الوطني كحزب طلائعي و وحيد لقيادة الحياة السياسية في الجزائر على أساس أنها فجرت الثورة و قادتها للاستقلال، صدر مرسوم تحت رقم 297/63 مؤرخ في 14 أوت 1963 تضمن منع إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي، و لتعزيز ذلك صدر دستور 1963 حيث نص في مادته 24 "أن جبهة التحرير الوطني تحدد سياسة الأمة و توحد عمل الدولة و تراقب عمل المجلس الوطني و الحكومة" و بقيت الأمور على ذلك إلى أن صدر دستور 1976 الصادر بموجب الأمر 97/76 المؤرخ في 22 نوفمبر 1976، حيث كرس هذا الدستور صراحة مبدأ الحزب الواحد.[1]

1) **حزب جبهة التحرير الوطني:** وهو الحزب الحاكم في الجزائر، حزب يتبنى الاشتراكية كعقيدة و إيديولوجية باعتبارها الحل الوحيد لمواجهة التخلف، الذي فرضه الاستعمار على شعبها ولكنها ليست اشتراكية علمية (مقيد بالفلسفة الماركسية) وإنما هي اشتراكية تستمد جذورها من فكرتين كانت تمثل شعار الثورة، التقدم و العدالة الاجتماعية.[2]
2) **حزب التجمع من أجل الثقافة و الديمقراطية:** ظهر إلى الوجود قبل الإعلان رسميا عن قانون الجمعيات السياسية وهو ذو اتجاه علماني عصري، و تركز قاعدته بشكل خاص في بلاد القبائل و بعض المناطق الأخرى من الوطن، حيث يتواجد السكان من أصل أمزيغي، كما أنه يستقطب عددا مهما من المناصرين و المتعاطفين بين الشرائح الوسطى و المثقفين بشكل خاص.[3]
3) **حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ:** إن الجبهة الإسلامية للإنقاذ قطفت وحدها جهود التنظيمات الدعوية الإسلامية التي كان لها الفضل في تنشئة الصحوة في الجزائر و التي بسبب ترددها في تأسيس أحزاب سياسية في البداية أتاحت الفرصة لعباس مدني و علي بلحاج اللذان لم يكونا ينتميان لأي جماعة من الجماعات، بأن يشكلا حزبا التفت حوله الأغلبية الساحقة من المجموعات الاجتماعية المقتنعة بالخطاب الإسلامي غير أن الخطاب المتشدد الذي اعتمدته جبهة الإنقاذ وسع من مناصريها خاصة لدى الشرائح المهمشة المتمركزة بكثافة في المدن المتضررة من المشاكل الاقتصادية و الهيمنة السياسية للحزب الحاكم آنذاك.[4]

---

[1] أحمد سويقات، مقال بعنوان، التجربة الحزبية في الجزائر 1962 – 2004، جامعة ورقلة، ص 123.
[2] مهدي أنيس جردات، الأحزاب و الحركات السياسية في الوطن العربي، (الأردن: دار أسامة للنشر و التوزيع، 2006) ص 93.
[3] نور الدين ثنيو، الأحزاب السياسية في الجزائر التجربة الديمقراطية، على الرابط الإلكتروني:www.arabsenewal.info، ص 16، اطلع عليه بتاريخ 2017/04/17،على الساعة 23:00.
[4] عبد الرزاق مقري، مرجع سابق، ص 24.

4) **حركة النهضة الإسلامية:** تم الإعلان عنها رسميا سنة 1979 بزعامة الشيخ عبد الله جاب الله كانت سابقا تعرف باسم "الجماعة الإسلامية"، حيث كانت على علاقة وثيقة بتنظيم الإخوان المسلمين، وتركز أساسا في نشاكها على التربية و التعليم و التوجيه، ولكن في سبتمبر 1987 تحولت الجماعة الإسلامية في عهد التعددية إلى حركة النهضة للإصلاح الثقافي و الاجتماعي.[1]

5) **جبهة القوى الاشتراكية:** برزت على الساحة السياسية قانونيا تحت زعامة "حسين آيت أحمد" وتعتمد على قاعدة اجتماعية واسعة، و تطالب بتحقيق التوازن الجهوي تعتبر الديمقراطية الاشتراكية هي الضمان الوحيد للممارسة السياسية.[2]

## الفرع الثاني: التجربة الحزبية بعد دستور 1989 (التعددية الحزبية)

لقد تم عرض مشروع التعديل الدستوري الثاني في 1989/11/23 الذي صادق عليه الشعب بأغلبية مطلقة، من أهم ما تضمنه مبدأ التعددية الحزبية حيث نصت المادة 40 "حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به، ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات السياسية و الوحدة الوطنية و السلامة الترابية، واستقلال البلاد و سيادة الشعب"، حيث بدأت التشكيلات السياسية تظهر للوجود

ومن أهم التشكيلات السياسية:

1) **حزب التجمع الوطني الديمقراطي:** تأسس حزب التجمع الوطني الديمقراطي في فيفري 1997 لتأييد برنامج رئيس الجمهورية السابق اليمين زروال، ويعتبر تأسيسه كواجهة للسلطة الرسمية و التي فازت باسمه في الانتخابات البلدية و التشريعية آنذاك، حيث طعنت مصداقيتها جل أحزاب الإتلاف الحكومي و المعارضة، وقد تأسس الحزب عام 1997 قبل موعد الانتخابات التشريعية، التي فاز بها بعد ثلاثة أشهر من تأسيسه، وكان ذلك برئاسة السيد عبد القادر بن صالح، وفي إطار دعم و توسيع قاعدة دعم المرشح " عبد العزيز بوتفليقة" عملت جهات على تفويض أمين الحزب الذي كان مناوئا لهذا الأخير بطريقة أقل ما يقال عنها أنها غريبة لرئيس الحكومة " أحمد أويحي" الذي باشر أعماله بإعلان دعم الحزب للمرشح ذاته.[3]

---

[1] حسين مزرود، الأحزاب و التداول على السلطة في الجزائر 1989 – 2010، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه تخصص تنظيم سياسي و إداري، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر 03، 2011 – 2012، ص 66.

[2] علي بن طاهر، الثقافة السياسية و مسألة الديمقراطية التعددية في الجزائر 1989 – 1992، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص تنظيمات سياسية و إدارية، كلية العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2000 – 2001، ص 77.

[3] علي زغدود، الأحزاب السياسية في الدول العربية، (الجزائر: متيجة للطباعة، د س ن)، ص 70.

حيث يتبنى الحزب و الذي ترأسه رئيس الوزراء و وزير العدل السابق "أحمد أويحي"، نهجا وطنيا يركز في خطابه السياسي على مبدأ الوحدة الوطنية و التماساك الداخلي، و يتمسك بالمرجعية النضالية الجزائرية في مجال المقاومة، كما يعلن الحزب عن محاربته لمل يسميه التطرف الديني، و يركز في عمله السياسي على الطبقات المتعلمة من أعضائه، و على العنصر النسوي، ويعتبر حزب التجمع الوطني الديمقراطي و ليد حزب جبهة التحرير الوطني، حيث يضم العديد ممن انشقوا من هذا الحزب و يلقب بحزب الرئيس.[1]

2) **حزب حركة مجتمع السلم:** حركة سياسية إسلامية ظهرت في عمق الشعب تدعوا إلا الالتزام بالإسلام كمرجعية مشتركة في إطار منهج الاعتدال و الوسطية، أسسها الشيخ "محفوظ نحناح" رحمه الله، ليكون الإسلام بمصادره و مقاصده باعتباره قوة جمع و توحيد و ضبط لتوجهات الأمة و تطلعاتها، و مصدر إلهام و تجديد و عنصر تفاعل للشعب و رعاية مصالحه عبر الاجتهاد الاجتماعي، يعمل على تمدين النضال السياسي بما يحقق الديمقراطية و سيادة القانون شعاره المشاركة الفعالة في مؤسسات الدولة، تفعيل المجتمع المدني للمساهمة في تنمية المجتمع و ترقيته التوجه نحو السوق الاجتماعي و ترشيد استخدام المال العام و استثماره في إطار الأولويات الواضحة و الدقيقة.[2]

3) **حزب العمال:** يعرف حزب العمال من خلال زعيمته لويزة حنون، حيث تعتمد سياستها على تعزيز و دعم سياسات الإصلاح من منظور ليبرالي اجتماعي، وتقترح استمرار الدولة في دعم القطاع العمومي، و التكفل بالمطالب الاجتماعية للمواطنين، من صحة و تعليم و سكن، شارك الحزب في لقاء روما مع أحزاب المعارضة.[3]

وفي 15 أفريل سنة2011 وعد رئيس الجمهورية في خطاب له من ولاية سطيف بإحداث إصلاحات سياسية جوهرية لتعزيز الديمقراطية في الجزائر، يليها تعديل عميق في دستور الجمهورية وكان من بين هذه الإصلاحات تعديل قانون الأحزاب، حيث صدر القانون العضوي رقم 04/12 المؤرخ في 12 جانفي 2012 و الذي فتح المجال لتأسيس أحزاب سياسية، حيث في ستة أشهر الأولى من سنة 2012 أعتمد 22

[1] العياشي عنصر، التعددية السياسية في الجزائر: الواقع و الرهانات، مجلة أبحاث اقتصادية و إدارية، 1999، ص 08.
[2] خالد توازي، الظاهرة الحزبية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص تنظيم سياسي و غداري، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، 2005 – 2006، ص 74.
[3] محمد بوضياف، مستقبل النظام السياسي الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم السياسية و الإعلام جامعة الجزائر، 2008، ص 193.

حزب سياسي جديد و كان من أهمها، حزب تجمع أمل الجزائر، حزب الحركة الشعبية الجزائرية، جبهة التغيير، جبهة العدالة و التنمية ، الحزب الوطني الحر.[1]

## المطلب الثالث: واقع الانتخابات في الجزائر

عرفت الجزائر في الفترة من 2009 إلى غاية 2014 عدة مواعيد انتخابية بداية من الانتخابات الرئاسية 2009 و صولا إلى الانتخابات الرئاسية 2014، و مرورا بالانتخابات التشريعية و المحلية لسنة 2012.

### الفرع الأول: الانتخابات الرئاسية أفريل 2009

تنافس في الانتخابات الرئاسية المنظمة يوم 09 أفريل 2009 ، ستة مرشحين من ضمن 13 مرشح قدموا أوراقهم للتنافس بالانتخابات، حيث تم قبول 6 مرشحين فقط من طرف المجلس الدستوري وهم:

عبد العزيز بوتفليقة، لويزة حنون، موسى تواتي، جهيد يونسي، علي فوزي رباعين، محند أوسعيد بلعيد.

أسفرت النتائج الرسمية للاقتراع كما أعلن عنها المجلس الدستوري بفوز عبد العزيز بوتفليقة بـ13.019.787 صوت.

و تحصل باقي المترشحين على:

- لويزة حنون 649.632 صوت.
- موسى تواتي 294.411 صوت.
- محمد جهيد يونسي 208.549 صوت.
- علي فوزي رباعين 124.599 صوت.
- محند أوسعيد بلعيد 133.315 صوت.

و اللافت للانتباه في هذه الانتخابات هو نسبة الأوراق الملغاة و التي بلغت 925.771 بنسبة 7.25 % من إجمالي الناخبون المصوتون و المقدر عددهم بـ 15.356.024 بنسبة مشاركة معتبرة قدرت بـ 74.54 %، وقدر عدد الأصوات المعبر عنها بـ14.430.253.[1]

[1] جريدة النصر اليومي، عدد الأحزاب المعتمدة حديثا، على الرابط الالكتروني:www.djazairess.com، تم الاطلاع بتاريخ: 19 أفريل 2017، على الساعة 19:00.

و رغم ما قيل عن مصداقية هذه الانتخابات و التشكيك في نتائجها لأنها جاءت بعد التعديل الدستوري الذي سمح بترشح الرئيس بوتفليقة لعهدة ثالثة، بعد إزالة الحد الأقصى للفترات الرئاسية إلا أن المؤكد و بإقرار كافة المراقبين الدوليين أنها جرت في ظروف جد عادية وفي شفافية تامة، و النتيجة التي حصل عليها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة كانت ناتجة عن الثقة التي منحها إياه عامة الشعب و كذا لضمان الأمن و الاستقرار و منحه فرصة الاستمرار في تجسيد برنامجه.[2]

## الفرع الثاني: الانتخابات الرئاسية 17 أفريل 2014

دون مفاجآت فاز الرئيس عبد العزيز بوتفليقة بالانتخابات الرئاسية 17 أفريل 2014، و يبدوا أن المواطنين الجزائريين كانوا واعين بحساسية المرحلة، لأنها جرت في وقت كانت فيه الجزائر مستهدفة كغيرها من الدول العربية بما يعرف بثورات الربيع العربي، إلا أن الشعب الجزائري ألتف خلف رئيسه و جزاه الجزاء الأوفى بتجديد الثقة في شخصه، وهذا راجع خاصة لحنكة الرئيس و تفاعله مع هذه الثورات، بغرض تجنب الحراك الثوري في الجزائر، ونجح في إجراء حوار وطني، تمخض عنه عدد من الإصلاحات السياسية ولعل أهمها إطلاق حرية تشكيل الأحزاب السياسية، فمن المعلوم أن خريطة الأحزاب السياسية ظلت مجمدة منذ عام 1999 إلى غاية سنة 2012، وعبر الحوار المذكور تم الترخيص لـ 22 حزبا سياسيا جديد دفعة واحدة قبل الانتخابات التشريعية بشهرين.[3]

حيث و لأول مرة في الانتخابات الرئاسية الجزائرية، بلغ عدد المترشحين 100 مترشح و لكن من سحب استمارات التوقيع بلغ عددهم فقط 84 مترشح، ولكن ستة مترشحين فقط استطاعوا جمع التوقيعات اللازمة و المقدرة بـ 60000 توقيع و بالتالي تمكنوا من المشاركة في هذا الاستحقاق و قُبلت ملفاتهم من طرف المجلس الدستوري و هم:

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المتضمن نتائج الانتخابات الرئاسية 2014، المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1430هـ، الموافق ليوم 15 أفريل 2009، ج ر، رقم 22 سنة 2009 .

[2] نتائج الانتخابات الرئاسية 2009، على الموقع الالكتروني: www.marefa.org، تم الاطلاع بتاريخ 19 أفريل 2017 على الساعة 20:00.

[3] قراءة في نتائج الانتخابات الرئاسية 2014، على الموقع الالكتروني: www.acrseg.org ، تم الاطلاع بتاريخ 19 أفريل 2017، على الساعة 21:00.

عبد العزيز بوتفليقة، علي بن فليس، عبد العزيز بلعيد، موسى تواتي، لويزة حنون، علي فوزي رباعين.[1]

أسفرت النتائج الرسمية للاقتراع كما أعلن عنها المجلس الدستوري بفوز عبد العزيز بوتفليقة بـ8.531.311 صوت.

أما باقي المترشحين فحصلوا على:

- علي بن فليس 1.288.338 صوت.
- عبد العزيز بلعيد 328.030 صوت.
- لويزة حنون 157.792 صوت.
- علي فوزي رباعين 105.223 صوت.
- موسى تواتي 58.154 صوت.

حيث بلغت نسبة المشاركة 50.70% ، وكان عدد الناخبون المصوتون 11.600.984، أما عدد الأصوات المعبر عنها فقدر بـ 10.468.848، و الأصوات الملغاة 1.132.136.[2]

وكما جرت عليه العادة في كل انتخابات تمر بها الجزائر تشكك الأحزاب الخاسرة في مصداقيتها و هذا راجع إلى انعدام الثقافة الديمقراطية، والتي من مبادئها قبول رأي الأغلبية وهو ما حدث في هذه الانتخابات و التي فاز بها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة بالعهدة الرابعة، حيث أعلن كل من السيد علي فوزي رباعين و موسى تواتي و علي بن فليس رفضهم لهذه النتائج زاعمين أنها مزورة، و أن السلطة ضخمت نسبة المشاركة و التي لم تتجاوز حسب ادعائهم 30% ، إلا أن معظم المنظمات المراقبة لهذه الانتخابات مثل (الاتحاد الإفريقي، جامعة الدول العربية، منظمة التعاون الإسلامي، وغيرها) اتفقت على أن الانتخابات جرت في أجواء جيدة، و لم ترصد انتهاكات من شأنها التأثير على النتائج النهائية.[3]

---

1 الانتخابات الرئاسية الجزائرية 2014، على الموقع الالكتروني:https://ar.wikipedia.org ، تم الاطلاع بتاريخ 19 أفريل 2017، على الساعة 23:00.

2 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المتضمن نتائج الانتخابات الرئاسية 2014، المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1435هـ، الموافق ليوم 23 أفريل 2014، ج ر، رقم 23 سنة 2014.

3 قراءة في نتائج الانتخابات الرئاسية 2014، على الموقع الالكتروني: www.acrseg.org ، تم الاطلاع بتاريخ 19 أفريل 2017، على الساعة 23:30.

## الفرع الثالث: الانتخابات التشريعية 10 ماي 2012

لقد أفرزت الانتخابات التشريعية الجزائرية لسنة 2012، نتائج قد تبدوا مفاجأة و غير واقعية للبعض و خاصة بالنسبة للأحزاب التي شاركت فيها، ولكن بالنظر إلى الظروف التي جرت فيها، فإنها مكسب للجزائر وشعبها، و التي من أهمها الإصلاحات السياسية التي أطلقها رئيس الجمهورية، و التي سبقها حوار وطني مع الأحزاب السياسية و الشخصيات الوطنية من أجل الإعداد لهذه الانتخابات في إطار سياسي و قانوني جديد، وكانت نتائج هذه الانتخابات كالأتي:

- الناخبون المسجلون 21.645.841.
- الناخبون المصوتون 9.339.026.
- نسبة المشاركة 43.14%.
- الأصوات المعبر عنها 7.634.979.
- الأصوات الملغاة 1.704.047.

حيث القوائم الفائزة، حسب عدد الأصوات و المقاعد التي حصلت عليها، على النحو الأتي:

**الجدول رقم (01): يوضح نتائج الانتخابات التشريعية لـ: 10 ماي 2012.**

| الرقم | الأحزاب | عدد الأصوات المتحصل عليها | عدد المقاعد |
|---|---|---|---|
| **01** | قوائم حزب جبهة التحرير الوطني: | 1.324.363 | 221 |
| **02** | قوائم حزب التجمع الوطني الديمقراطي | 524.057 | 70 |
| **03** | قوائم تكتل الجزائر الخضراء | 475.046 | 47 |
| **04** | قوائم جبهة القوى الاشتراكية | 188.275 | 21 |
| **05** | قوائم الأحرار | 671.190 | 19 |
| **06** | قوائم حزب العمال | 283.585 | 17 |
| **07** | قوائم الجبهة الوطنية الجزائرية | 198.544 | 09 |
| **08** | قوائم حزب الفجر الجديد | 232.676 | 07 |
| **09** | قوائم الحركة الشعبية الجزائرية | 165.600 | 06 |
| **10** | قوائم جبهة العدالة و التنمية | 132.492 | 05 |

| | | | |
|---|---|---|---|
| **11** | قوائم الحزب الوطني للتضامن و التنمية | 114.372 | 04 |
| **12** | قوائم جبهة التغيير | 173.981 | 04 |
| **13** | قوائم حزب عهد 54 | 120.201 | 03 |
| **14** | قوائم حزب التحالف الوطني الجمهوري | 109.331 | 03 |
| **15** | قوائم الجبهة الوطنية للعدالة و التنمية | 140.223 | 03 |
| **16** | قوائم اتحاد القوى الديمقراطية و الاجتماعية | 114.481 | 03 |
| **17** | قوائم التجمع الجزائري | 117.549 | 02 |
| **18** | قوائم التجمع الوطني الجمهوري | 114.651 | 02 |
| **19** | قوائم الحركة الوطنية للأمل | 119.253 | 02 |
| **20** | قوائم جبهة المستقبل | 174.708 | 02 |
| **21** | قوائم حزب الكرامة | 129.427 | 02 |
| **22** | قوائم حركة المواطنين الأحرار | 115.631 | 02 |
| **23** | قوائم حزب الشباب | 102.663 | 02 |
| **24** | قوائم حزب النور الجزائري | 48.943 | 02 |
| **25** | قوائم حزب التجديد الجزائري | 111.218 | 01 |
| **26** | قوائم الجبهة الوطنية الديمقراطية | 101.643 | 01 |
| **27** | قوائم الحزب الوطني للتضامن و التنمية | 107.833 | 01 |
| **28** | قوائم جبهة التغيير | 116.384 | 01 |

**المصدر:** الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، يتضمن نتائج الانتخابات التشريعية سنة 2012 المؤرخ في 05 رجب عام 1433هـ، الموافق لـ 26 ماي 2012، ج ر، رقم32 سنة 2012.

وحسب أخر إحصائيات سنة 2012 الخاصة بمشاركة المرأة في الانتخابات التشريعية 2012 حيث حصلت المرأة على 145 مقعدا من أصل 462 بنسبة 31 % و احتلت بذلك المرتبة الخامسة و العشرين عالميا و الثامنة إفريقيا و الأولى عربيا، وذلك بفضل الإصلاحات السياسية التي وعد بها رئيس الجمهورية

عبد العزيز بوتفليقة سنة 2011، حيث وعد الرئيس باستخدام كل صلاحياته الدستورية منذ مجيئه للسلطة لترقية الحقوق السياسية للمرأة الجزائرية.[1]

و عليه صدر القانون العضوي 03/12 المؤرخ في 12 جانفي 2012 و المتعلق بتمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، و الذي حدد نسبة تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة كالأتي:

**1) انتخابات المجلس الشعبي الوطني:**

- 20 % عندما يكون عدد المقاعد يساوي 04.
- 30 % عندما يكون عدد المقاعد يفوق 05.
- 35 % عندما يكون عدد المقاعد يساوي 14.
- 40 % عندما يكون عدد المقاعد يساوي 32.
- 50 % بالنسبة لمقاعد الجالية في الخارج.

**2) انتخابات المجالس الشعبية الولائية:**

- 30 % عندما يكون عدد المقاعد 35 و 39 و 43 و 47.
- 35 % عندما يكون عدد المقاعد من 51 إلى 55 مقعدا.

**3) انتخابات المجالس الشعبية البلدية:**

- 30 % في المجالس البلدية الموجود بمقرات الدوائر و بالبلديات التي يزيد عدد سكانها عن 20000 نسمة.[2]

وعليه يمكن القول أن المرأة الجزائرية فقد حظيت بنصيبها من المشاركة في مختلف مجالات الحياة الاجتماعية و السياسية و الاقتصادية.

## الفرع الرابع: الانتخابات المحلية 29 نوفمبر 2012

بفضل إصلاحات فخامة رئيس الجمهورية و التي صدر بموجبها قانون الأحزاب السياسية الجديد وكذا قانون الانتخابات السابق ذكرهما، تمكن 52 حزب سياسي من المشاركة في هذه الانتخابات و التي جرت في شفافية و نزاهة و الملاحظ فيها أنه لم يطعن أي حزب في مصداقيتها، حيث تنافست فيها كل

[1] زينب بن عزوز، " المرأة بـ: 145 مقعدا في البرلمان....سلطة تمثيل أم بقرار، مجلة الموعد العربي، على الرابط الالكتروني: www.almouid.com، بتاريخ 20 أفريل 2017، على الساعة 17:00.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 12 – 03، المتضمن كيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، المؤرخ في 20 صفر 1433، الموافق لـ 14 جانفي 2012، ج ر، رقم 01 سنة 2012.

التشكيلات السياسية المشاركة و مختلف القوائم الحرة، على مقاعد المجالس الشعبية البلدية و الولائية و سنركز في هذا البحث على الأحزاب التي نالت أكبر المقاعد و كانت النتائج كالأتي:

**الجدول رقم (02): يوضح نتائج الانتخابات المحلية البلدية لـ: 29 نوفمبر 2012**

| الرقم | القائمة | البلديات المشارك فيها | الأصوات المتحصل عليها | المقاعد المتحصل عليها | عدد النساء | البلديات ذات الأغلبية المطلقة |
|---|---|---|---|---|---|---|
| **01** | حزب جبهة التحرير الوطني | 1520 | 2232114 | 7191 | 1105 | 159 |
| **02** | التجمع الوطني الديمقراطي | 1477 | 1800926 | 5988 | 854 | 132 |
| **03** | التكتل الأخضر | 695 | 557779 | 1357 | 279 | 11 |
| **04** | الحركة الشعبية الجزائرية | 632 | 524861 | 1493 | 256 | 12 |
| **05** | حزب العمال | 521 | 382279 | 826 | 190 | 03 |
| **06** | الجبهة الوطنية الجزائرية | 472 | 346835 | 920 | 156 | 09 |
| **07** | جبهة القوى الاشتراكية | 319 | 296991 | 954 | 164 | 11 |
| **08** | الأحرار | 177 | 276383 | 863 | 146 | 17 |

**المصدر:** إعلان وزير الداخلية، نتائج الانتخابات المحلية 29 نوفمبر 2012،على الرابط الالكتروني:www.rihanate.com، بتاريخ:20 أفريل 2017، على الساعة 21:00.

من خلال قراءتنا لنتائج هذه الانتخابات نجد بأن حزبي السلطة جبهة التحرير الوطني و التجمع الوطني الديمقراطي، هما الحزبين الوحيدين اللذان شاركا في كامل بلديات الوطن و تحصلا على أكبر المقاعد في حين المفاجأة صنعها كل من حزب الحركة الشعبية الوطنية و جبهة القوى الاشتراكية باعتبار أن الأول تأسس في ظل الإصلاحات الجديدة و الثاني أكبر حزب معارض في الجزائر.

**الجدول رقم (03): يوضح نتائج الانتخابات المحلية الولائية لـ: 29 نوفمبر 2012**

| الرقم | القائمة | البلديات المشارك فيها | الأصوات المتحصل عليها | المقاعد المتحصل عليها | عدد النساء | البلديات ذات الأغلبية المطلقة |
|---|---|---|---|---|---|---|
| **01** | حزب جبهة التحرير الوطني | 48 | 1785822 | 685 | 207 | 02 |
| **02** | التجمع الوطني الديمقراطي | 48 | 1256023 | 487 | 148 | 00 |
| **03** | التكتل الأخضر | 45 | 576366 | 138 | 40 | 00 |
| **04** | الحركة الشعبية الجزائرية | 43 | 501720 | 103 | 28 | 00 |
| **05** | حزب العمال | 43 | 457198 | 72 | 23 | 00 |
| **06** | الجبهة الوطنية الجزائرية | 22 | 395559 | 91 | 28 | 00 |
| **07** | جبهة القوى الاشتراكية | 38 | 386877 | 64 | 16 | 00 |
| **08** | الأحرار | 09 | 167240 | 76 | 21 | 00 |

**المصدر:** إعلان وزير الداخلية، نتائج الانتخابات المحلية 29 نوفمبر 2012،على الرابط الالكتروني:www.rihanate.com، بتاريخ:20 أفريل 2017، على الساعة 21:00.

ما قيل عن الانتخابات البلدية يقال عن الانتخابات الولائية حيث بلغت نسبة المشاركة تقريبا 50 % وطنيا، كما بلغت نسبة تواجد النساء في المجالس البلدية و الولائية تقريبا 30%.

## المطلب الرابع: واقع الإعلام في الجزائر

لقد ورد ضمن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة عام 1948 أكثر من مادة تؤكد على حرية الفرد في التعبير الاجتماعي السلمي و المشاركة في الحياة الثقافية ونذكر منها مايلي:

**المادة 19:** "لكل شخص الحق في حرية الرأي و التعبير و يشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء و أن يطلب و يتلقى معلومات و أفكار عن طريق أية وسائط بغض النظر عن الحدود"

**المادة 20:** "لكل إنسان الحق في حرية الاجتماع السلمي و تكوين الجمعيات وأن لا يجبر أحد على الانتماء إلى أي اتحاد".[1]

و على اعتبار أن الإعلام تجسيد للسلطة الرابعة في أي بلد لما يتمتع به من دور فعال في تغيير و قلب الموازين و توجيه الرأي العام، كما يعد القلب النابض و العصب المحرك لكل مؤسسة أو هيئة حكومية و فضلا عن مساندة الفاعلين في تغيير نمط الأنظمة السياسية و إنجاح عمليات الانتقال الديمقراطي.[2]

و عليه فإن الجزائر و كغيرها من الدول لم تغفل المنظومة الإعلامية عبر معظم دساتيرها الجمهورية حيث نجد:

**المادة 19 من دستور 1963:** " تضمن الجمهورية حرية الصحافة و حرية وسائل الإعلام الأخرى و حرية تأسيس الجمعيات و حرية التعبير و مخاطبة الجمهور و حرية الاجتماع ".

**المادة 22 من دستور 1963:** " لا يجوز لأي كان أن يستغل الحقوق السالفة الذكر في المساس باستقلال الأمة و سلامة التراب الوطني، و الوحدة الوطنية و منشئات الجمهورية، و مطامع الشعب الاشتراكية و مبدأ وحدانية جبهة التحرير الوطني ".

**المادة 55 من دستور 1976:** " حرية التعبير و الاجتهاد مضمونة و لا يمكن التذرع بها لضرب أسس الثورة الاشتراكية ".

و يمكن دراسة واقع المنظومة الإعلامية في الجزائر عبر فترتين:

- الإعلام في الجزائر قبل 1988.
- الإعلام في الجزائر بعد 1989.

[1] حسين عبد القادر، الحكم الراشد في الجزائر و إشكالية التنمية المحلي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص دراسات أور ومتوسطية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2011 – 2012، ص 101.

[2] يوسف أزروال، الحكم الراشد بين الأسس النظرية و ألية التطبيق – دراسة حالة في دافع التجربة الجزائرية -، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، تخصص: تنظيم سياسي و إداري، قسم العلوم السياسية كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر – باتنة -، 2008 – 2009، ص 131.

## الفرع الأول: الإعلام في الجزائر قبل 1988

وتسمى هذه المرحلة بمرحلة الإعلام الموجه، حيث عملت السلطة على السيطرة على الإعلام المكتوب و جعله الأداة الأولى لنشر إيديولوجيتها، فمن سنة 1962 إلى سنة 1965 تميزت بمحاولة الحكومة فض السيطرة على الصحافة المكتوبة، من خلال إنشاء يوميات جزائرية و القضاء على الصحافة الاستعمارية، وكذلك تميزت بتوقيف صدور صحافة جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، و هيمنت الصحافة الفرنسية المستوردة، و كذلك تميزت هذه الفترة بغياب قوانين خاصة بالإعلام، حيث أن الوضع القانوني للإعلام في الجزائر لم يتغير بعد الاستقلال بل تواصل تطبيق قانون الإعلام لعام 1881 المعمول في فرنسا آنذاك.[1]

أما فيما يخص الفترة من 1965 إلى 1979 فقد تميزت بإحكام سيطرتها على قطاع الإعلام من خلال إقامة نظام اشتراكي للإعلام و احتكار التوزيع، كذلك إقامة نظام اشتراكي للإعلام الذي يتمثل في إلغاء الصحافة الخاصة، وفي توجيه الصحافة الحكومية و الحزبية حتى تصبح أداة من بين الأدوات التي تستخدمها الدولة في تعزيز سياستها.[2]

أما بخصوص قانون الإعلام لسنة 1982 فقد جاء هذا القانون بعد الفراغ الكبير الذي شهده الفضاء الإعلامي الجزائري، وبعد التطورات العديدة التي طرأت على المجتمع منذ الاستقلال سنة 1962، جاء هذا القانون ليعكس الفضاء السياسي الذي تعيش فيه المؤسسات الإعلامية الجزائرية، أي الحزب الواحد و النظام الاشتراكي الذي كانت تطبقه الجزائر، فنلاحظ التركيز على واجبات الصحفي في إطار الثورة الاشتراكية، واحتكار الدولة لوسائل الإعلام عبر وزارة الإعلام و الحزب، واعتبار قطاع الإعلام من قطاعات السيادة الوطنية، كما اعتبر القانون " الإعلام هو التعبير عن إرادة الثورة و يترجم مطالب الجماهير الشعبية، ويعمل على تجنيد و تنظيم كل القوى لتحقيق الأهداف الوطنية "، وقد اعتبر الصحفيون قانون 1982 قانون عقوبات و لا توجد فيه سوى مادة واحدة و هي المادة 45 التي تشير إلى حرية الصحافة في الوصول إلى مصادر المعلومات، رغم أن هذه المادة لم تعني الكثير في أرض الواقع، كما كرس من جهة أخرى قانون الإعلام لسنة 1982 هيمنة و سيطرة الدولة من خلال وزارة الإعلام و حزب جبهة التحرير الوطني

---

[1] أحلام باي، معوقات حرية الصحافة في الجزائر – دراسة ميدانية بمؤسسات صحفية بمدينة قسنطينة -، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: وسائل الإعلام و المجتمع، قسم علوم الإعلام و الاتصال، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية جامعة منتوري – قسنطينة -، 2006 – 2007، ص ص 59 – 60.

[2] المرجع نفسه ، ص 62.

و المنظمات الجماهيرية التابعة له، و قد افتقر هذا القانون إلى المواد التي تصون حقوق الصحفي أثناء بحثه عن الحقيقة، و تحميه من الأخطار و المشاكل التي قد يتعرض لها أثناء عمله.[1]

## الفرع الثاني: الإعلام في الجزائر بعد 1989

إن الأوضاع التي عرفتها الجزائر سنة 1988 و خروج المعارضات السياسية للنظام أدت إلى تكريس التعددية الحزبية و ما تبعها من تعددية إعلامية مما أوجب بصدور قانون الإعلام الثاني في الجزائر لسنة 1990 برسوم رقم 07/90، و هذا الأخير تولد عنه الانفتاح ألنشري بشكل كبير فأصبح إضافة إلى الصحف العمومية الصحف المستقلة و الصحف الحزبية، و تذكر بعض المصادر أن عدد العناوين الصحفية سنة 1990 وصل إلى 100 عنوان، لكن الحظ لم يحالف الكثير من الصحافة المكتوبة نظرا للأوضاع التي شهدتها الجزائر في العشرية السوداء، فاغتيال الرئيس **محمد بوضياف** الذي أدى إلى إعلان حالة الطوارئ و رفع الجماعات الإسلامية السلاح، جعل من الصحافة المكتوبة تنزل للهاوية و ما نتج عن ذلك من هجرة للكفاءات الصحفية إلى الخارج، و عمليات القتل التي طالت أكثر من 70 صحفي خلال عامين، كما عانت حرية التعبير بعد متنفس مؤقت إلى الاختناق و التضييق من قبل السلطة، كون أن بعض صحفيين استغلوا هذه الحرية لإبراز آراء شخصية لخدمة المصلحة الخاصة و تفاوت هذه الوضعية بين الصعود و النزول إلى غاية تولي الرئيس عبد العزيز بوتفليقة كرسي الرئاسة.[2]

وموازاة مع الانفتاح الفكري الذي شهدته الجزائر في 3 أفريل 1990 و صدور المرسوم المتعلق بالإعلام لم يكن أمام الصحافة العمومية المكتوبة منها و السمعية إلا أن تنساق ضمن ذلك الانفتاح الذي أحدثته عملية تحرير المجال العلمي، وأن تواكب مساره من خلال تأكيدها على المصلحة العامة التي رأت فيها إحدى الأدوات الأساسية لنضالها، و التي ساهمت من خلالها و بقسط كبير في تليين درع التفكير الواحد، وهكذا انتقل عدد عناوين الصحافة المكتوبة الذي كان يقارب الخمسين عنوان قبل 1990 و التي تابعة للقطاع العام و ملكا لوزارة الإعلام آنذاك و حزب جبهة التحرير الوطني و منظماته الشعبية و كذا الجيش الوطني الشعبي، انتقل إلى 400 عنوان سنة 2012 منها 100 صحيفة يومية، و مع حلول العام 2011 خص القطاع السمعي البصري بقرار انفتاح في انتظار القانون الرامي إلى رفع احتكار الدولة لهذا الأخير مع أنه مسألة جد حساسة، فإن هذا الانفتاح يبدو و كأنه محاط بعدد من الحواجز على غرار سلطة

[1] أحمد حمدي، بدايات التشريع الإعلامي في الجزائر، على الرابط الالكتروني:www.ahmadhamdi.net تم الاطلاع بتاريخ: 21 أفريل 2017، على الساعة 14:30.

[2] مريم الإبراهيمي، تشخيص لواقع الصحافة و الممارسة الإعلامية في الجزائر بعد الاستقلال من 1962 إلي يومنا هذا، على الرابط الالكتروني: maryamiyat.blogspect.com ، بتاريخ 21 أفريل 2017، على الساعة 15:30.

الضبط الواردة في القانون العضوي حول الإعلام في ديسمبر 2011 و التي من مهامها الحرص على احترام القواعد المسيرة للقطاع، وخلال الفترة الممتدة من 1990 إلى غاية 2011 حدثت عدة تطورات و تغيرات مست العديد من الجوانب و الميادين و من بينها الميدان الإعلامي و منه أصبح قانون 1990 لا يكفل متطلبات الصحافة الجزائرية، و أضحت من الواجب من بين الأولويات إصدار قانون إعلامي جديد يتماشى و طموحات الصحفيين خصوصا في ظل العولمة و العصرنة التي لا تعتبر الجزائر بمثنى عنها وهذا ما أدى بإعادة النظر في القوانين الإعلامية و احتياجات الساحة الإعلامية، ولهذا الغرض صدر القانون العضوي رقم 05/12 المؤرخ في 12 جانفي 2012، و الذي يتضمن 133 مادة و 12 بابا.[1]

وجملة القول أنه رغم الانفتاح الإعلامي الذي حظي به قطاع الإعلام في الجزائر، إلا أنه لا تزال تشوبه العديد من النقائص سواء كانت عمومية أو خاصة، ناطقة بالعربية أو الفرنسية، حيث تبقى خاضعة لرقابة الأجهزة الأمنية، كذلك التأخر الكبير في فتح المجال السمعي البصري للقطاع الخاص و الذي أصبح اليوم يلعب دورا هاما في التوعية السياسية و الاقتصادية و الثقافية للمواطن، ويعرفه أكثر بحقوقه واجباته ليكون عضوا فعالا في المجتمع و يشار فقط إلى أنه تم فتح القطاع السمعي و البصري للاستثمار الخاص سنة 2012، و السماح بإنشاء القنوات الخاصة و من ايجابيات القانون السالف الذكر أنه نص على عدم تجريم أو سجن الصحفي.

إلا أن بقاء الوكالة الوطنية للنشر و الإشهار ANEP هي الشركة العامة الوحيدة التي تحتكر كل الإعلانات المطبوعة و المبثوثة و تبقيها بالتالي تحت سيطرة الدولة، و التي تستخدمها كوسيلة للضغط في وجه الصحف التي تتحدث بصراحة، و تؤكد تقارير المنظمة العالمية للنزاهة لعامي 2007 و 2009 عن ضعف الإعلام في الجزائر، حيث تصنفه ضمن المستوى الضعيف جدا، إذ حصلت الجزائر سنة 2007 على 21 نقطة من أصل 100 و سنة 2009 تحسنت بشكل كبير، حيث حصلت على 69 من 100 و لكن بقيت المنظومة الإعلامية في الجزائر تصنف ضمن الإعلام الضعيف.[2]

[1] دراسة ميدانية، التعددية الإعلامية: تقدم الديمقراطية فتح المجال أمام إقرار حرية التعبير و التفكير، على الرابط الالكتروني: demo.kdconcept.net ، تم الاطلاع بتاريخ 21 أفريل 2017، على الساعة 17:00.

[2] شعبان فرج، مرجع سابق، ص ص 202 – 213.

## خلاصة الفصل الثاني

في هذا الفصل تطرقنا إلى علاقة الحكم الراشد بالمشاركة السياسية، حيث توصلنا إلى أن هناك علاقة تفاعلية بينهما، و أساس هذه العلاقة هو الوصول إلى الحكمانية الجيدة المبنية على أساس الشفافية المساءلة، و دولة الحق والقانون، و يكون التفاعل بين الأركان الأربعة، من خلال ما توفره الدولة من بيئة قانونية و تشريعية تكفل هذا الهدف، كذلك ما تقوم به تنظيمات المجتمع المدني كوسيط بين المواطن و الدولة، دون أن ننسى الأهداف و الغايات الاقتصادية للقطاع الخاص في تحقيق التنمية المستدامة، بالإضافة إلى دور المواطنة والتي أساسها القيام بالواجبات و الاستفادة من الحقوق، حيث استنتجنا بأنه توجد علاقة طردية بين المشاركة السياسية و الحكم الراشد فكلما قامت مؤسسات الحكم الراشد بدورها على أكمل وجه كلما تحققت المشاركة السياسية الفاعلة، و كلما كانت هناك مشاركة سياسية حقيقية و واعية تحقق الحكم الراشد.

ثم تطرقنا إلى واقع المشاركة السياسية في الجزائر في الفترة الممتدة من 2009 – 2014 و التي تعرضنا فيها، لواقع المجتمع المدني في الجزائر و دوره في تحقيق الحكم الراشد من أجل تحقيق الغاية المنشودة، و توصلنا إلى أن المجتمع المدني في الجزائر تائه بين الكثرة و عدم الفعالية، فالعدد الهائل للجمعيات سواء الوطنية أو المحلية، إلا أنها لم تستطع القيام بدورها على أكمل وجه، و هذا نظرا لسيطرة النظام على معظمها و عدم استقلاليتها المالية خاصة.

وتطرقنا كذلك لواقع الأحزاب السياسية في الجزائر منذ التعددية الحزبية إلى تعديل قانون الانتخابات لسنة 2012، أين وجدنا بأن عملية التحول الديمقراطي في الجزائر لم تنجح بسبب أنها جاءت من النظام السياسي القائم، وكانت موجهة من قبله لضمان استمرار يته و بالتالي لم تكن نابعة عن إرادة شعبية تضمن لها النجاح، فرغم مختلف التعديلات سواء في الدستور أو في قانون الانتخابات إلا انه لم يحصل تداول حقيقي على السلطة في الجزائر، فمختلف الأحزاب التي أنشأت لم يكن هدفها الوصول إلى السلطة بقدر مشاركتها في عملية الحكم للحصول على منافع خاصة.

ثم درسنا نتائج المشاركة السياسية التي عرفتها الجزائر، و التي تعرضنا فيها إلى نتائج التصويت في الانتخابات الرئاسية لسنتي 2009 و 2014، إضافة إلى الانتخابات التشريعية لسنة 2012 و الانتخابات المحلية البلدية و الولائية لنفس العام، و التي تباينت فيها النتائج بين مشاركة متوسطة و مرتفعة و عزوف

ظاهر و جلي، وأثبتت الدراسة أن المواطن الجزائري يربط المشاركة السياسية بالانتخاب هذا من جهة، و من جهة أخرى أيقن أن الإدلاء بصوته لم يعد له فعالية و لن تغير مشاركته في القرار.

و في الأخير تعرضنا لواقع حرية التعبير في الجزائر، حيث استنتجنا بأن قطاع الإعلام في الجزائر ظل محتكرا من طرف النظام، و الانفتاح الظاهر ما هو إلا انفتاح شكلي.

# الفصل الثالث:

# الحكم الراشد في الجزائر و المشاركة السياسية

# بين عوائق التطبيق و متطلبات التفعيل

# الفصل الثالث: الحكم الراشد في الجزائر و المشاركة السياسية بين عوائق التطبيق و متطلبات التفعيل

يفترض الترسيخ الديمقراطي أن يكون النظام رشيدا، و ليس نظاما في خدمة السلطة و أجهزتها الرسمية، ذلك أن نظام الحكم الراشد يقوم على تفعيل دولة الحق و القانون و مكافحة الفساد و الاهتمام بتنمية الفرد، وهي المقومات التي تقوم عليها الدولة الحديثة، و هذا يتجسد بوجود دستور ديمقراطي قائم على مبدأ الفصل بين السلطات و استقلالية القضاء.

فترشيد الحكم أصبح ضرورة لأي نظام سياسي، لذلك تبنته الدولة الجزائرية و حاولت تطبيق مبادئه فسنرى في المبحث الأول إلى أي مدى وفق النظام الجزائري في تطبيقه لسياسة الحكم الراشد.

و تعد المشاركة السياسية أهم أحد المتطلبات لتعزيز الحكم الراشد، وهذا ما سنتطرق إليه في المبحث الثاني من خلال الإشارة إلى أهم العوائق التي تحول دون تطبيق المشاركة السياسية و الحكم الراشد في الجزائر، و في الأخير تبيان أهم متطلبات تفعيلهما.

حيث سنحاول في هذا الفصل اختبار الفرضية الثانية في هذه الدراسة و هي سبب ضعف تجسيد معايير الحكم الراشد في الجزائر، و الذي افترضنا بأنه يعود إلى نقص التمكين السياسي و الاجتماعي و الاقتصادي لكل من المجتمع المدني و الإدارة المحلية و القطاع الخاص.

## المبحث الأول: تطور الحكم الراشد في الجزائر

إن المشاكل التي واجهت النظام الجزائري في مختلف الميادين الاجتماعية و السياسية و الاقتصادية فرضت عليه إعادة النظر في ميكانيزمات التنمية من أجل بناء دولة و مجتمع يواكب رهانات و تحديات التطور العالمي، ومن أهم هذه الميكانيزمات هو تبني سياسية الحكم الراشد.

### المطلب الأول: تبني مفهوم الحكم الراشد في الجزائر

لقد تعددت أسباب تبني مفهوم الحكم الراشد في الجزائر، إلا أن معظمها يتمحور حول الأسباب السياسية، الاقتصادية و الاجتماعية و سنوردها كما يلي:

#### الفرع الأول: الأسباب السياسية

1) **طبيعة نظام الحكم في الجزائر:** إذ يصنف هذا الأخير ضمن نمط الدولة النيوباتريمونيالية و التي تقوم على نظام من القيم و العلاقات، يعتمدها هذا النمط ليحافظ على نفسه و يجددها أين تسود فيه جميع الخصائص السلبية إلي تشوه الحكم، و من بينها الرشوة و العصبوية الزبونية السياسية، الجهوية و المحاباة، و لقد أثبتت الدراسات أن هناك عاملين أساسيين أثرا في طبيعة الدولة و الحكم في الجزائر و هما على التوالي:

- اعتماد الشرعية التاريخية في جانبها الإيديولوجي و في تعاملها مع المجتمع بجميع قواه الاجتماعية و الثقافية و السياسية انطلاقا من فكرة الشعبوية، حيث تتصور هذه الأخيرة أن المجتمع عبارة عن جسد واحد لا تخترقه أي تناقضات و لا اختلافات و لا صراعات مهما كان نوعها، مما نتج عنها غلق المجال السياسي و تثبيط محفزات المنافسة الحقيقية و النظيفة بحجة الوحدة الوطنية.
- تركيز الشرعية التاريخية في جانبها المادي على عائدات الريع الطاقوي من مداخيل البترول و الغاز، لذلك فمصدر الثروة هو الموارد الطبيعية و ليس قوى التنمية في المجتمع، و بالتالي فالمجتمع لا يستطيع أن يمثل قوة سياسية و لا يمكن له أن ينتج أو يساهم في البناء الصحيح و الواعي لمؤسسات الدولة.[1]

[1] يوسف أزروال، مرجع سابق، ص 109.

2) **انتكاسة عملية التحول الديمقراطي:** و مرد ذلك أن عملية التحول جاءت نتيجة قرارات فوقية و بمبادرة النخبة الحاكمة، و ليس نتيجة قناعات سياسية لدى معظم فعاليات السلطة الحاكمة بالديمقراطية بصفة نهائية و اعتمادها خيار استراتيجي، بل لجأت إلى استغلال مفهوم التحول الديمقراطي كمخرج من أجل تحقيق مصالحها الضيقة و تأمين قدرتها على الاستمرار في السلطة و إعادة إنتاج أنماطها و تناقضاتها.[1]

## الفرع الثاني: الأسباب الاقتصادية و الاجتماعية

1) **استمرار انخفاض مستوى مؤشرات التنمية البشرية:** من خلال تنامي عدد المهمشين و الفقراء و المحرومين، ارتفاع نسبة الأمية خاصة لدى النساء، تدني الخدمات الصحية و ارتفاع الوفيات لدى الأطفال، و وصل عدد السكان الذين يعيشون دون الحياة الكريمة إلى 79%.
2) **الانعكاسات السلبية المختلفة التي خلفتها برامج التصحيح الهيكلي:** و سنوضحها من خلال تحليل هاته المؤشرات التالية:

**أ) مؤشر البطالة:** لا تزال البطالة تشكل تحديا كبيرا للحكومة الجزائرية باعتبارها أحد مساوئ سياسة الإصلاح الاقتصادي التي بدأت قبل عشرة أعوام فهناك فجوة كبيرة في سوق العمل الجزائري، حيث لا يتوازن الطلب مع العارض، و قد كشفت إحصائيات رسمية عن زيادة سنوية للقوة العاملة في الجزائر بلغت 3.4% ما يتطلب توفير 450 ألف وظيفة جديدة سنويا، لضمان الحفاظ على معدل البطالة في حدود أقل من 7% خلال الأعوام العشر القادمة و قد نشر الديوان الوطني للإحصاء في نهاية جانفي 2007 أحدث الأرقام المتعلقة بالبطالة و أحصى أن عدد البطالين في الجزائر 1240800 بطال و هو ما يعني أن نسبة البطالة هي 12.3%، و بالتالي فظاهرة البطالة في الجزائر واصلت تراجعها و هي بعيدة كل البعد عن نسبة 29.2%، التي كانت مسجلة شهر جوان 1998.[2]

**ب) مؤشر نمو الناتج المحلي الخام:** لقد سجل مؤشر الناتج المحلي الخام انخفاضا خلال الفترة (1986 – 1993)، فالنتائج كانت كالتالي: (7.2% – 5.1% – 7.4% – 5%) و هذه السنوات 1986، 1988، 1990، 1993، و قد عكست هذه النتائج المرحلة السابقة (1980 – 1984) و مع الارتفاع المسجل على مستوى أسعار البترول عرف مؤشر نمو الناتج المحلي الخام تحسنا لكن

---

[1] يوسف ازروال، مرجع سابق، ص 110.
[2] حسين الأمين شريط، وضعية البطالة في الجزائر و أسبابها، على الرابط الالكتروني:
http://iepedir.com/arab/?p=29882 ، تم الاطلاع بتاريخ 26 أفريل 2017، على الساعة 03:05، ص ص 04 – 05.

بصفة متناقضة خلال سنة 1995 و ما بعدها، حيث جاءت النتائج كالتالي: 3.9%، 4% 4.5%، 5.1%، 3.2%، 2.6%.

ج) **مؤشر الفقر:** لقد ساعد تدهور الوضعية المعيشية و ترهل قطاع التشغيل و تطبيق سياسات التعديل الهيكلي من زيادة أسعار المواد الاستهلاكية، نتيجة تحرير التجارة و الزيادة المحتشمة في الأجور، كل هذه العوامل أدت إلى اتساع انتشار ظاهرة الفقر.

د) **مؤشر انخفاض مستوى الدخل:** و يرجع ذلك إلى إلغاء الدعم الذي أدى إلى تضاعف أسعار المواد الاستهلاكية، كما لإلغاء الدعم عن أسعار المواد الاستهلاكية الأثر الواضح في اتساع دائرة الفقر.

ذ) **مؤشر الانتشار المذهل لدائرة الفساد:** التي أخذت تنخر في دواليب السلطة و مؤسسات الدولة و يهدد حياة المجتمع و ذلك من خلال بروزها في عدة أشكال، الرشوة، المحاباة و المحسوبية في التعيينات الوظيفية، وإعادة تدوير المعونات الأجنبية للجيوب الخاصة و اختلاس المال العام.[1]

و ما يمكن ملاحظته بشأن أسباب ظهور الحكم الراشد في الجزائر سالفة الذكر و هي على سبيل المثال و ليس الحصر، و كذلك الإحصائيات المتعلقة بالمؤشرات الاجتماعية و الاقتصادية قد تم ذكرها بصفة مختصرة، لأنه سيتم دراستها بشيء من التحليل و التفسير في مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر.

## المطلب الثاني: مظاهر اهتمام الجزائر بمفهوم الحكم الراشد

تجلى اهتمام الجزائر بالحكم الراشد خاصة من خلال مشاركتها و تصديقها على مختلف الاتفاقيات الدولية الداعية لمكافحة الفساد و الرشوة، سواء على المستوى الدولي أو على المستوى الأفريقي.

### الفرع الأول: الاتحاد الإفريقي و آليات دعم الحكم الراشد

لقد أثبت الواقع العملي لمنظمة الوحدة الإفريقية التي تأسست سنة 1963 عدم قدرتها على التكيف مع الأوضاع الجديدة في القارة الإفريقية، خاصة في المجال التنموي، وفي قمتها التي عقدت في العاصمة الزامبية لوساكا في جويلية 2001، تم الإعلان عن تأسيس الاتحاد الإفريقي، و هذا بعد

[1] يوسف أزروال، مرجع سابق، ص ص 113 – 114.

المصادقة على الميثاق التأسيسي للاتحاد إثر القمة المنغلقة للمنظمة في لومي عاصمة التوغو في 11 جويلية 2000 و الذي وافق على قانونه التأسيسي و الذي ضم 33 مادة.[1]

حيث أولى هذا الاتحاد اهتماما كبيرا لتطبيق الحكم الراشد، و قد عزز هذا الطرح في قمة الجزائر عام 1999، بالتركيز على العديد من المبادئ مثل مكافحة ظاهرة الإرهاب، و تعزيز الديمقراطية و حسن إدارة الحكم، و حرص الاتحاد الإفريقي في مجال تجسيد الحكم الراشد من خلال ما يلي:

- دعم قدرات إنشاء مؤسسات محلية كالجان المستقلة لحقوق الإنسان على مستوى كل دولة عضو.
- دعم المساواة بين الجنسين ثم عقد بروتوكولات لترقية حقوق المرأة، مثل بروتوكول الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان و حقوق الشعوب الخاصة بحقوق المرأة في إفريقيا، الاتفاقية الخاصة بالقضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة، و تم إنشاء لجنة المرأة على مستوى الاتحاد.
- تبني القادة الأفارقة التصريح الإفريقي حول الديمقراطية، الحكم الديمقراطي.
- إنشاء محكمة افريقية لتكون كآلية لإدارة مسائل انتهاك حقوق الإنسان في القارة.
- تبني الميثاق الإفريقي حول الديمقراطية، الانتخابات و الحكم و هذا خلال قمة الاتحاد الإفريقي لعام 2007 بالعاصمة الغانية أكرا.
- تأسيس منتدى للحكم في إفريقيا بالاشتراك مع مؤسسة التحالف من أجل إعادة بناء الحكم في إفريقيا في أفريل 2003 ببروتيريا، و تعزز بعقد اجتماع عمل بين التحالف و لجنة الشؤون السياسية التابعة للاتحاد الإفريقي في مارس 2005.[2]

## الفرع الثاني: مبادرة الشراكة من أجل تنمية إفريقيا

تعتبر مبادرة النيباد ثمرة الجهد و السعي المميز لقادة الدول الأقطاب في إفريقيا، و هم من خلال هذا الجهد يسعون إلى تجسيد معايير و مبادئ الحكم الراشد في الدول الإفريقية، و النيباد هي مبادرة إستراتيجية لإعادة هيكلة إفريقيا و تخليصها من التخلف و تعزيز التنمية المستقلة و النهوض بالاقتصاد و الاستثمار لدى الشعوب الإفريقية، و مواجهة التحديات الحالية التي تواجه القارة الإفريقية التي تتمثل في الفقر المتزايد و التخلف و استمرار التهميش، ومن هنا فوضت منظمة الوحدة الإفريقية خلال الاجتماع 37 في زامبيا في جويلية 2001 رؤساء الدول المؤسسة أو ما يعرف بالقمة الكبار (مصر الجزائر

[1] حسين عبد القادر، مرجع سابق، ص 79.
[2] المرجع نفسه ، ص 81.

السنغال، نيجيريا، وجنوب إفريقيا ) بتصميم هيكل متكامل للتنمية الاجتماعية و الاقتصادية في إفريقيا و وضع القادة الكبار العديد من المبادئ التي تسعى المنظمة إلى تحقيقها وهي:

- القضاء على الفقر.
- مساعدة الدول الإفريقية على المشاركة الفعالة في مسيرة التقدم و التنمية.
- الحيلولة دون محاولات تهميش القارة الإفريقية في مسار العولمة، و تفعيل اندماج إفريقيا في الاقتصاد العالمي.
- تجاوز مرحلة إقصاء المرأة و عزلها.[1]

و قد أقرت مبادرة النيباد في صياغتها الأولى في قمة لوساكا سنة 2005 من أن التنمية يستحيل تحقيقها في ظل غياب الديمقراطية الحقيقية و احترام حقوق الإنسان و الحكم الراشد، و يتعهد فيها باحترام المعايير العالمية للديمقراطية و التي تشتمل عناصرها الجوهرية على التعددية السياسية التي تسمح بوجود الكثير من الأحزاب السياسية و الاتحادات العمالية و تنظيم انتخابات عادلة و صريحة و ديمقراطية بحيث يكون الغرض من الديمقراطية و الحكم السياسي هو المساهمة في تعزيز الإطار السياسي و الإداري للبلدان المشاركة، و احترام حقوق الإنسان و تعزيز سيادة القانون.[2]

بمعنى آخر أن تتألف الديمقراطية و الحكم السياسي من العناصر التالية:

- التعهد من جانب البلدان المشاركة بأداء دور فعال في دعم المبادرة التي تشجع الحكم الرشيد.
- تعزيز الإشراف البرلماني.
- تحسين الخدمات الإدارية و المدنية.
- إقرار تدابير فعالة لمحاربة الفساد.
- القيام بإصلاحات قضائية.[3]

و في القمة الثامنة و الثلاثون لمنظمة الاتحاد الإفريقي بديربان في جويلية 2002، و وفقا لإعلان اختتامها تعهدت الدول الإفريقية بالعمل على دعم حكم القانون، و التوازن و الفصل بين السلطات مع احترام استقلالية القضاء و قاعدة البرلمان، و فيما يخص معايير الحكم السياسي الرشيد بصفة خاصة اتفقت الدول الإفريقية في الإعلان على:

---

[1] " النيباد.... الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا"، مجلة إفريقيا قارتنا، العدد 04، (أفريل 2013)، ص ص 01 – 02.
[2] فوزية حداد، كريم عزيز،"النيباد بوجه جديد للتنمية في إفريقيا"، مجلة النيباد، العدد: 201، ( سنة 2012)، ص 428.
[3] فوزية حداد، مرجع سابق، ص 428.

- تبني قواعد و معايير و مؤشرات واضحة للحكم الراشد على المستوى الوطني و الإقليمي و الدولي و القاري.
- وجود جهاز خدمة يتسم بالكفاءة و الفعالية و الخضوع و المساءلة.
- التأكيد على كفاءة البرلمان و غيره من مؤسسات المحاسبة بما في ذلك اللجان البرلمانية و لجان مكافحة الفساد.[1]

## الفرع الثالث: الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء

في إطار الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا و المعروفة اختصارا بالنيباد، أنشأت الآلية الأفريقية من قبل النظراء، و ذلك في قمة الاتحاد الإفريقي بديربان في جويلية 2002، ويتم الانضمام لهذه الآلية بشكل طوعي، حيث أنها آلية إفريقية لتبادل الخبرات و المعرفة و تطوير مستوى الأداء و الارتقاء بمعدلات الأداء في الدول الإفريقية المختلفة، فهذه الآلية تعتبر حجر الزاوية في الشراكة الجديدة و تسعى للامتثال الأفضل للممارسات الجيدة لكل من مجالات التنمية لتشجيع اعتماد السياسات و المعايير و الممارسات التي تؤدي إلى الاستقرار السياسي و النمو الاقتصادي.[2]

و في إطار تعزيز منظومة الحكمانية فقد انضمت الجزائر إلى الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء التي يتم المصادقة عليها رسميا في قمة دورية للاتحاد الإفريقي، كما ذكرنا سلفا في 2002/07/10.[3]

و في الفاتح من فيفري 2009 استعرضت الآلية الإفريقية لمراجعة تقرير الجزائر و الذي عرضه الوزير الأول أحمد أويحي و الذي مثل الرئيس عبد العزيز بوتفليقة.

1) **في مجال الديمقراطية و الحكم الراشد:** بالنسبة للمعايير و القوانين الدولية في هذا المجال تواصل الجزائر التوقيع و المصادقة على المعاهدات و الأدوات القانونية الدولية الأخرى طبقا للالتزامات التي تعهدت بها.

---

[1] أمينة فلاح، مرجع سابق، ص 82.

[2] محمد المهدي شنين، عصام بن الشيخ، الآلية الإفريقية للتقييم و المراجعة من قبل النظراء: دراسة في المفهوم و تطبيقه في حالة الجزائر، على الرابط الإلكتروني: www.blogspot.com، تم الاطلاع بتاريخ 27 أفريل 2017، على الساعة 01:10.

[3] ناصر جابر، مرجع سابق، ص 43.

و في سبيل ترشيد الحكم و إعادة إدماج الفئات المتضررة من المأساة الوطنية سعت الجزائر و تسعى إلى المصالحة الوطنية، و التكفل بضحايا المأساة الوطنية، و الذي خصص له غلاف مالي في 31 جويلية 2008 قدر بـ: 226 مليار دج و قدرت التعويضات المدفوعة بـ: 663 مليار دج.

و في سبيل تعزيز الديمقراطية الدستورية قامت الجزائر بالتعديل الدستوري في 2008/11/15 و الذي كرس رموز الأمة، وعزز التعديل الحقوق السياسية للمرأة من خلال زيادة فرص وصولها للتمثيل داخل المجالس المنتخبة، كذلك تعزيز حرية الصحافة، ضف إلى ذلك تعزيز دور المجتمع المدني و تفعيله من خلال تكريس الديمقراطية التساهمية و خير دليل على ذلك عدد الجمعيات المعتمد و الذي وصل إلى 78928 جمعية محلية، و 848 جمعية وطنية.[1]

2) **في مجال الحكامة و التسيير الاقتصادي:** و ذلك بتجسيد الإدارة الاقتصادية الجيدة عن طريق الشفافية في الإدارة المالي، و التي تعتبر شرط رسمي لتعزيز النمو الاقتصادي و تهدف هذه الإدارة إلى تحسين الإنتاج و النوعية.[2]

فالجزائر قد شهدت نموا اقتصاديا معتبرا في الحجم خلال الفترة الممتدة من 1999 – 2005 بمعدل سنوي يقارب 4%، كما سجلت تحسن ملحوظ لوتيرة النمو في 2003 – 2004 – 2005.

3) **في مجال حوكمة المؤسسات:** و قد خطت الجزائر خطوات في هذا المجال بهدف:

- تسريع وتيرة الخوصصة.
- تحسين بيئة المؤسسات.
- تكييف المؤسسات و القوانين التنظيمية مع متطلبات التنافسية و مقتضيات الشفافية، ورفع الكفاءات إلى مستوى المعايير القياسية الدولية.
- خلق بيئة مواتية و إطار للتنظيم بالنسبة للأنشطة الاقتصادية.
- إقامة سوق للعقار.
- إجراءات تحسين مناخ الاستثمار.
- تنمية المناطق الصناعية.
- تحسين شروط و تنظيم المؤسسة.

[1] محمد المهدي شنين، عصام بن الشيخ، مرجع سابق.
[2] حسين عبد القادر، مرجع سابق، ص 86.

**4) في مجال التنمية الاجتماعية و الاقتصادية:** لقد شكلت برامج التنمية المختلفة مثل برنامج دعم الانتعاش الاقتصادي، و برنامج الهضاب العليا، و برنامج دعم الجنوب، و التي كلفت 207 مليار دولار، و قد شكلت عوامل مهمة لأحداث النمو الاقتصادي.[1]

بحيث يتم تعزيز المساواة بين الجنسين، و كذلك تمويل القطاع الاجتماعي و إقامة شراكة بين الحكومة و القطاع الخاص و المجتمع المدني و دلك بهدف:

- تعزيز الاعتماد على الذات في تنمية و بناء القدرات لتحقيق التنمية المستدامة.
- تسريع التنمية الاقتصادية و الاجتماعية لتحقيق التنمية المستدامة و القضاء على الفقر.
- تعزيز السياسات الاجتماعية.
- المساواة بين الجنسين في السكن و التعليم.
- تشجيع المشاركة الواسعة في عملية التنمية من جانب أصحاب المصلحة.
- تيسير الحصول على المياه و الطاقة و التكنولوجيا خاصة في المناطق الريفية.[2]

## المطلب الثالث: مؤشرات تطبيق الحكم الراشد في الجزائر

إن التعرف على واقع الحكم الراشد في الجزائر يقتضي التعرف على تقديراته انطلاقا من مؤشرات قياسها، و سنركز في هذا المطلب على دراسة ثلاثة مؤشرات للحكم الراشد و هي:

- مؤشر فعالية الحكومة.
- مؤشر سيادة القانون.
- مؤشر مكافحة الفساد.

### الفرع الأول: مؤشر فعالية الحكومة

نهدف من خلال دراسة مؤشر فعالية الحكومة إلى تركيز الضوء على مدى قدرة الجهاز التنفيذي في أداء وظيفة تقديم الخدمة العامة للمواطنين، خاصة فيما يتعلق بمؤشرات التنمية الإنسانية والتعليم صحة و محاربة الفقر.

[1] محمد المهدي شنين، عصام الشيخ، مرجع سابق.
[2] حسين عبد القادر، مرجع سابق، ص 86.

1) **مؤشرات التنمية البشرية:** أعلنت منظمة الأمم المتحدة في تقرير التنمية لعام 2012 أن الجزائر حققت تقدما كبيرا في مجال التنمية البشرية، و أنها تعد من بين 10 بلدان في العالم ذات التنمية البشرية العالية، في ضوء التغيرات التي شهدتها الجزائر و السياسات المنتهجة لتحسين رفاهية المواطنين، حيث عرفت تطورا بنسبة 53% خلال الفترة الممتدة من 1980 إلى 2010، و أن التطور الذي حققته في مؤشر التنمية البشرية مهم جدا و أنها تحتل المرتبة التاسعة عالميا ضمن الدول التي حققت أسرع تقدم في مجال التنمية البشرية، من حيث المؤشر المفصل للتنمية البشرية خلال الفترة 1980 – 2010 ، في احتلت المرتبة الخامسة عالميا في مجال التنمية البشرية من حيث المؤشر غير النقدي للتنمية البشرية أي خارج الناتج المحلي الخام، مما يثبت سدادة و نجاعة السياسات العمومية الموجهة لبلوغ هذا الهدف بالنظر إلى الجهود المبذولة خلال الفترة من 1999 – 2010 ، موضحا أن مصدر هذا التقدم ليس إرادات النفط و الغاز كما قد يفترض، بل هو نتيجة للانجازات الكبيرة التي حققتها هذه البلدان في الصحة و التعليم، أي في البعدين غير المرتبطين بالدخل.[1]

و كذلك و حسب تقرير التنمية البشرية الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لعام 2013 حيث احتلت الجزائر المرتبة 93 لفئة الدول ذات التنمية البشرية المرتفعة، التي صنف فيها التقرير الجزائر تعتبر إيجابية كونها في الفئة الثانية بعد فئة التنمية البشرية المرتفعة جدا و احتلت الجزائر المرتبة 93 ضمن ترتيب 186 بلدا.[2]

و أوضح البرنامج في تقريره حول التنمية البشرية، أن مؤشر التنمية البشرية في الجزائر مستقر في 0.713 سنة 2012 مقابل 0.625 سنة 2000، و 0.562 سنة 1990 مقابل 0.461 سنة 1980 مع العلم أن القيمة القصوى للمؤشر تقدر بـ: 1%.[3]

أ) **الوضعية الديموغرافية و الصحية:** لقد عرفت الجزائر أول إحصاء سكاني في 1843/12/15 أثناء الاحتلال الفرنسي الذي زعم أن عدد السكان في الجزائر يقدر بـ: 3 مليون نسمة، وكان ثاني إحصاء سنة 1856 ليتم بعدها تنظيم إحصائيات كل خمسة سنوات أما أول إحصاء رسمي بعد

---

[1] نصية قوريش، التنمية البشرية في الجزائر أفاقها في ظل برنامج التنمية البشرية 2010 – 2011، تقرير عن الأكاديمية للدراسات الاجتماعية و الإنسانية، 2011 – 2012، ص 36.
[2] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام 2013.
[3] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية في الجزائر حول ارتفاع قوي لمؤشر التنمية في الجزائر مابين 1990 – 2012.

الاستقلال فقد أجري سنة 1966 و الذي قدر عدد الجزائريين بـ: 11 مليون نسمة، ثم تلاه سنوات 1977، 1987، 1998، 2007.

و في هذا الجدول الإحصائي سنبين نمو سكان الجزائر من سنة 1856 – 2014.

**جدول رقم (04) يبين: نمو سكان الجزائر من سنة 1856 – 2014.**

| | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| **السنوات** | 1856 | 1866 | 1886 | 1906 | 1926 |
| **السكان/ن** | 2.307 | 2.652 | 3.246 | 4.446 | 5.115 |
| **السنوات** | 1936 | 1954 | 1962 | 1966 | 1977 |
| **السكان/ن** | 6.160 | 8.364 | 10.240 | 11.850 | 18.250 |
| **السنوات** | 1987 | 1998 | 2002 | 2004 | 2014 |
| **السكان/ن** | 23.050 | 29.100 | 31.070 | 32.080 | 37.900 |

**المصدر:** الظاهرة الديموغرافية في الجزائر، على الرابط الالكتروني: http// :onefol.edu.dz بتاريخ: 28 أفريل 2017، على الساعة: 15:50.

و حسب إحصائيات 2006 – 2007 فإن النمو الديموغرافي في الجزائر في تزايد مستمر فبمقارنة عدد السكان في السنوات الأخيرة تتأكد هذه الحالة بصفة آلية، حيث انتقل عدد السكان من 33.5 مليون نسمة شهر جويلية 2006 إلى 33.8 مليون نسمة شهر جانفي 2007، ليرتفع إلى 34.4 مليون نسمة في جانفي 2008، و بلغ سنة 2014 حسب الديوان الوطني للإحصاء 37 مليون و 900 ألف نسمة.[1]

**ب) واقع الصحة في الجزائر:** بخصوص مؤشر الصحة في الجزائر فيجب دراسته من خلال قياس معدل الأمد في الحياة، و الذي يمثل متوسط عدد السنوات التي يعيشها الأفراد فكلما ارتفع معدل الأمد في الحياة كلما دل ذلك على ارتفاع مستوى التنمية الصحية و على الرغم من التحسن في الحالة الصحية للسكان في الجزائر بسبب انخفاض معدل الوفيات و تحسن ظروف المعيشية، فإن ذلك لا يغطي على الارتفاع المزايد للأمراض المختلفة في المجتمع الجزائري، فمعدل الأمد في الحياة يعكس فقط متوسط عدد السنوات التي يعيشها الفرد و لا يظهر طبيعة الأمراض التي يعشها مجتمع ما، فقد شهدت الجزائر نقلة نوعية فيما يخص طبيعة المرض

[1] الديوان الوطني للإحصاء، الإحصاء السكاني الخاص بعام 2014.

خاصة بالنسبة للأمراض المتنقلة بفعل سوء شروط النظافة العامة، و ارتفاع معدل المؤثرات الصناعية (حوادث المرور السرطان، حوادث العمل، الأمراض العقلية) فالأمراض العقلية مثلت 28% من أسباب الوفاة سنة 2002، من خلال إحصائيات وزارة الصحة و السكان فقد تم إحصاء ما يقارب 30000 حالة جديدة من مرض السرطان بنسبة 50% مقارنة بالعشرية الماضية، وهذا يدل على ضعف النظام الصحي الذي مازال يبحث عن سياسة عامة لرفع المستوى الصحي للجزائريين، و كذلك فحسب إحصائيات 2006 فإن معدل الأمراض المزمنة بلغ 10.5%، و هذه النسبة توجد بكثرة لدى الفئة العمرية 60 سنة فما فوق وخاصة بالنسبة للجنس الأنثوي، و يرجع ذلك بشكل أساسي إلى أن هذه الفئة عانت كثيرا في الفترات العصيبة التي عاشتها الجزائر.[1]

و لتحسين جودة الخدمات الصحية المقدمة للمواطن عملت الحكومة على تطبيق سياسة جديدة في مجال توزيع الأدوية، و تهدف إلى تشجيع الأدوية المماثلة و تقديم الدعم للأدوية الضرورية الخاصة بالأمراض المزمنة و الخطيرة، كما عملت على تقوية تجهيزات المستشفيات الجهوية من أجل تخفيف الضغط على المراكز الاستشفائية الجامعية، و فتح أقطاب جديدة طبية، و عملت على تعزيز تدابير النظام الصحي في مجال الوقاية و الطب ألاستشفائي.[2]

إن تطبيق الخريطة الصحية الجديدة ساهمت في تعزيز الهياكل الصحية بجميع أنواعها، و أدت إلى تقريب الصحة من المواطن، حيث وصل عدد العيادات إلى 286، و عدد الأخصائيين الخواص إلى 5095، و الطب العام 6205 طبيب، أما الاعتمادات الموجهة إلى قطاع الصحة لتحقيق أهداف الألفية المحددة من طرف منظمة الأمم المتحدة، فقد شهدت تطورا مستمرا حيث بلغت نسبة 76.70% في مشروع قانون المالية لسنة 2008 مقابل 58% خلال سنة 1999.[3]

---

[1] إلياس بومعروف، عمار عماري، "من أجل تنمية مستدامة في الجزائر"، مجلة الباحث، العدد: 07، (2009 – 2012) ص 30.

[2] عمر خروبي بزارة، إصلاح المنظومة الصحية في الجزائر (1990 – 2009)، دراسة حالة المؤسسة العمومية الاستشفائية الإخوة خليف الشلف، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، تخصص: رسم السياسات العامة، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر 03، 2010 – 2011، ص 50.

[3] المرجع نفسه، ص 50.

أما بخصوص أمد الحياة فقد قدرت نسبة الوفيات الأطفال بـ: 31.2 لكل ألف مولود، حيث خلال الفترة (2000 – 2002) مقارنة بالفترة (1985 – 1989) التي سجلت 50.9 لكل ألف مولود حيث يتضح من خلال هذا الانخفاض تحسن الظروف العامة لوضع و تنفيذ البرنامج الوطني.[1]

و حسب بيانات منظمة الصحة العالمية لسنة 2008 أن أمد الحياة بلغ 71 سنة لدى الذكور و 73 سنة لدى الإناث، أما حسب الإحصائيات الرسمية الوطنية 75 سنة مع تعداد سكاني فاق 34.5 مليون نسمة في أفريل 2008، و نمو سكاني بنسبة 1.78%.[2]

أما عن الهياكل الصحية العمومية فقد بلغت سنة 2007 حسب إحصائيات فيفري 2008:

- المستشفيات العمومية 240 بعدد 35157 سرير.
- المستشفيات الخاصة بالأمومة 511 عيادة.
- العيادات المتعددة الخدمات 1477.
- المراكز الصحية 338.
- قاعات العلاج 5117 قاعة و 324 غير مشغلة.
- المؤسسات الاستشفائية الجامعية 13 بعدد 12697 سرير.
- الوكالات الصيدلانية 1019 وكالة.[3]

**ج ) واقع التعليم في الجزائر**: تعتبر مسألة التعليم في شتى الدراسات الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية حجر الزاوية في التنمية و النهوض بالمجتمعات، فالتعليم يساهم بشكل فعال و دوري في تقليص حظوظ التهميش و الإقصاء و الحرمان.

إن الجزائر و في أول محاولاتها التنموية طرحت مجانية التعليم أو الحق في التعليم هدفا رئيسيا باعتباره مطلبا شرعيا للمجتمع، و خلال تلك الفترة أقرت سياسة تعليمية و هي مجانية التعليم لجميع الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 6 و 14 سنة دون تمييز بين الجنسين.

---

[1] يحي مسعودي، إشكالية التنمية المستدامة في ظل العولمة في العالم الثالث – حالة الجزائر-، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، تخصص: نقود و مالية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008 – 2009، ص 109.

[2] تقرير عن منظمة الصحة العالمية، سنة 2008.

[3] عمر خروبي بزارة، مرجع سابق، ص 52.

و ما يلاحظ على برامج التربية الوطنية توالي الإصلاحات، و آخر هذه الإصلاحات كان سنة 2006، تقليص سنة للطور الابتدائي بعدما كانت 6 سنوات و إضافة سنة للطور المتوسط حيث أصبح 4 سنوات، إضافة إلى الإصلاحات التي خصت برامج التعليم و اللغات الأجنبية و تهدف هذه الإصلاحات إلى إعادة تنظيم عام لبنية المنظومة التربوية من خلال:

- رفع احتكار الدولة للمنظومة التربوية.
- إصلاح البيداغوجيا التعليمية من خلال مراجعة البرامج و المناهج التعليمية.
- تحسين مؤهلات الأساتذة و توفير الدعم البيداغوجي و التأطير الإداري في مجال التكوين في فترة العمل.

و في إطار الإستراتيجية العامة للتعليم عمدت الحكومة إلى تحسين المنشآت القاعدية و مضاعفتها نظرا للتعداد المتزايد للمتمدرسين الجدد.[1]

و قدرت حصة البنات بـ: 47% من إجمالي عدد التلاميذ لسنة 2004، و تفسير ذلك يرجع إلى اتجاه الإناث في الجزائر إلى مواصلة تعلمهن لفترة أكثر من الذكور، و توجه نسبة أعلى من الذكور إلى سوق العمل بعد إكمال المرحلة الابتدائية.[2]

أما بخصوص نسبة الأمية فقد تراجعت في السنوات الأخيرة بفعل الإستراتيجية بـ: 26.50% لسنة 2003، و مقارنة بسنة 1998 تراجعت نسبة سكان الأميين بـ: 5 نقاط بالنسبة للرجال و النساء الأميات و تمثل النساء 35% مقابل 18.2% بالنسبة للرجال أي ما يعادل 1.92 وحسب التوزيع الجغرافي تقدر النسبة الوطنية للأمية في الوسط الريفي بـ: 35.7% أي بفارق قدره 15.4 نقطة مقارنة بنسبة القطاع الحضري، و تبقى الفوارق على حسب الجنسين.

إن الإستراتيجية الوطنية لمحو الأمية و التي تمتد حتى 2013 نصت على استفادة 150 ألف إلى 250 ألف شخص سنويا من برامج محو الأمية، لبلوغ معدل سنوي يقدر بـ: 16.7% مع نهاية تطبيق البرامج، كما صنف هذا البرنامج في القطاعات المعنية بمحاربة الأمية و فق فئات الأعمار المعنية.[3]

[1] يحي مسعودي، مرجع سابق، ص 111.
[2] المرجع نفسه، ص 111.
[3] يحي مسعودي، مرجع سابق، ص ص 111 – 112.

**2) مؤشر البطالة و مكافحة الفقر:**

أ) **مؤشر البطالة:** لا تزال البطالة تشكل تحديا كبيرا للحكومة الجزائرية باعتبارها أحد مساوئ سياسة الإصلاح الاقتصادي التي بدأت قبل عشرة أعوام، فهناك فجوة كبيرة في سوق العمل الجزائري حيث لا يتوازن الطلب مع العرض، و البطالة في أبسط معانيها تعني أن الفرد يقع خارج نطاق العمل، و يعني هنا العمل مدفوع الأجر، كما يعني المهنة أيضا، و من بين أسباب البطالة في الجزائر نجد:

- الزيادة السكانية، حيث زادت أعداد سكان الجزائر ضعفين و أن الجزء الأكبر من سكانها يقترب من أعمار 35 سنة بما يعني زيادة قوة العمل.
- تحول النظام الاقتصادي.
- التعليم لا يؤهل الخريجين في بعض التخصصات المطلوبة
- أن الشطر الأعظم من كتلة البطالة يتمثل في بطالة الشباب الذين يدخلون سوق العمل لأول مرة.
- أن البطالة في الجزائر هي بطالة متعلمة، فالغالبية العظمى من العاطلين من خريجي الجامعات و المدارس الثانوية.
- ارتفاع نسبة النساء.[1]

و نشر الديوان الوطني للإحصاء في نهاية جانفي 2007، أحدث الأرقام المتعلقة بالبطالة، و قال الديوان الوطني أن أعداد البطالين في الجزائر هو 1240800 بطال (أرقام أكتوبر 2006)، وهو ما يعني أن نسبة البطالة هي 12.3%، و بلغ عدد البطالين أقل من 30سنة 869879 بطال وهو ما يعادل 70.1% من إجمالي البطالين، و قدرت نسبة البطالة في الوسط الحضري بـ: 62.6% مقابل 37.4% في الوسط الريفي، و حسب إحصائيات 2010 وصلت نسبة البطالة إلى 16.1%

و انخفضت بنسبة 9.8% سنة 2014.[2]

**ب) مؤشر مكافحة الفقر:** أظهرت الدراسات التي مست عينة تتضمن 5080 أسرة جزائرية موزعة على مستوى 43 ولاية بالمناطق الجغرافية الأربعة للوطن شمالا، جنوبا، شرقا غربا و بالمناطق الساحلية و الجبلية و الصحراوية و السهبية و الهضاب العليا، في الفترة ما بين 2007 – 2009 أن متوسط نسبة الفقر بلغت 7.5% مقارنة مع نسبة الفقر المسجلة خلال العشرية

[1] حسين الأمين شريط، مرجع سابق، ص 02.
[2] الديوان الوطني للإحصاء، مرجع سابق.

السوداء التي بلغت ذروتها سنة 1995 بـ:22.90% و التي تقلصت إلى 17% سنة 1999 في حين حقت الجزائر تحسن في معدلات الفقر خلال الفترة 2008 – 2013.[1]

كما يبين الجدول التالي:

**جدول رقم (05): معدلات الفقر في الجزائر (2008 – 2013)**

| السنة | 2008 | 2009 | 2010 | 2011 | 2012 | 2013 |
|---|---|---|---|---|---|---|
| معدل الفقر | %11.1 | %9.8 | %6.29 | %5.55 | %5.20 | %5.03 |

**المصدر:** الديوان الوطني للإحصاء.

باستقراء نتائج معدلات الفقر في الجزائر في الفترة من 2008 إلى 2013 يتبين لنا بأن معدل الفقر استمر في التراجع، و بمعدل 2.5% إلى أن أنخفض إلى النصف في سنة 2013 مقارنتا بسنة 2008 حيث انخفض من 11.1% إلى 5.03%.

## الفرع الثاني: مؤشر سيادة القانون

إن سيادة القانون باعتبارها شرطا أساسيا لقيام الحكم الراشد فهي تستلزم تأمين حماية حقوق الإنسان بالنسبة للإفراد بشكل متساوي، و تعلوا سلطة القانون على سلطة الحكومات، فهي تحمي المواطن من أي إجراءات تعسفية قد تتخذها الدولة ضده، و تضمن معاملة جميع المواطنين على قدم المساواة، لذا يتوجب على الحكومات أن تخلق المؤسسات و الأطر اللازمة للمحافظة على القانون و النظام.[2]

1) **حقوق الإنسان:** إن حقوق الإنسان تستهدف في جوهرها احترام و صيانة كرامة الإنسان إذ تقع مسؤولية تحقيق هذا الهدف على عاتق مؤسسات النظام السياسي و المجتمع المدني، وأي تخلي عن هذه المهمة يضرب شرعية النظام و يهز أركانه، و عن هذا المنطلق كرست الدولة الجزائرية جهودها للارتقاء بمستوى كرامة الفرد و صون حرياته عبر مختلف الوسائل القانونية و التنظيمية حيث خصص دستور 1996 فصلا كاملا عن المساواة في الحقوق و الواجبات و الحريات

[1] حاجج فريد فورين،"ظاهرة الفقر في الجزائر و آثارها على النسيج الاجتماعي في ظل الطفرة المالية البطالة و التضخم" الأكاديمية للدراسات الاجتماعية و الإنسانية، العدد: 12، (جوان 2014)، ص 19.
[2] محمد خليفة، إشكالية التنمية و الحكم الراشد في الجزائر، ملتقى دولي حول إشكالية التنمية و المجتمع المدني – الواقع و التحديات -، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة 08 ماي 1945 – قالمة -، 2013 – 2014، ص 03.

الأساسية، حرية المعتقد و الابتكار إلى حرية التجارة و حق الدفاع و حق التجمع و حرية التعبير و حق الإضراب، فضلا عن عدم انتهاك حرمة الإنسان و صون حقه في التعليم و الصحة.[1]

و بالإضافة إلى ذلك انضمت الجزائر و صادقت على العديد من الاتفاقيات الإقليمية و الدولية في مجال صيانة و حماية حقوق الإنسان:

أ) **المواثيق الدولية:** نجد أن الجزائر قد صادقت خلال حرب التحرير ممثلة في الحكومة المؤقتة على مختلف اتفاقيات جنيف المتعلقة بأنسنة الحرب، تأكيدا منها على إيمانها بالمعنى السامي للإنسان و كرامته، و على تمسك الشعب الجزائري بالقيم و المبادئ الحضارية، و من هذه الاتفاقيات، اتفاقية جنيف المتعلقة بتحسين حالة الجرحى و المرضى من أفراد القوات في ميدان الحرب و اتفاقية جنيف المتعلقة بتحسين معاملة أسرى الحرب.[2]

و أعلنت الجزائر غداة الاستقلال انضمامها إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بمقتضى المادة 11 من دستور 1963، فقد توخت الجزائر الحذر خلال السنوات الأولى للاستقلال، فقد أصبحت تتعامل بمرونة أكثر مع مواثيق حقوق الإنسان، و خاصة على إثر انفتاحها على التعددية السياسية و زوال العائق الإيديولوجي مما جعلها تحرز تقدما كبيرا في مجال التصديق على المواثيق الدولية، و يمكن التدليل على ذلك باتفاقية حقوق الطفل التي اعتمدت سنة 1989 و دخلت حيز التنفيذ سنة 1990

و صادقت عليها الجزائر سنة 1992، كما صادقت عام 2004 على الاتفاقية بشأن حقوق المرأة السياسية المعتمدة سنة 1954 أو اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الي دخلت حيز التنفيذ عام 1991 و انضمت إليها الجزائر عام 1996.[3]

**ب) الاتفاقيات الإقليمية:**

- انضمام الجزائر إلى وثيقة حقوق الإنسان في الإسلام و التي أقرت في مؤتمر القمة الإسلامي الخامس الذي عقد في دولة الكويت سنة 1987، وثيقة حقوق الإنسان في الإسلام و تضمنت بعض الحقوق الخاصة بالمرأة.

---

[1] يوسف أزروال، مرجع سابق، ص 173.

[2] وحيدة بورغدة، حقوق الإنسان و إشكالية العلاقة الجدلية بين الحكم الراشد و التنمية الإنسانية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: تنظيم سياسي و إداري، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة يوسف بن خدة – الجزائر -، 2008 ص 123.

[3] المرجع نفسه، ص 124.

- انضمام الجزائر إلى الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان و الشعوب عام 1983 بالإضافة إلى الميثاق العربي لحقوق الإنسان المعدل في ماي 2004.[1]

أما على المستوى الوطني نسجل الإرادة المحتشمة للدولة في صيانة كرامة الإنسان و تمجيد حرياته في إنشاء مؤسسات ترعى حقوق الإنسان في الجزائر، تتمثل في المؤسسات الوطنية و المنظمات غير الحكومية، حيث تتمثل في المؤسسات الحقوقية و الحكومية و هي هيئات لا تتمتع بالصلاحيات الكافية و التي منها:

ج) **اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية حقوق الإنسان و حمايتها:** وهي هيئة وطنية لحماية حقوق الإنسان تأسست بموجب مرسوم رئاسي صدر في 25 مارس 2001، وتعد بمثابة مخبر حقيقي للأفكار و قوة اقتراح في مجال حقوق الإنسان التي تقوم بإعداد التقارير من مراقبة و تقييم، أي تقوم بمهام استشارية في مجال حقوق الإنسان، و تقدم تقارير تساهم الدولة في إعدادها إلى أجهزة الأمم المتحدة.[2]

كما عرفت الجزائر تأسيس منظمات عديدة غير حكومية لحقوق الإنسان تتنوع اختصاصاتها و تتمثل في:

- الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان و المؤسسة سنة 1985.
- الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان التي تأسست سنة 1987.
- جمعية نور لترقية و حماية حقوق الإنسان المنشأة سنة 2000.
- إنشاء فرع منظمة العفو الدولية بالجزائر سنة 1989.[3]

2) **القضاء:** إن استقلال القضاء ضرورة لا بد منها لحماية مبدأ سيادة القانون و الحرص على تأكيده و تعميقه و حمايته، إذ الذي يهدم سيادة القانون هو عدم وجود قضاء مستقل في الدولة فاستقلال القضاء دعامة أساسية لحماية مبدأ سيادة القانون و للقضاء على التفسيرات الضيقة و الخاصة في تطبيق القانون.[4]

---

[1] حمزة تش، الحقوق السياسية للمرأة في التشريعات الوطنية الجزائرية، دراسة سياسية مقارنة في ضوء المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: دراسات مغاربية، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر 03، 2011 – 2012، ص 129.

[2] عبد الوهاب مرجانة، محمود براهم، سيد أحمد كحال، اللجنة الاستشارية لترقية حقوق الإنسان، التقرير السنوي 2012 ص 174.

[3] يوسف أزروال، مرجع سابق، ص 174.

[4] عادل عبد اللطيف، المنسق الإقليمي لبرنامج إدارة الحكم في الدول العربية، مؤتمر العدالة العربي الثاني " نحو دعم و تعزيز القضاء "، 2003، ص 02.

و المقصود باستقلالية القضاء أنه لا يجوز للسلطة التشريعية الممثلة في البرلمان أن تتدخل بعمل تشريعي للحد من استقلالية القضاء، و كذلك لا يحق للسلطة التنفيذية التدخل في شؤون القضاء سواء في شؤونه كسلطة مستقلة أو شؤون العدالة بمحاولة التأثير على القضاة.[1]

ولقد أخذت الدولة الجزائرية بمبدأ الفصل بين السلطات و هذا مؤكدا من خلال دستور 1989 و 1996 لضمان حماية الحقوق و الحريات الفردية و العامة، و حتى لا تبقي السلطة مركزة في حوزة هيئة واحدة.[2]

و ما زاد من تدعيم هذه الاستقلالية صدور القانون الأساسي للقضاة، الذي يحمي القاضي من كل الضغوط و التدخلات التي قد تؤثر في أدائه لمهامه، و كذلك إنشاء المجلس الأعلى للقضاء الذي يتحكم في تسيير القضاة من حيث التسيير و النقل و التعيين، و كل هذا تحقيقا لاستقلالية القضاء و الفصل بين السلطات.[3]

## الفرع الثالث: مؤشر مكافحة الفساد

يعد موضوع الفساد من مواضيع العصر، لما له من آثار و انعكاسات كبيرة محليا و عالميا، إلا أن درجة الاختلاف تتباين من بلد لأخر، من مرحلة تاريخية لمرحة آخري لنفس البلد، نتيجة للآثار السلبية التي يخلفها على التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية، حيث يستوجب الأمر التعاون دوليا لمواجهتها و وضع استراتيجيات لضمان الحد منها.[4]

1) **مؤشر ضبط الفساد:** مؤشر ذاته على إدارة الحكم يصدر عن البنك الدولي، تم تجميع عناصره من مصادر مختلفة، يقيس الادراكات الحسية للمفاهيم التالية:

الفساد بين المسؤولين الحكوميين، الفساد كعقبة في الأعمال التجارية، مدى تواتر تقديم أموال غير قانونية إلى الرسميين و القضاء، و مدى إدراك وجود الفساد في سلك الخدمة العمومية، تتراوح التقديرات ما بين

---

[1] نور فرحات، علي الصادق، مسودة ثانية، مشروع تعزيز حكم القانون و النزاهة في العالم الربي، المركز العربي لتطوير حكم القانون و النزاهة، التقرير عن وضع القضاء في بعض البلدان العربية، ص 14.

[2] مريم عروس، النظام القانوني للحريات العامة في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: الإدارة و المالية، كلية الحقوق و العلوم الإدارية، جامعة الجزائر، 1990، ص 70.

[3] بن يمينة شايب الذراع، "إشكالية البناء المؤسساتي للديمقراطية في الجزائر – المكتسبات و الأهداف المنتظرة –"، الأكاديمية للدراسات الإنسانية و الاجتماعية، العدد 12، قسم العلوم الاقتصادية و الاجتماعية، (جوان 2014)، ص 136.

[4] بوزيد سايح، "سبل تعزيز المساءلة و الشفافية لمكافحة الفساد و تمكين الحكم الراشد في الدول العربية"، مجلة الباحث العدد: 10، (2011)، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح – ورقلة - ، ص 55.

2.5- و 2.5+ و القيم العليا هي الأفضل، وفي الجزائر بلغ المؤشر (0.47-) في سنة 2007، فقد تراجع مقارنة بسنة 2006 – 2005 أين بلغ (0.39-) و (0.42-) على التوالي وهذه القيمة تظهر نوعا من ضبط الفساد و التحكم فيه.[1]

و الجدول التالي يبين تقديرات الجزائر من هذا المؤشر خلال الفترة 2000 – 2007، و حسب التقرير الصادر عن منظمة الشفافية الدولية فقد احتلت الجزائر سنة 2012 المرتبة 105 من بين الدول الأكثر فسادا في العالم و هذا من أصل 176 دولة، أما في سنة 2013 فقد تراجعت إلى المرتبة 94 لتحتل سنة 2014 المرتبة 100.[2]

**جدول رقم (06) يمثل: مؤشر ضبط الفساد في الجزائر خلال الفترة 2000 – 2007**

| السنوات | 2000 | 2001 | 2002 | 2003 | 2004 | 2005 | 2006 | 2007 |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| قيمة مؤشر ضبط الفساد | 0.75- | غير متوفر | 0.76- | 0.61- | 0.60- | 0.42- | 0.39- | غير متوفر |

**المصدر:** أسيا بلخير، إدارة الحكمانية و دورها في تحسن الأداء التنموي- بين النظرية و التطبيق- (الجزائر أنوذج 2000 – 2007)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ففي العلوم السياسية

و العلاقات الدولية، تخصص: رسم السياسات العامة، كلية العلوم السياسية و الإعلام جامعة يوسف بن خدة الجزائر، 2009.

و باستقرائنا لنتائج الجدول التالي فإننا نلاحظ زيادة تحكم الجزائر في ظاهرة الفساد، حيث بلغ مؤشر ضبط الفساد سنة 2006 -0.39، مقارنتا بسنة 2000 و التي كان مؤشر ضبط الفساد فيها يساوي -0.75.

2) **مؤشر مدركات الفساد:** أصدر عن منظمة الشفافية الدولية و يقيس ذريعة إدراك الفساد الموجودة أوساط المسؤولين العاملين و السياسيين، و تتراوح قيمة تصنيفاته من 10 (الأقل فسادا) إلى 0 (الأكثر فسادا)، وتهتم الدراسة المسحية بقياس القطاع العام و استغلال الوظيفة من أجل الكسب

[1] بوزيد سايح، مرجع سابق، ص 60.
[2] تقرير عن منظمة الشفافية الدولية، 2014.

الشخصي، و يقيس الدليل الفساد لدى الحكومات المحلية و الوطنية و ليس لدى الشركات المحلية و الأجنبية الناشطة في هذا المجال، و المؤشر كمؤشر تم جمعه من 17 دراسة نفذتها 13 مؤسسة مستقل.[1]

**جدول رقم (07) يبين: رتبة الجزائر من خلال مؤشر مدركات الفساد لسنة 2011**

| السنوات | ترتيب الدولة | الدولة | مؤشر مدركات الفساد |
|---|---|---|---|
| 2011 | 112 | الجزائر | 2.9 |
| 2013 | 94 | | |
| 2014 | 100 | | |

**المصدر:** سارة بركات، حسيبة زايدي، الحوكمة الجيدة و محاربة الفساد و الرشوة: شروط أساسية لتحقيق التنمية في الشرق الأوسط و شمال إفريقيا، ملتقى وطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي و الإداري، مخبر المالية، بنوك و إدارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية جامعة محمد خيضر – بسكرة –، يومي 06– 07 ماي 2012، ص 11.

و يلحظ من خلال الجدول ثبات مؤشر مدركات الفساد في حدود 2.9 خلال الفترة الممتدة من (2011 – 2014).

لقد كانت الجزائر من أولى الدول العربية التي صادقت على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المقدمة من قبل الجمعية العامة في 31 أكتوبر 2003، و هذا إيمانا منها أن النظام الاقتصادي السليم لن ينجح ما لم يكن مصحوبا بتوفير العدالة الاجتماعية و محاربة الفساد و المحافظة على المال العام، مما دفع بالمشرع الجزائري إلى إصدار قانون01/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 و المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته.[2]

ومن أهم المحاور التي تضمنها القانون حسب ترتيب التالي:

- التدابير الوقائية.
- الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته.
- التجريم و العقاب و أساليب التحري الخاصة.

[1] بوزيد سايح، مرجع سابق، ص 61.
[2] أمال قاسمي، المداخلة الثانية عشر حول: دور قانون الوقاية من الفساد و مكافحته في تكريس قواعد الشفافية في مجال الصفقات العمومية، جامعة باجي مختار، عنابة، د س ن، ص 02.

- التعاون الدولي.

غير أن تعليمة رئيس الجمهورية رقم 03 لسنة 2009 و المتعلقة بتفعيل مكافحة الفساد، أعادت تنظيم صلاحيات هذه الهيئة، وقصرها على الجانب الوقائي على المستوى الوطني و التعاون الدولي في هذا المجال، أما لمكافحة الفساد فقد استحدث جهاز ثاني وهو " الديوان الوطني المركزي لقمع الفساد"[1]

و في الأخير نستنتج بأن التفعيل الفعلي لهذه الهيئات و التجسيد الحقيقي لمهامها و القوانين التي تحكمها مجرد حبر على ورق، وذلك راجع لعدة أسباب تتخفى من ورائها هذه الظاهرة التي أصبحت معمقة في الدولة الجزائرية، ومن بين تلك الأسباب غياب سيادة القانون، و ضعف عملية الرقابة و المساءلة و المحاسبة، ضعف الإرادة السياسية و انتشار ظاهرة المحاباة...الخ

**جدول رقم (08) يبين: أسباب انتشار ظاهرة الفساد في الجزائر**

| السبب | النسبة % | الرتبة |
|---|---|---|
| تغيب سيادة القانون | %16.8 | 3 |
| ضعف عملية الرقابة و المساءلة و المحاسبة للمسؤولين | %31.2 | 2 |
| ضعف الإرادة السياسية لمحاربة الظاهرة | %38 | 1 |
| انتشار الفقر و البطالة | %10 | 4 |
| ضعف الوعي لدى المواطنين | %4 | 5 |
| المجموع | %100 | / |

**المصدر:** سارة بوسعيود، دور إستراتيجية مكافحة الفساد الاقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة – دراسة مقارنة بين الجزائر و ماليزيا –، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: الاقتصاد الدولي و التنمية المستدامة، كلية العلوم لاقتصادية و التجارية، جامعة فرحات عباس – سطيف – 2012 – 2013، ص 150.

من خلال قراءتنا للجدول نلاحظ بأن السببين الرئيسين لتفاقم الظاهرة هما ضعف الإرادة السياسية و الذي يعتبر العامل الأول بالإضافة إلى ضعف عملية الرقابة و المساءلة و المحاسبة للمسؤولين.

[1] عبد العالي حاجة، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص: قانون عام، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر – سكرة -، 2012 – 2013، ص 492.

## المطلب الرابع: المؤشرات الغير مطبقة في إطار الحكم الراشد في الجزائر

إن من أهم مؤشرات الحكم الراشد الغير مطبقة في الجزائر، نجد مؤشر الشفافية و المساءلة واللذان يعتبران في اعتقادي أساس الحكم الراشد، و ذلك لعلاقتهما المباشرة بباقي المؤشرات الأخرى.

### الفرع الأول: مؤشر الشفافية

يقصد بالشفافية حرية تدفق المعلومات، أي توفير المعلومات و العمل بطريقة منفتحة تسمح لأصحاب الشأن بالحصول على المعلومات الضرورية للحفاظ على مصالحهم، و اتخاذ القرارات المناسبة و اكتشاف الأخطاء، و الهيئات الشفافة لها إجراءات واضحة لصناعة القرار، و قنوات مفتوحة للاتصال بين المسؤولين و أصحاب الشأن، و بالتالي فهي توفر قدرا واسعا من المعلومات.

قامت مبادرة الشفافية العالمية وهي "شبكة تظم مجموعة من منظمات المجتمع الدولي و التي تعمل على تحقيق قدر أكبر من الشفافية لدى المؤسسات المالية الدولية بصياغة مسودة ميثاق الشفافية للمؤسسات المالية الدولية".

و تنص هذه المسودة على ضرورة توفر العناصر الثمانية التالية لتحقيق الشفافية:

- تصميم الإجراءات و التعليمات الحكومية بما يتفق مع قواعد قانونية مكتوبة و منشورة.
- وضع قواعد واضحة للنشر و الإفصاح تحدد فيها، المعلومات التي يجب توفيرها، المواعيد التي يجب نشرها فيها، المسؤولية القانونية عن عدم نشرها.
- أن توفر المؤسسات الحكومية معلومات كافية لفهم عملها و تسهيل مراقبة أدائها.
- أن توفر المؤسسات الحكومية البيانات التي يحتاجها المواطن و القطاع الخاص لوضع الخطط المستقبلية، و تقدير معدلات المخاطر الاستثمارية.
- أن تكون نصوص القوانين و اللوائح و التعليمات و الإجراءات في متناول المواطن و أصحاب الأعمال.
- يتم توفير البيانات الأساسية عن الأداء الاقتصادي في وقت سريع و ملائم.
- يتم توفير نصوص الدراسات و البحوث التي تقوم الدوائر الحكومية بإعدادها و التي تمس حياة المواطنين مباشرة.

- تقوم الدوائر الحكومية بشكل دوري و كلما دعت الضرورة بوضع نصوص السياسات العامة و الإجراءات و الخطط التي تتبناها في متناول الجمهور.[1]

**الفرع الثاني: مؤشر المساءلة**

يعرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المساءلة على أنها "الطلب من المسؤولين تقديم التوضيحات اللازمة لأصحاب المصلحة حول كيفية استخدام صلاحياتهم و تصريف واجباتهم، و الأخذ بالانتقادات التي توجه اليهم و تلبية المتطلبات اللازمة منهم و قبول المسؤولية عن الفشل و عدم الكفاءة أو عن الخداع و الغش".

كما تعرف هيئة الأمم المتحدة المساءلة بأنها الالتزام من قبل المسؤولين في القطاعين العام و الخاص بالقواعد التالية:

- توضيح كيفية تنفيذ الدائرة لمهامها و مبررات القرارات التي تتخذها.
- التفاعل المباشر مع الانتقادات و المطالب التي تقدم إليها.
- قبول جزء من المسؤولية عن الأخطاء التي تقع أو الفشل الذي ينتج عن تلك القرارات.
- وجود آلية واضحة تتيح للمواطن التحقق من التزام الدائرة بمهامها على الوجه المخطط له.
- وجود آلية واضحة للتعامل مع الأخطاء أو الفشل.

و للمساءلة محاور ثلاث:

- المساءلة الذاتية و تتجلى فيما تزرعه العقائد الدينية و المبادئ و الأخلاق الفاضلة.
- المساءلة المجتمعية و هي تتحقق بالمشاركة السياسية الفاعلة من حرية تعبير و انتخاب و تشكيل للأحزاب السياسية و شفافية القرارات الحكومية و استقلالية القضاء.

[1] عبد الكريم قندوز، بومدين نورين، الشفافية و المساءلة كمدخلين للحكم الراشد للحد من ظاهرة الفساد، مداخلة مقدمة في فعاليات الملتقى الوطني الثالث حول: سبل تطبيق الحكم الراشد بالمؤسسات الاقتصادية الوطنية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة 20 أوت 1955 – سكيكدة-، يومي 04/05 ديسمبر 2007.

- المساءلة الداخلية و تتمثل في مجموعة الضوابط التي تحكم أداء المؤسسات و تعريف الصلاحيات و شروط التوظيف و التدريب المستمر و التدقيق الداخلي و الخارجي و الشفافية و غيرها من الآليات التي تقلل من إمكانية سوء استغلال المسؤولية.[1]

## المبحث الثاني: المشاركة السياسية و الحكم الراشد في الجزائر بين عوائق التطبيق و متطلبات التفعيل

يرى المتتبعون للشأن السياسي الجزائري أن هناك جملة من العوائق و الصعوبات التي تؤخر أو تعيق تجربة المشاركة السياسية، أو تفرغها من مضمونها في بعض الأحيان، و هذا بدوره يؤدي إلى عرقلة مسار ترسيخ مبادئ الحكم الراشد على اعتبار أن هذا الأخير يحتاج إلى جملة من المتطلبات، التي تعمل على تفعيل هذه الأطر و آليات المشاركة السياسية لتحقيق تنمية فعالة، وهذا ما سيتم دراسته في هذا المبحث.

### المطلب الأول: عوائق تطبيق المشاركة السياسية في الجزائر

هناك جملة من العوائق التي تحول دون تحقيق المشاركة السياسية الايجابية الفعالة، و كذلك الوصول إلى التجسيد الميداني للحكم الراشد، و يمكن تلخيصها فيما يلي:

- على الرغم من وجود التعددية السياسية و الحزبية في الجزائر خاصة في إطار ما يكفله دستور 1996، إلا أنها تعتبر تعددية حزبية شكلية، و هي تعكس فقط انفتاح شكلي و مراقب من خلال آليات و أدوات تعددية الرقابة التي يستعملها النظام السياسي الجزائري لضمان استمرار يته وبالتالي يستحيل تجسيد المشاركة السياسية الايجابية، وهذا بدوره يحول دون تحقيق الحكم الراشد.
- على الرغم من وجود انفتاح إعلامي في الجزائر إلا أنه لا يزال تشوبه العديد من النقائص خاصة في ظل سيطرة الدولة و احتكارها لوسائل الإعلام السمعية و البصرية.
- غياب أدوات الرقابة و المساءلة إن لم نقل انعدامها، خاصة أن النظام السياسي الجزائري هو نظام شبه رئاسي، يأخذ من النظام الرئاسي بدرجة كبيرة، وهذا ما يفتح سيطرة السلطة التنفيذية المكونة من رئيس الجمهورية و الوزير الأول، لأن تشكيلة الحكومة هي نفسها تشكيلة الحزب الفائز

[1] يوسف خليفة يوسف، دراسة حالة الفساد في الإمارات العربية المتحدة، ندوة "الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية" مركز الوحدة العربية، بيروت 20 – 23 سبتمبر 2014، ص 21.

بالأغلبية في البرلمان و بالتالي لا يستطيع هذا الأخير أن يرفع أدوات الرقابة في وجه الحكومة و هنا تسقط إحدى مؤشرات الحكم الراشد و هي المساءلة.

- التحول الديمقراطي الذي شهدته الجزائر و ما صاحبه من وجود منظمات المجتمع المدني، إلا أن هذه التنظيمات لا تؤدي دورها على أكمل وجه، خاصة أنها تبقى تعمل لصالح و لحساب الدولة وهذا في ظل وجود العديد من التشريعات و القوانين التي تنظم و تراقب عمل هذه الجمعيات.
- غياب الوعي المدني و التنشئة و الثقافة السياسية لدى المواطن الفرد وهذا راجع بدوره إلى ضعف الآليات و المؤسسات التي تكفل التربية الناشئة و الواعية للمواطنين، بضرورة أهمية المشاركة السياسية في الحياة السياسية لأن غيابها يؤدي إلى عدم المشاركة في عملية صنع القرار، وبالتالي تكون الدولة بعيدة كل البعد على معرفة متطلبات و رغبات الأطفال.
- ضعف المنظومة الحقوقية في ظل أزمة التنمية، أزمة المشاركة السياسية و أزمة التنشئة السياسية، على اعتبار أن قصور الحريات و غياب الحكم الراشد يحد من أداء التنمية الإنسانية و يمثل أحد مظاهر تخلف التنمية السياسية.
- تفشي ثقافة و سلوك الصراع و التطرف و التعصب ( جهوي، سياسي، فكري لغوي عرقي إيديولوجي ) و استمرار الفكر الأحادي و غياب ثقافة الحوار و النقاش الهادئ و التفكير الحر المفتوح و الوعي الفردي المستقل الذي أدى بدوره إلى غياب ثقافة التنشئة السياسية المدعمة للنظام السياسي الجزائري.
- غياب مؤسسات دستورية ديمقراطية، تكفل و تسير و تراقب العمل السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي و الثقافي، وهذا في إطار منظومة قانونية كاملة و شفافة.
- غياب منظومة قانونية تكفل إقامة دولة الحق و القانون، ما يلاحظ أن التعددية السياسية في الجزائر فرضت فعلا وجود قوانين تكفل بدرجة أولى حقوق المواطن سواء الحقوق السياسية ( الحق في إقامة جمعيات و تأسيس الأحزاب السياسية....الخ ) و حقوق فكرية ( حرية الرأي و التعبير)، المادة 40 من دستور 2008 كفلت هذه الحقوق، حقوق اقتصادية و حقوق اجتماعية ( الحق في التعليم، الصحة.... )، إلا أن ما يعاب عليها أن الدولة الجزائرية تركز فقط على طبقة دون أخرى و هذا ولد بدوره ما يعرف بالفئات المهمشة.
- ارتفاع معدلات ظاهرة العنف في الجزائر خاصة ضد فئة الأطفال و المرأة، كذلك غياب الاستقرار السياسي، خاصة و أن الجزائر عانت كثيرا من ظاهرة الإرهاب و خير دليل على ذلك العشرية السوداء في تاريخ الجزائر.

- أزمات المشاركة السياسية في الجزائر مثل أزمة الهوية، أزمة الشرعية، أزمة الاندماج، أزمة التوزيع، و ذلك بسبب غياب توافق حقيقي بين الهوية الثقافية و مؤسسات الدولة الرسمية، أدى بدوره إلى تعطيل الاندماج الفعلي داخل المنظومة الاجتماعية.
- غياب التداول السلمي على السلطة، و العمل بالقوانين الاستثنائية و تفعيل حالة الطوارئ.[1]

## المطلب الثاني: متطلبات تفعيل المشاركة السياسية في الجزائر

تعد المشاركة السياسية معيارا حقيقيا لنمو النظام السياسي و مؤشرا هاما على ديمقراطيته، و هي بذلك تساهم في تعزيز دور المواطنين ضمن إطار النظام السياسي من خلال ضمان مساهمتهم في عملية صنع السياسات، و لا يتم ذلك إلا بالرقي بأداء المؤسسات الحزبية، و منظمات المجتمع المدني.

### الفرع الأول: تفعيل دور المجتمع المدني في الجزائر

على الرغم من الصعوبات التي تواجهها مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر إلا أنه يمكن تفعيل دور هذه المنظمات من أجل القيام بالدور المنتظر منها من خلال الخطوات التالية:

- ضرورة تنظيم العلاقة بين الدولة و المجتمع المدني بما يضمن على الأقل استقلالية نسبية فالواجب على الدولة التزام الحياد النسبي إزاء قوى المجتمع المدني و تنظيماته المختلفة وكذلك العمل على إشراكها في اتخاذ القرارات بدل العمل الاستشاري الشكلي و التخفيف من الإجراءات البيروقراطية في التعامل معها، و التركيز على مراقبتها في حدود ما يسمح به القانون، دون المساس بالسير الحسن للنظام العام.[2]
- ضرورة تدعيم المسار الديمقراطي و تأكيده، فالديمقراطية هي الأساس الصحيح ببناء المجتمع المدني، حيث يمثل الإطار المناسب لحقوق الأفراد و المواطنين، كحق اختيار الحكام، حرية التعبير و حق الاجتماع.
- التأكيد على تربية و تنشئة الفرد على السلوك الديمقراطي و العمل الجمعوي، وهذا قد يتوقف على عاتق الأسرة و المدرسة في تنمية قيم الاحترام و النقد و الحوار السلمي بدل العنف، ومنح الطفل فرصة المشاركة بأيه و اقتراحاته حتى في أبسط الأمور.

---

[1] عامر صبع، مرجع سابق، ص ص 119 – 120.

[2] مشري مرسي، المجتمع المدني في الجزائر: دراسة في آلية تفعيله، الملتقى الوطني، التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر الواقع و التحديات، 20 أوت 2008، ص 16.

- زيادة فعالية المجتمع المدني من خلال تدعيم مؤسساته بقوى اجتماعية و فاعلين اجتماعيين نشطين، و يكون للمثقف بينهم دور كبير في العمل الجمعوي و التوعية بأهمية القيم الديمقراطية.
- تكثيف عمل الجمعيات و التنظيمات من أجل تحقيق استقلاليتها، وهذا من خلال تشجيع هذه التنظيمات على إتباع أسلوب التمويل الذاتي بواسطة مشاريع إنتاجية دائمة تؤمن لها دخل ثابت.
- تدعيم وجود قطاع خاص قادر على خلق ديناميكية اقتصادية و اجتماعية تعمل على تنمية و بلورة قوى اجتماعية لتشكيل عناصر المجتمع المدني من جهة، و العمل على تحقيق الدعم المالي للتنظيمات و الجمعيات المدنية من خلال التبرعات و الإعانات المادية التي يقدمها لها من جهة ثانية.[1]
- تدريب و تأهيل قيادات منظمات المجتمع المدني لتمكينهم من تطبيق أساليب القيادة و تطوير آلية العمل لتنفيذ الخطط و الأهداف، و العمل على تفعيل دور مكاتب الشؤون الاجتماعية على المستوى المحلي.
- وضع آلية للرقابة الداخلية و إيجاد معايير رقابية تتناسب و عمل تلك المنظمات و استحداث أساليب تتناسب و التطورات الجارية.
- يتطلب ترسيخ عمل المجتمع المدني و تفعيل دوره من خلال مشاركته في صياغة السياسات العامة، بصفة عامة من خلال تبني توجه تنموي شامل، و الذي يتعلق بمواجهة تحديات التنمية التي تعتبر المقوم الأساسي للمجتمع، وتحول منظمات المجتمع المدني من مجرد أداة تعمل كمسكن للمشكلات إلى آلية مؤسسية تعمل على الإصلاح الاجتماعي و السياسي و الاقتصادي بما في ذلك البعد الثقافي الذي يؤدي إلى التأثير على الاتجاهات الثقافية مثل المشاركة السياسية و قضايا المرأة و غيرها.
- الاهتمام بخلق توافق حول مواثيق شرف أخلاقية و التي تؤكد على العمل التطوعي، حيث هناك مبادئ أساسية مكونة لمواثيق الشرف الأخلاقية و المتمثلة في:
- احترام مبدأ الشفافية داخل منظمات المجتمع المدني، وفي تعاملها مع الحكومة.
- المصداقية و المحاسبة.
- احترام احتياجات و انشغالات المجتمع.
- الممارسة الديمقراطية داخل مؤسسات المجتمع المدني.
- إدارة المنافسة و الصراع سلميا و احترام الرأي الأخر.

[1] مشري مرسي،مرجع سابق، ص ص 16 – 17.

- التوجه إلى تحقيق الصالح العام.
- الابتعاد عن الانضمام إلى حزب أو تيار سياسي.[1]

## الفرع الثاني: تفعيل دور الأحزاب السياسية

إن تدعيم الثقة بين المواطن و الأحزاب السياسية، وتعزيز دور الممارسة السياسية في المجتمع و الذي يظهر جليا من خلال دور التشكيلات السياسية و القيادات الحزبية في نقل صورة حقيقية معبرة عن انشغالات المواطن إلى البرلمان، لا يكون إلا بوجود أحزاب سياسية حقيقية و قوية وذلك من خلال ما يلي:

- قوة الخطابات السياسة، صدقها و واقعيتها.
- إن التوجه الذي تنتهجه الأحزاب السياسية لكسب التأييد الشعبي و خلق قاعدة جماهيرية حقيقية لابد أن ينطلق من إيمانها الخالص بأهدافها و توجهاتها، و تحقيق أمالها من خلال برامجها و سياساتها، و بقدر ما كانت هذه البرامج السياسية تمتلك عمقا شعبيا أكبر بقدر ما كانت أقرب إلى التحقيق على أرض الواقع.[2]
- الكف عن تدخل السلطة في شؤون الأحزاب الداخلية، و تجاوز الانقسامات و الانشقاقات الداخلية و تجسيد الديمقراطية من خلال التداول الداخلي في هرمها القيادي، و استمرارية العمل الحزبي على مدار السنة حتى لا تصبح أحزابا موسمية.
- الاعتماد على برامج حقيقية نابعة من بيئة المجتمع الجزائري بكل واقعية، يتم من خلال تصور رؤى واضحة لوضع خطط لحل المشاكل التي يعاني منها المواطن الجزائري.
- تفعيل نظام الاتصال الداخلي و الخارجي للحزب السياسي، و يتم ذلك من خلال تقريب المواطن من الحزب السياسي، و الاستماع لانشغالاته، و زرع الثقة من خلال وضع خطط يتم من خلالها تصور الحلول الممكنة لكل مطالب و انشغالات المواطن.[3]

---

[1] محمود قرزير، مريم يحياوي، دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية الشاملة في الجزائر بين الثبات و التغير، ملتقى وطني حول التحولات السياسية و إشكالية التنمية السياسية، جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف -، 20 أوت 2008، ص 13.

[2] نور الدين حاروش، تفسير العجز الوظيفي للأحزاب السياسية في إطار الإصلاحات السياسية في الجزائر، مداخلة قدمت في الملتقى الوطني الثاني المنظم من طرف جامعة الجلفة حول الإصلاحات السياسية في الجزائر يومي 06 – 07 مارس 2013.

[3] عيسى جرادي، الأحزاب السياسية في الجزائر، الجزائر: دار قرطبة للنشر و التوزيع، 2007، ص 46.

## المطلب الثالث: عوائق تطبيق الحكم الراشد في الجزائر

تقف أمام عملية الانتقال للحكم الراشد في الجزائر عدة عوائق أهمها:

- عدم التزام المسؤولين بالتصريح بالذمة المالية، مما يحول دون مراقبتهم.
- استخدام الموارد العامة للدولة لتحقيق المصالح الخاصة.
- عدم استناد أجهزة الدولة في حكمها إلى القانون كقاعدة أساسية في إدارة شؤونها و تعمل في المقابل على تطبيقه تعسفا على شعبها و إعفاء المسؤولين الكبار و ذوي النفوذ من التقيد به.
- وجود عدد كبير من القواعد القانونية و الإجرائية المعيقة للاستثمار و الإنتاج سواء الداخلي أو الخارجي، الأمر الذي يدفع إلى تنمية الأنشطة الربحية السريعة غير الإنتاجية، و يقوي المضاربات على حساب خلق الثروات المادية.
- وجود عدد كبير من القوانين و الإجراءات و تضاربها، مما يؤدي إلى تفشي ظاهرة الرشوة و البيروقراطية.
- عدم وجود رؤية إستراتجية واضحة عند وضع السياسات العامة، مما يؤدي إلى تبذير الموارد الاقتصادية المتواجدة و استغلالها أسوء استغلال.
- الاعتماد على ريع البترول في تمويل الاقتصاد، و عدم القدرة على بناء اقتصاد منتج، و بالتالي اللجوء إلى الاستيراد.
- غياب أخلاقيات المهنة لدى الموظف العام من خلال غياب الرقابة الذاتية، و عدم الإحساس بالمسؤولية العملية للمهنة.
- ضعف الرؤية الإستراتيجية في المشاريع الاقتصادية و البرامج التنموية في الجزائر و هذا بسبب اللاتوازن بين مستويات الإدارة ثلاث ( العليا، الوسطى، الدنيا ) بحيث يؤدي هذا إلى الركود في الأداء الاقتصادي و تدني المستوى المعيشي للمواطنين.
- ضعف الحكم المحلي خاصة إذا تعلق الأمر بالإدارة، حيث يخضع جميع موظفي الدولة بجميع الإدارات للسلطة المركزية في العاصمة، حيث تقوم الإدارة بتنفيذ السياسات المختلفة دون أية اختصاصات مستقلة، أو تفويض للوحدات الإدارية المحلية.
- غياب الشراكة بين المجتمع المدني و القطاع الخاص، حيث أن معظم التشريعات القانونية لا تشجع هذه الشراكة، مما يؤدي إلى ضعف معدل النمو الاقتصادي.

- رغم تعدد التشريعات و تنوع الهيئات المسؤولة على محاربة ظاهرة الفساد في الجزائر إلا أنه نلاحظ تفاقم هذه الظاهرة، وهذا يعكس غياب مبدأ سيادة القانون و الرقابة و المساءلة.[1]

## المطلب الرابع: متطلبات تفعيل الحكم الراشد في الجزائر

انطلاقا من أهمية الحكم الراشد في خلق مجتمعات ذات قدرة تنافسية، تسودها حقيقة الحريات العامة و الديمقراطية و الحفاظ على حقوق المواطن و دولة القانون، و الاستجابة لاحتياجات المواطنين..الخ سنحاول تحديد بعض متطلبات الأساسية للحكم الراشد في الجزائر كما يلي:

### الفرع الأول: إعادة تفعيل دور القطاع العام

إن للقطاع العام دورا جوهريا في تقديم الخدمة للمواطن، من خلال تهيئته لبيئة اقتصادية و اجتماعية ملائمة، من أجل استقطاب الاستثمار الوطني و الخاص و الأجنبي، إذ يعمل هذا الأخير على تحسين نوعية الخدمات و جودتها لاسترضاء المواطن، لذلك يجب أن يكون القطاع العام في مستوى تطلعات المواطنين بالاعتماد على ما يلي:

- توفير الشفافية في القوانين و الإجراءات و التشريعات التي تنظم التعامل مع أفراد المجتمع و توفير أدوات و أساليب الرقابة على مستوى السلطة القضائية و السلطة التنفيذية، وكذلك تطبيق القانون و حماية حقوق المواطنين و سيادة دولة القانون.
- بناء إدارة حكومية تستجيب لمتطلبات المواطنين، إذ يجب أن تتمتع هذه الحكومة بكفاءة عالية حتى تستطيع أن تقدم الخدمات المناسبة من حيث الجودة و الوقت و الاستجابة لحاجيات المواطنين.[2]
- الفصل بين السلطات حيث يقتضي بناء الدولة الديمقراطية الفصل بين السلطات و توضيح الحدود بين مختلف مؤسساتها و أجهزتها حسب الأدوار و الوظائف، بمعنى التسليم بتجربة السلطة على أساس توزيع الصلاحيات في الدولة، و احترام كل سلطة لمجالها المحدد دستوريا وقد حرصت الجزائر على تجسيد هذا المبدأ من خلال إنشاء المجلس الدستوري، الذي تضمن استقلاليته قيامه

[1] سفيان فوكة، مليكة بوضياف، مرجع سابق، ص 11.
[2] ناصر جابر، مرجع سابق، ص 77.

بدوره على أكمل وجه، ولا يكون مجرد مساعد لرئيس الجمهورية لفرض إرادته في الحالات التي يرتئي فيها ضرورة اللجوء إليه.[1]

- مكافحة ظاهرة الفساد داخل القطاع العام عن طريق إصلاح فعال لنظام الأجور و تحسين الوضعية الاجتماعية لموظفي القطاع العام، من خلال تدعيم و إعادة تكييف بنية و مهام أجهزة الرقابة، و خاصة أن الإجراءات و التدابير المتخذة من قبل الحكومة أثبتت فشلها في مكافحة الفساد، و بالتالي يجب على أجهزة الرقابة القيام بمعالجة مصادر الفساد و اتخاذ إجراءات عادلة و عميقة ضد القطاعات الأكثر تضررا من خلال:
- اعتماد معايير محاسبية تكون قادرة على الكشف بسهولة عن الرشاوى.
- إسناد قيادة أنشطة مكافحة الفساد لشخصيات نزيهة تتمتع بضمانات حماية و صلاحيات واسعة لعدم كبح حماسها.
- تعزيز عمل هيئات مكافحة الفساد و دعم استقلاليتها و توسيع صلاحياتها.
- تعزيز قدرات وسائل الإعلام في كشف ملفات الفساد.
- تحصين الجهاز القضائي.[2]

## الفرع الثاني: تفعيل دور الإدارة المحلية

إن التحدي الذي يواجه البلدية في الجزائر هو ترقيتها إلى مستوى المؤسسة العصرية، القادرة على تقديم خدمات و تسريع معاملات المواطنين و التواصل المباشر معهم، بتفعيل المشاركة الأهلية و جعلها مستمرة تساهم في التنمية المحلية، و بالتالي لا بد من تقديم مجموعة من المقترحات لتفعيل عمل الإدارة المحلية.[3]

### 1) على المستوى الاجتماعي:

- تعبئة الجماعات في حقل التنمية المحلية و خلق الوعي البلدي المحلي، و كذلك بحث المواطنين على المشاركة و التعريف بمشاكل البلدية، و هنا يظهر دور الإعلام المحلي في التنمية و نشر الوعي.
- تفعيل العمل البلدي على مستوى أصغر، و تعميم مفهوم " لجان الأحياء ".

---

1 نفيسة زريق، عملية الترسيخ الديمقراطي في الجزائر و إشكالية النظام الدولاتي – المشكلات و الأفاق -، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: تنظيمات سياسية و إدارية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر – باتنة -، 2008 – 2009، ص 123.

2 ناصر جابر، مرجع سابق، ص 78.

3 عبد النور ناجي، نحو تفعيل دور الإدارة المحلية ( الحكم المحلي ) الجزائرية لتحقيق التنمية المستدامة، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة باجي مختار –عنابة-، د س ن، ص 12.

- تشجيع المواطنين على البقاء في المناطق الريفية و النائية، وهذا بعد توفير الأمن بغية تعزيز التنمية المحلية.

**2) على المستوى القانوني:**

- تفعيل النصوص القانونية المتعلقة بالبلدية في مجال الخدمات العامة.
- دعم البلديات من خلال منح سلطات أوسع للمجالس الشعبية المنتخبة.
- ضمان استقلالية المجلس البلدية.

**3) على المستوى الإداري:**

- احترام مبدأ الفصل بين السلطات على مستوى البلدية ( رئيس البلدية، الأمين العام ).
- تحسين مستوى الإداريين و رفع مهاراتهم و كفاءاتهم.
- توفير المعلومات للمواطنين المحليين و بيانات التنمية.[1]

## الفرع الثالث: تفعيل دور المجتمع المدني

وذلك من خلال العمل على:

- توفير إطار قانوني يوفر الحماية لمؤسسات المجتمع المدني، ويسمح لها بالتعبير عن إرادتها و توجهاتها بطريقة سليمة، فتوفير إطار قانوني ملائم يشكل و يضمن الشراكة الكاملة و المشاركة الحقيقية في صنع السياسات العامة.
- تشكيل قوة ضغط على الحكومة و ذلك بجعلها أكثر عرضة للمساءلة بالقضايا المتعلقة بالسلطة و النزاهة و الشفافية، و المشاركة من أجل ضمان الحريات العامة و تأمين المحاسبة السياسية و شروط الفصل بين السلطات، بشرط أن يعمل ممثلي المجتمع المدني على إقناع السلطة بضرورة حضورهم في المجالس البرلمانية و بطريقة مستمرة و ذلك بغية الاطلاع على ما يجري من مناقشات و ما يتخذ من قرارات و ممارسة مختلف الضغوطات.[2]
- إنشاء شبكات اتصال بين منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال مشترك على المستويين الداخلي و الخارجي، بهدف بناء القدرات و تبادل الخبرات اللازمة و وضع أولويات المجتمع على جدول أعمال الحكومة، وإثارة الوعي بالقضايا ذات الأهمية في نمو المجتمعات و تطويرها.

[1] عبد النور ناجي، مرجع سابق، ص 13.
[2] ناصر جابر، مرجع سابق، ص 79.

- تعزيز مقومات الحوكمة و العمل على الأخذ بها، مما يسمح بتحسين العلاقة بين القطاعات الثلاث، مما يؤدي بدوره إلى تحقيق تنمية ملموسة و فعالة.
- ضرورة اعتماد التخطيط المستقبلي، لأن غياب التصور المستقبلي لنشاطات المجتمع المدني سوف يؤدي إلى عدم قدرتها على تحقيق أهدافها نتيجة لضعف التعبئة الكافية للجمهور و إقناعه بطبيعة النشاط وهو العامل الذي لا يتوفر لدى الكثير من منظمات المجتمع المدني، التي تبني نشاطها على رد الفعل و ليس التنبؤ و التخطيط المستقبلي.[1]

## الفرع الرابع: تعزيز دور و مكانة القطاع الخاص

يعتبر القطاع الخاص أحد ألأبعاد الرئيسة لسياسات الإصلاح الاقتصادي و التثبيت الهيكلي، ما يرتبط بها من برامج و إجراءات تتعلق بعمليات الخصخصة و فسح المجال أمام القطاع العام و لغرض تفعيل القطاع الخاص في الجزائر لا بد من إبراز مكانته و أهميته في دفع عجلة التنمية و نذكر منها:

- رفع الكفاءة الإنتاجية و مستويات الأداء.
- تحسين نوعية الإنتاج.
- الفعالية في اتخاذ القرارات.
- التقليل من هيمنة و احتكار المؤسسات العمومية، بفرض المنافسة لتحسين نوعية الخدمات و تطوير إدارة و التسيير و الاستفادة من الشراكة الأجنبية.
- خلق بيئة أكثر ملائمة للاقتصاد و جلب رؤوس الأموال الخاصة و الوطنية و الأجنبية.
- فرض مبدأ التخصص، و جلب التكنولوجيا و ترقية التجارة الخارجية من خلال التنويع في المنتجات.[2]

---

[1] منى هرموش، دور تنظيمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة دراسة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: سياسات عامة و حكومات مقارنة، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر – باتنة - 2009 – 2010، ص ص 129 – 130.

[2] سفيان بن عبد العزيز، "دعم و تطوير القطاع الخاص كآلية لترقية التجارة الجزائرية خارج المحروقات"، بحوث اقتصادية عربية، العددان: 61 – 62، كلية العلوم الاقتصادية و التجارة و علوم التسيير، جامعة بشار، 2013، ص 174.

## خلاصة الفصل الثالث

من خلال دراسة و تحليل هذا الفصل نستخلص أن الحكم الراشد في الجزائر، لم يتحقق رغم الجهود التي تبذلها الدولة الجزائرية، فرغم الأطر التشريعية و القانونية و التنظيمية التي وضعتها الجزائر لتجسيد مفهوم الحكمانية و الحكم الرشيد، إلا أن عدم وجود الإرادة السياسية الحقيقية، و خاصة غياب مؤشري الشفافية و المساءلة، حال دون تحقيق الحكم الراشد على أرض الواقع، فتواجد الجزائر في مراتب متدنية في الترتيب الدولي من حيث قياس مؤشرات الحكم الراشد خير دليل على ذلك.

ثم تطرقنا إلى العوائق التي تحول دون تطبيق الحكم الراشد و المشاركة السياسية في الجزائر أين وجدنا أن هناك الكثير من الأسباب لدرجة أنه يستحيل إحصاؤها في هذا البحث، و مرد ذلك تشعبها و ترابطها و مشاركة الجميع في استفحالها من المواطن البسيط إلى صاحب القرار منظمات المجتمع المدني، قادة الأحزاب السياسية، رجال الإعلام، رجال الأعمال و بالتالي فإن الخلل يكمن في المنظومة الاجتماعية و الأخلاقية و القيمية للمجتمع، فالجميع يعمل لتحقيق أغراضه الخاصة و آخر اهتماماته المصلحة العامة.

ثم حاولنا تقديم بعض الاقتراحات لتفعيل المشاركة السياسية و الحكم الراشد في الجزائر و توصلنا إلى أنه يجب الاهتمام بمختلف الفواعل معا، المجتمع المدني، القطاع الخاص، القطاع العام و خاصة الإدارة المحلية، فهذه هي أطراف المعادلة و أي خلل في طرف حتما سيؤثر في النتيجة النهائية و هي ترسيخ الحكم الراشد في الجزائر، و بالتالي نستنتج بأن تفعيل أدوارها و تمكينها من القيام بمهامها على أكمل وجه في مختلف المجالات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية حتما في النهاية سيتحقق الحكم الراشد و لكن الأهم هو الاهتمام بالتنشئة السياسية السليمة للأجيال القادمة و العمل على غرس المبادئ الحقيقية للديمقراطية فيهم.

# الخاتمـة

## الخاتمة:

الحكم الراشد هو موضوع استقطب و استحوذ على اهتمام العديد من الخبراء و المحللين، وذلك في خضم ما يملك من مكانة علمية و أكاديمية، و كإطار فكري قادر على إحداث التغيير شريطة الجدية و الاجتهاد في العمل لتجسيد الأهداف التي تطمح الدولة لتحقيقها، فهو وسيلة و غاية يرجى الوصول إليها، فالحكم الراشد هو خطوة إيجابية و فلسفة تقويمية لمسار التنمية بشتى أبعادها اقتصادية، سياسية إدارية، اجتماعية، ثقافية، مع ميزة القدرة على تحديد المكانة التي تحتلها الدولة، كان تقدما أو تأخرا و غيابه يعتبر وصفا واضحا لواقع تشوبه الصعوبات و العقبات، و من أهم مقوماته المشاركة السياسية الفاعلة للمواطنين في تسيير شؤونهم.

فمن خلال تحليلنا لموضوع البحث تم التوصل إلى أن الحكم الراشد يتطلب وجود آليات و وسائل المشاركة السياسية ذات كفاءة و فعالية، و هذا على غرار التعددية الحزبية الحقيقية، منظمات المجتمع المدني المستقلة، الإعلام الحر، الانتخابات النزيهة، وهذه القنوات لا تقوم بدورها إلا إذا قامت مؤسسات الحكم الراشد ( الحكومة، القطاع الخاص، المجتمع المدني، المواطنة)، بتفعيلها.

و توصلنا كذلك إلى أنه لا يمكن تحقيق الحكم الراشد إذا لم تعمل الدولة على التمكين السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي لفواعل الحكم الراشد "المجتمع المدني و الجماعات المحلية خاصة البلدية و القطاع الخاص"، و ذلك من خلال السماح لهم بالقيام بأدوارهم الحقيقة باعتبارهم شركاء في التنمية.

إلا أنه في الجزائر رغم وجود منظومة قانونية و تشريعية ساهمت في تفعيل هذه الوسائل، إلا أنها باءت بالفشل بسبب غياب أو عدم وجود بيئة و مناخ يكفل طرح و تطبيق هذا المفهوم، خاصة وأن وضع المشاركة السياسية في الجزائر مرتبط بالتحولات التي انجرت عن أحداث 05 أكتوبر 1988 و التي تعتبر حدثا فاصلا بين نهجين مختلفين، النهج الاشتراكي القائم على فكرة الكل للدولة، و الآخر القائم على التعددية السياسية و احترام حقوق الإنسان، إلا أن ما زاد الأمور تعقيد هو الأزمة الاقتصادية التي عرفتها الجزائر في فترة التسعينات، و التي خلقت أوضاع اجتماعية سيئة انعكست تأثيراتها على الهيكل الاجتماعي العام وكذا الأزمة الأمنية التي عرفتها الجزائر و ما انجر عنها من تفعيل حالة الطوارئ، كل هذه الأسباب أثرت على المشاركة السياسية و الحكم الراشد في الجزائر، و لتدارك هذا الوضع ومنذ تولي الرئيس عبد العزيز بوتفليقة سدة الحكم سنة 1999، قامت الدولة الجزائرية بتبني آلية الحكم الراشد

باعتباره الترياق الذي يساعد في حل الأزمة، و تكريس الديمقراطية التشاركية القائمة على مساهمة المواطن في تسيير شؤونه، و تجلى ذلك خاصة في الإصلاحات التي باشرتها السلطة منذ سنة 2009.

و انطلاقا من هذا يمكن استخلاص بعض النتائج التي توصلنا إليها:

- المشاركة السياسية لها أهمية كبيرة في تشكيل العملية السياسية و القانونية بين المواطن و السلطة السياسية، و لها وسائل منها الانتخابات و الأحزاب السياسية، إذ بفضلها أصبحت المشاركة السياسية من بين أهم موضوعات علم السياسة و بالتالي فالمشاركة السياسية هي تعبير عن أنشطة و أعمال تستهدف اختيار الحكام و اتخاذ القرارات الحكومية و صنع السياسات العامة.
- يعود بروز مفهوم الحكم الراشد إلى تفاعل جملة من العوامل الاقتصادية و السياسية و الاجتماعية و كذلك الثقافية، بحيث تعدد هذه الأسباب أدى إلى تنوع و اختلاف تعريفه و هذا حسب اهتمام و خصائص مجال البحث، بالتركيز على الجانب المؤسساتي و الإداري للبنك الدولي، مؤشرات التنمية الإنسانية حسب معظم تقارير التنمية البشرية.
- الحكم الراشد هو عبارة عن جملة من العمليات و الآليات المعتمدة في ممارسة السلطة السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية داخل المجتمع و الدولة، و ذلك من خلال الاعتماد على المساءلة و العدالة و المحاسبة و حكم القانون، في مقابل وجود علاقة متكاملة بين فواعل الحكم الراشد الدولة، المجتمع المدني، القطاع الخاص، بالإضافة إلى توفر بنية تؤمن بالقيم الديمقراطية و حقوق الإنسان في بناء التفاعلات السياسية و الاقتصادية بين مختلف الفاعلين في الدولة و المجتمع.
- إن هناك علاقة طردية بين مفهوم المشاركة السياسية من جهة و الحكم الراشد من جهة أخرى إذ لا يمكن الرقي بالمشاركة السياسية و تفعيل دورها دون قيام مؤسسات الحكم الراشد بدورها و هذا من خلال الرقابة السياسية و سيادة القانون و مكافحة الفساد، وتفعيل دور المجتمع المدني، إقرار حق المواطنة لتجسيد مبادئ حقوق الإنسان لدى الفرد، إشراك القطاع الخاص.
- إن المشاركة السياسية و الحكم الراشد في الجزائر مازالا يتخبطان في مشاكل لا حصرا لها من بينها غياب أطر واضحة و معايير يتم من خلالها تجسيد هاذين المتغيرين، و أزمة الشرعية و المشروعية السياسية و غياب الثقة بين الحاكم و المحكوم، بالإضافة عدم وجود التداول الحقيقي على السلطة، كل هذه الأسباب أثرت سلبا على تحقيق المواطنة في الجزائر بالأساس الذي ينبغيه تفعيل دور المواطن و تحريك المجتمع المدني وفق آليات الديمقراطية.

- إن الجزائر دولة عملت على تركيز جهودها منذ 2009 على القيام بإصلاحات سياسية و اقتصادية و اجتماعية، الهدف منها تكريس الديمقراطية التشاركية و ذلك من خلال تفعيل قنوات المشاركة السياسية عن طريق التعديلات التي مست معظم القوانين الناظمة لهذه القنوات قانون الأحزاب، قانون الجمعيات، قانون الانتخابات، قانون الإعلام، قانون تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، كل هذا من أجل تحسين نوعية منظومة الحكم.
- عدم استقلالية منظمات المجتمع المدني، خاصة في المجال المالي و بالتالي فهي تظل أسيرة السلطة السياسية، فمعيار بقائها هو دورانها في فلك السلطة و في خدمتها، و هو ما ينطبق كذلك على الأحزاب السياسية، فإننا نجد أحزاب الموالاة لها إمكانيات مالية كبيرة في حين أحزاب المعارضة تتخبط في المشاكل المالية و هو ما يؤدي حتما إلى زوالها مع مرور الزمن و نجد كذلك العقوبات القانونية التي تواجه الصحفي و وسائل الإعلام الغير محسوبة على السلطة و بالتالي فإنه لا توجد هناك حرية تعبير حقيقية.
- نمو و انتشار ظاهرة الفساد، فبالرغم من وضع قانون مكافحة الفساد و مختلف الهيئات المكلفة بمكافحته، إلا أن كل ذلك لم يحقق الهدف المرجو منه، و مرد ذلك هو عدم وجود الإرادة السياسية الحقيقية لمحاربة هذه الآفة أو على الأقل الحد منها.

وعليه فإن المشاركة السياسية و الحكم الراشد في الجزائر لم يرقيا إلى المستوى المطلوب، بالرغم من الجهود المبذولة من طرف السلطات العمومية، و هذا ما يدفعنا إلى اقتراح العديد من التوصيات في مجال بحث الدراسة:

- تنشئة الفرد على روح المواطنة، وغرس ثقافة المشاركة لديه و تربيته على الانتماء للوطن و تحسيسه بمدى أهمية مشاركته في الحياة السياسية و تفاعله مع قضايا مجتمعه لأنه في النهاية هو الهدف و الوسيلة التي يمكن من خلالها تحقيق التنمية.
- تقوية مشاركة المجتمع المدني و القطاع الخاص في التنمية و إشراكهم في سائر مراحل التنمية الشاملة.
- اتخاذ التدابير التي تهدف إلى تعزيز دور المرأة في الحياة السياسية و الاقتصادية و العمل على تكوينها قبل إقحامها في الحياة السياسية.

- لتجسيد الحكم الراشد في الجزائر يجب توفر نظام يؤمن بضرورة التداول السلمي على السلطة و بناء دولة قائمة على مؤسسات تتمتع بالاستقلالية و الصلاحيات الكاملة و التخلي عن نمط التسيير السلطوي النابع من الفكر الاستبدادي و التسلطي و الانفرادي بالسلطة.
- ضرورة خلق إدارة حكومية فعالة تعتمد معايير الجودة و الكفاءة و الفعالية، و ذلك من خلال العمل على إدخال تكنولوجيا المعلومات و الاتصال في جميع الأجهزة الحكومية و خير وسيلة لذلك هو تطبيق ما يسمى بالحكومة الالكترونية و الإدارة الالكترونية باعتبارهما أحد مقومات الحكم الراشد في أي دولة.
- يجب أن تكون هناك إرادة سياسية حقيقية لتفعيل قنوات المشاركة السياسية، و التخلي عن فكرة النظام السياسي الموجه للحياة السياسية، و تحرير العقول و منه تتفجر المبادرة لدى كافة أفراد المجتمع، و القضاء على فكرة الخوف من النظام لدي المواطنين و ترسيخ فكرة أن النظام في خدمة المواطن بغض النظر عن أفكاره و توجهاته، ومنه حتما سيتحقق الحكم الراشد في الجزائر.

من خلال ملاحظتنا لمختلف الدراسات التي تناولت موضوع المشاركة السياسية و الحكم الراشد لاحظنا إهمال الدور الايجابي للمؤسسة العسكرية، لأنها في اعتقادي يمكن اعتبارها قناة من قنوات المشاركة السياسية، و كذا فاعل من فواعل الحكم الراشد، لأنه بالرجوع إلى تاريخ المؤسسة العسكرية نجد الكثير من المساهمات الايجابية، بالإضافة إلى دورها الأصيل في حماية الوطن ساهمت في التنمية من خلال بناء القرى الاشتراكية، بناء السد الأخضر، التدخل وقت الكوارث الطبيعية، و كل ذلك قائم على مبدأ التطوع، دون أن نغفل دورها في الحياة السياسية في مرحلة ما من مراحل تطور الدولة الجزائرية بغض النظر عن بعض السلبيات التي نسبت لقادتها.

إن المؤسسة العسكرية اليوم يمكن اعتبارها تنظيم كغيرها من التنظيمات على غرار الأحزاب السياسية و منظمات المجتمع المدني، فهي تشترك معهم في التكوين و توعية الأفراد المنتسبين إليها و تنمية روح المواطنة فيهم، فأفرادها يشاركون في الانتخابات مثلا كغيرهم من المواطنين العاديين و هنا نقترح تفعيل برنامج الانتخاب الالكتروني لتفادي أي سلبيات يمكن أن تحدث في عملية اختيارهم.

كما أن المؤسسة العسكرية اليوم لها من الإمكانيات الهائلة سواء المادية أو البشرية التي تمكنها من النهوض بالاقتصاد الوطني و نذكر على سبيل المثال مصنع الشاحنات علامة مرسيدس بالشراكة مع الدولة الألمانية، و كذلك بنائها للكثير من المستشفيات العسكرية

و كذا المعاهد و المدارس الوطنية للتكوين في كافة المجالات العلمية.

و عليه فإننا نطرح التساؤل التالي كأفق للدراسة:

هل يمكن اعتبار المؤسسة العسكرية من قنوات المشاركة السياسية ؟ و إذا اعتبرناها كذلك إلى أي مدى تساهم في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر؟

# قائمة المراجع

# قائمة المراجع

## 1/ الكتب و المؤلفات:


1. إبراهيم جمعة سعد، **الشباب و المشاركة السياسية**، (القاهرة، دار الثقافة و النشر و التوزيع 1983).
2. أبرش ابراهيم، **علم الاجتماع السياسي**، ط1، (عمان، دار النشر و التوزيع، 1998).
3. بوحنية قوي، **الديمقراطية التشاركية في ظل الإصلاحات السياسية و الإدارية في الدول المغاربية**، ط1، (الأردن: دار حامد للنشر و التوزيع، 2015).
4. جرادي عيسى، الأحزاب السياسية في الجزائر، الجزائر: دار قرطبة للنشر و التوزيع 2007.
5. جردات مهدي أنيس، **الأحزاب و الحركات السياسية في الوطن العربي**، (الأردن: دار أسامة للنشر و التوزيع، 2006).
6. حسن كريم، **مفهوم الحكم الصالح**، ط1، (لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، 2013).
7. زايد الطبيب مولود، **علم الاجتماع السياسي**، ط1، (ليبيا، منشورات السابع من أبريل 2007).
8. زغدود علي، **الأحزاب السياسية في الدول العربية**، (الجزائر: متيجة للطباعة، د س ن).
9. سعيد تاج الدين أحمد ، **الشباب و المشاركة السياسية**، (مصر، الدار المصرية اللبنانية (د س ن).
10. سويدي محمد، **علم الاجتماع السياسي ميدانه و قضاياه**، (الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1998).
11. شلبي محمد، المنهجية في التحليل السياسي، (المفاهيم، المناهج، الاقترابات الأدوات) (د م ج)، الجزائر، 1997.
12. عبد الفتاح عبد الكافي إسماعيل، **الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية عربي – انجليزي**، (مركز الإسكندرية للكتاب 2005).
13. عبد الكريم الكايد زهير، **الحكمانية: قضايا و تطبيقات**، (مصر: المنظمة العربية الإدارية 2003).
14. عبد الله خشيم مصطفى، **موسوعة علم السياسة**، ط1، (ليبيا، الدار الجماهيرية للنشر
15. و التوزيع و الإعلان، د س ن).

16. عبد النور ناجي، **مدخل إلى علم السياسة**، ( عنابة، دار العلوم للنشر و التوزيع 2007).
17. عتايم يوسف، مدحت أحمد محمد، **تفعيل دور المرأة في المشاركة السياسية**، ط1 (مصر،المركز القومي للإصدارات القانونية، 2004).
18. علي سعد إسماعيل ، حسن محمد حسن محمد، **النظريات و المذاهب و النظم**،(مصر دار المعرفة الجامعية، 2005).
19. علي موهوب الطاهر، **سيكولوجية التنشئة الاجتماعية**، ط1، (القاهرة، دار العلوم و الإيمان 2010).
20. كمال طارق، **سيكولوجية الشباب**، (مصر، مؤسسة شباب الجامعة، 2005).
21. محمد عبد الوهاب طارق، **سيكولوجية المشاركة السياسية**، ط1، (مصر، دار غريب للطباعة و النشر و التوزيع.

## 2/ المقالات و الدراسات

1. برقوق أمحند، **دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد: مقاربة في.....الديمقراطية** مجموعة محاضرات ملقاة على طلبة العلوم السياسية، الجزائر: قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية.
2. بن عبد العزيز خيرة، **دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد الإداري و تحقيق متطلبات الترشيد الإداري**، مجلة المفكر، العدد الثامن، (د س ن).
3. بن عبد العزيز سفيان، "**دعم و تطوير القطاع الخاص كآلية لترقية التجارة الجزائرية خارج المحروقات**"، بحوث اقتصادية عربية، العددان: 61 – 62، كلية العلوم الاقتصادية و التجارة
4. و علوم التسيير، جامعة بشار، 2013.
5. بن عيسى ليلي، **الحكم الراشد أحد مقومات التسيير العمومي الجديد**، مجلة أبحاث اقتصادية
6. و إدارية، العدد 14، 2013.
7. بوحنية قوي،"**دور حركات المجتمع المدني في تعزيز الحكم الراشد**"، ملتقى وطني حول: التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر: الواقع و التحديات، كلية العلوم القانونية
8. و الإدارية، جامعة حسيبة بن بوعلي، – الشلف–، 16 – 17 ديسمبر 2008.

9. بودخدوخ كريم، بودخدوخ مسعود، "**رؤية نظرية حول إستراتيجية تطوير القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي**"، ملتقى وطني حول: دور القطاع الخاص في رفع تنافسية الاقتصاد الجزائري و التحضير لمرحلة ما بعد البترول، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية
10. و علوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي، – جيجل –، 20 – 21 نوفمبر 2011.
11. بومعروف إلياس، عماري عمار، "**من أجل تنمية مستدامة في الجزائر**"، مجلة الباحث العدد: 07، (2009 – 2012).
12. توفيق راوية، **الحكم الراشد و التنمية في إفريقيا – دراسة تحليلية لمبادرة النيباد–**
13. ط1، (القاهرة، معهد البحوث و الدراسات الإفريقية، 2005).
14. جدو فؤاد، التنمية **المستدامة بين متطلبات الحكم الراشد و خصوصية الجزائر** ملتقى التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر: واقع و تحديات، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2008.
15. حاروش نور الدين، **تفسير العجز الوظيفي للأحزاب السياسية في إطار الإصلاحات السياسية في الجزائر**، مداخلة قدمت في الملتقى الوطني الثاني المنظم من طرف جامعة الجلفة حول الإصلاحات السياسية في الجزائر يومي 06 – 07 مارس 2013.
16. حداد فوزية، عزيز كريم،"**النيباد بوجه جديد للتنمية في إفريقيا**"، مجلة النيباد، العدد: 201 ( سنة 2012)، ص 428.
17. خليفة محمد، **إشكالية التنمية و الحكم الراشد في الجزائر**، ملتقى دولي حول إشكالية التنمية و المجتمع المدني – الواقع و التحديات –، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة 08 ماي 1945 – قالمة –، 2013 – 2014.
18. خليفة يوسف يوسف ، **دراسة حالة الفساد في الإمارات العربية المتحدة**، ندوة "الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية" مركز الوحدة العربية، بيروت 20 – 23 سبتمبر 2014.
19. زياني صالح، **تفعيل العمل الجمعوي لمكافحة الفساد و إرساء الديمقراطية التشاركية في الجزائر** ملتقى وطني حول التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر: الواقع و الرهانات، جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف –، 20أوت 2008.
20. سايح بوزيد، "**سبل تعزيز المساءلة و الشفافية لمكافحة الفساد و تمكين الحكم الراشد في الدول العربية**"، مجلة الباحث، العدد: 10، (2011)، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح – ورقلة.
21. سويقات أحمد، مقال بعنوان، **التجربة الحزبية في الجزائر 1962 – 2004**، جامعة ورقلة.

22. شايب الذراع بن يمينة، "**إشكالية البناء المؤسساتي للديمقراطية في الجزائر – المكتسبات و الأهداف المنتظرة –**"، الأكاديمية للدراسات الإنسانية و الاجتماعية، العدد 12 قسم العلوم الاقتصادية و الاجتماعية، (جوان 2014).

23. صدفة محمد محمود، مقال بعنوان: "**العلاقة بين الدولة و المجتمع في إطار الحكم الرشيد و المواطنة و الثقة المتبادلة**"، مركز العقد الاجتماعي، جانفي 2009.

24. عبد اللطيف عادل، المنسق الإقليمي لبرنامج إدارة الحكم في الدول العربية مؤتمر العدالة العربي الثاني " **نحو دعم و تعزيز القضاء** "، 2003.

25. عبد النور ناجي، **نحو تفعيل دور الإدارة المحلية ( الحكم المحلي ) الجزائرية لتحقيق التنمية المستدامة**، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة باجي مختار –عنابة– د س ن.

26. العفوري عبد الواحد، **أوضاع إدارة الحكم و أثرها في التنمية في اليمن**، مجلة بحوث اقتصادية و عربية، العدد 65، (2014).

27. عنصر العياشي، **التعددية السياسية في الجزائر: الواقع و الرهانات**، مجلة أبحاث اقتصادية و إدارية، 1999.

28. غربي محمد، **الديمقراطية و الحكم الرشيد، رهانات المشاركة السياسية لتحقيق التنمية** مجلة دفاتر السياسة و القانون، عدد خاص، أفريل 2011.

29. غزلاني وداد، "**دور المجتمع المدني في تحقيق الرشادة**"، ملتقى دولي حول إشكالية المجتمع المدني و التنمية السياسية في الجزائر: واقع و رهانات، كلية الحقوق

30. و العلوم السياسية، جامعة 08 ماي 1945 – قالمة –، 2013 – 2014.

31. فورين حاج فريد، "**ظاهرة الفقر في الجزائر و آثارها على النسيج الاجتماعي في ظل الطفرة المالية البطالة و التضخم**"، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية و الإنسانية، العدد: 12 (جوان 2014).

32. فوكة سفيان، بوضياف مليكة، مداخلة بعنوان: **الحكم الراشد و الاستقرار السياسي، ودوره في التنمية**، ملتقى وطني حول التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر واقع و تحديات، كلية العلوم القانونية، جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف – 16 – 17 ديسمبر 2008.

33. قاسمي أمال، المداخلة الثانية عشر حول: **دور قانون الوقاية من الفساد**

34. **و مكافحته في تكريس قواعد الشفافية في مجال الصفقات العمومية**، جامعة باجي مختار عنابة، د س ن.

35. قرزير محمود، يحياوي مريم، **دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية الشاملة في الجزائر بين الثبات و التغير**، ملتقى وطني حول التحولات السياسية و إشكالية التنمية السياسية جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف –، 20 أوت 2008.

36. كربوسة عمراني، مداخلة بعنوان: **الحكم الراشد و مستقبل التنمية المستدامة في الجزائر**، ملتقى دولي حول التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر، الواقع و الرهانات، كلية العلوم القانونية و الادارية، جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف – 16 – 17 ديسمبر 2008.

37. مرسي مشري، **المجتمع المدني في الجزائر: دراسة في آلية تفعيله**، الملتقى الوطني التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر الواقع و التحديات، 20 أوت 2008.

38. مرعي مرعي محمود، " **دور الحوكمة الرشيدة للحكومات المركزية و المحليات و القطاع الخاص و المجتمع المدني في التنمية المستدامة: المسؤوليات و الآليات**" المؤتمر الدولي الرابع للغدارة البيئية، المنامة.

39. مقري عبد الرزاق، **التحول الديمقراطي في الجزائر**، رؤية ميدانية.

40. مولاي لخضر عبد الرزاق، بونوة شعيب، " **دور القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية بالدول النامية – دراسة حالة الجزائر –**"، مجلة الباحث، عدد 07، (2009 – 2010).

## 3/ الوثائق و القوانين

1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 06 – 06 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة الجريدة الرسمية، العدد 15، المطبعة الرسمية 12-03-2006.
2. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المتضمن نتائج الانتخابات الرئاسية 2009 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1430هـ، الموافق ليوم 15 أفريل 2009، ج ر، رقم 22 سنة 2009.
3. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 12 – 03، المتضمن كيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، المؤرخ في 20 صفر 1433، الموافق لـ 14 جانفي 2012 ج ر، رقم 01 سنة 2012.
4. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المتضمن نتائج الانتخابات الرئاسية 2014 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1435هـ، الموافق ليوم 23 أفريل 2014، ج ر، رقم 23 سنة 2014.

## 4/ التقارير


1. " **النيباد.... الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا**"، مجلة إفريقيا قارتنا، العدد 04، (أفريل 2013).
2. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **تقرير التنمية البشرية في الجزائر حول ارتفاع قوي لمؤشر التنمية في الجزائر مابين 1990 – 2012**.
3. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **تقرير التنمية البشرية لعام 2013**.
4. **تقرير عن منظمة الشفافية الدولية**، 2014.
5. **تقرير عن منظمة الصحة العالمية**، سنة 2008.
6. الديوان الوطني للإحصاء، **الإحصاء السكاني الخاص بعام 2014**.
7. فرحات نور، علي الصادق، مسودة ثانية، **مشروع تعزيز حكم القانون و النزاهة في العالم الربي المركز العربي لتطوير حكم القانون و النزاهة**، التقرير عن وضع القضاء في بعض البلدان العربية.
8. قوريش نصية، **التنمية البشرية في الجزائر أفاقها في ظل برنامج التنمية البشرية 2010 – 2011**، تقرير عن الأكاديمية للدراسات الاجتماعية و الإنسانية، 2011 – 2012.
9. مرجانة عبد الوهاب، براهم محمود، سيد أحمد كحال، **اللجنة الاستشارية لترقية حقوق الانسان التقرير السنوي 2012.**


## 5/الدراسات غير المنشورة:


1. أزروال يوسف، **الحكم الراشد بين الأسس النظرية و آلية التطبيق – دراسة حالة في دافع التجربة الجزائرية** –، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية تخصص: تنظيم سياسي و إداري، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر – باتنة –، 2008 – 2009.
2. باي أحلام، **معوقات حرية الصحافة في الجزائر – دراسة ميدانية بمؤسسات صحفية بمدينة قسنطينة** –، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: وسائل الإعلام
3. و المجتمع، قسم علوم الإعلام و الاتصال، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، جامعة منتوري – قسنطينة –، 2006 – 2007.
4. براوي أمين، محمد احمد، **دور منظمات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية** تقرير عن منظمة هاريكار غير الحكومية، 2007.

5. بركات سليم، **الحكم الراشد من منظور الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون، تخصص الدولة و المؤسسات العمومية، كلية الحقوق، جامعة يوسف بن خدة – الجزائر –، 2007 – 2008.

6. بركات كريم، **مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة**، أطروحة دكتوراه في العلوم القانونية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة مولود معمري – تيزي وزو – 2012 – 2013.

7. بروسي رضوان، **الديمقراطية و الحكم الراشد في إفريقيا**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية تخصص تنظيمات سياسية و ‘دارية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر – باتنة –، 2008 – 2009.

8. بلخير أسيا، **إدارة الحكامنية و دورها في تحسين الأداء التنموي بين النظرية و التطبيق الجزائر أنوذجا 2000– 2007**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية تخصص سياسة عامة، جامعة يوسف بن خدة – الجزائر –، كلية العلوم السياسية والإعلام و الاتصال، 2008 – 2009.

9. بن طاهر علي، **الثقافة السياسية و مسألة الديمقراطية التعددية في الجزائر 1989 – 1992** مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص تنظيمات سياسية و إدارية، كلية العلوم السياسية جامعة الجزائر، 2000 – 2001.

10. بن عبد العزيز خيرة، **دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد أ نموذج المنطقة العربية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: تنظيم سياسي و إداري، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2006 – 2007.

11. بورغدة وحيدة، **حقوق الإنسان و إشكالية العلاقة الجدلية بين الحكم الراشد**

12. **و التنمية الإنسانية**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: تنظيم سياسي

13. و إداري، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة يوسف بن خدة – الجزائر – 2008.

14. بوصنوبرة عبد الله، **الحركة الجمعوية في الجزائر و دورها في ترقية طرق الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الشباب**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص علوم قانونية، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، 2011 – 2012.

15. بوضياف محمد، **مستقبل النظام السياسي الجزائري**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر، 2008.

16. بولافة حدة، **واقع المجتمع المدني الجزائري إبان الفترة الاستعمارية و بعد الاستقلال** مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص السياسات العامة و الحكومات المقارنة، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر – باتنة – 2010 – 2011.

17. تش حمزة، **الحقوق السياسية للمرأة في التشريعات الوطنية الجزائرية، دراسة سياسية مقارنة في ضوء المواثيق الدولية لحقوق الإنسان**، مذكرة لنيل شهادة الماجستيرتخصص: دراسات مغاربية كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر 03، 2011 – 2012.

18. توازي خالد، **الظاهرة الحزبية في الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص تنظيم سياسي و غداري، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر 2005 – 2006.

19. جابر ناصر، **السياسة العامة و الحكم الراشد في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، تخصص السياسة العامة و الإدارة المحلية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012 – 2013.

20. حاجة عبد العالي، **الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص: قانون عام، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر – سكرة –، 2012 – 2013.

21. خروبي بزارة عمر، إصلاح **المنظومة الصحية في الجزائر (1990 – 2009)**، **دراسة حالة المؤسسة العمومية الاستشفائية الإخوة خليف الشلف**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، تخصص: رسم السياسات العامة، كلية العلوم السياسية و الإعلام جامعة الجزائر 03، 2010 – 2011.

22. دراسة لبرنامج الديمقراطية و حقوق الإنسان، بعنوان: **دور الدولة في إدارة الحوكمة**، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية، جامعة القاهرة،(د س ن).

23. زدام يوسف، **دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية البشرية**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، تخصص التنظيم السياسي، جامعة يوسف بن خدة – الجزائر – ، كلية العلوم السياسية و الإعلام و الاتصال 2006 – 2007.

24. زريق نفيسة، **عملية الترسيخ الديمقراطي في الجزائر و إشكالية النظام الدولاتي – المشكلات و الأفاق –**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: تنظيمات سياسية

25. و إدارية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر – باتنة –، 2008 – 2009.

26. صبع عامر، **دور المشاركة السياسية في ترقية الحكم الصالح**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر، 2007 – 2008.

27. عبادي خير الدين، **المجتمع المدني و العملية السياسية في دول شمال إفريقيا 1990 – 2010**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: دراسات افريقية، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر 3، 2011 – 2012.

28. عبد القادر حسين، **الحكم الراشد في الجزائر و إشكالية التنمية المحلي**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص دراسات أور ومتوسطية، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2011 – 2012.

29. عبد اللاوي عبد السلام، **دور المجتمع المدني في التنمية المحلية في الجزائر دراسة ميدانية لولايتي المسيلة و برج بوعريريج**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، تخصص إدارة الجماعات المحلية و الإقليمية

30. كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2010 – 2011.

31. عروس مريم، **النظام القانوني للحريات العامة في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير تخصص: الإدارة و المالية، كلية الحقوق و العلوم الإدارية، جامعة الجزائر 1990.

32. غصبي سهام، **الإصلاح الإداري و الحكم الراشد في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، تخصص سياسات عامة و إدارة محلية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012 – 2013.

33. فرج شعبان، **الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام و الحد من الفقر: دراسة حالة الجزائر 2000 – 2010**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود و مالية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر 3 2011 – 2012.

34. فلاح أمينة، **دور النيباد في تفعيل الحكم الراشد و التنمية المستدامة في إفريقيا** مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، تخصص: فرع الديمقراطية و الرشادة، كلية الحقوق، جامعة منتوري – قسنطينة.

35. لبال نصر الدين، **دور الحوكمة المحلية في إرساء المدن المستدامة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، نخصص إدارة الجماعات المحلية

36. و الإقليمية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة 2011 – 2012.

37. لعجال ليلى، **واقع التنمية وفق مؤشرات الحكم الراشد في المغرب العربي** مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، تخصص: الديمقراطية و الرشادة، كلية الحقوق، جامعة منتوري – قسنطينة –، 2009 – 2010.

38. مزرود حسين، **الأحزاب و التداول على السلطة في الجزائر 1989 – 2010** مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص تنظيم سياسي و إداري، كلية العلوم السياسية و الإعلام جامعة الجزائر 03، 2011 – 2012.

39. مسعودي يحي، **إشكالية التنمية المستدامة في ظل العولمة في العالم الثالث – حالة الجزائر –**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية و علوم التسييرتخصص: نقود و مالية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر 2008 – 2009.

40. هرموش منى، **دور تنظيمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة دراسة حالة الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: سياسات عامة و حكومات مقارنة كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر – باتنة –، 2009 – 2010.

## 6/ المواقع الالكترونية:

1. الإبراهيمي مريم، تشخيص لواقع الصحافة و الممارسة الإعلامية في الجزائر بعد الاستقلال من 1962 إلي يومنا هذا، على الرابط الالكتروني: **maryamiyat.blogspect.com** بتاريخ 21 أفريل 2017، على الساعة 15:30.

2. الأمين شريط حسين، **وضعية البطالة في الجزائر و أسبابها**، على الرابط الالكتروني: **http://iepedir.com/arab/?p=29882** ، تم الاطلاع بتاريخ 26 أفريل 2017 على الساعة 03:05، ص ص 04 – 05.

3. الانتخابات الرئاسية الجزائرية 2014، على الموقع الالكتروني:**https://ar.wikipedia.org** ، تم الاطلاع بتاريخ 19 أفريل 2017، على الساعة 23:00.

4. بن عزوز زينب، " المرأة بـ: 145 مقعدا في البرلمان.....سلطة تمثيل أم بقرار، مجلة الموعد العربي، على الرابط الالكتروني: **www.almouid.com**، بتاريخ 20 أفريل 2017، على الساعة 17:00.

5. ثنيو نور الدين، **الأحزاب السياسية في الجزائر التجربة الديمقراطية**، على الرابط الإلكتروني:**www.arabsenewal.info**، ص 16، اطلع عليه بتاريخ 2017/04/17،على الساعة 23:00.
6. جريدة النصر اليومي، **عدد الأحزاب المعتمدة حديثا**، على الرابط الالكتروني:**www.djazairess.com**، تم الاطلاع بتاريخ: 19 أفريل 2017، على الساعة 19:00.
7. حمدي أحمد، **بدايات التشريع الإعلامي في الجزائر**، على الرابط الالكتروني:**www.ahmadhamdi.net** تم الاطلاع بتاريخ: 21 أفريل 2017، على الساعة 14:30.
8. دراسة ميدانية، التعددية الإعلامية: تقدم الديمقراطية فتح المجال أمام إقرار حرية التعبير و التفكير، على الرابط الالكتروني:**demo.kdconcept.net** ، تم الاطلاع بتاريخ 21 أفريل 2017، على الساعة 17:00.
9. شنين محمد المهدي، عصام بن الشيخ، الآلية الإفريقية للتقييم و المراجعة من قبل النظراء: دراسة في المفهوم و تطبيقه في حالة الجزائر، على الرابط الإلكتروني: **www.blogspot.com**، تم الاطلاع بتاريخ 27 أفريل 2017، على الساعة 01:10.
10. الفقيه عبد الله، المواطنة السياسية في الجمهورية اليمنية (1990 – 2007): الأبعاد الدستورية و القانونية و العملية، على الرابط الالكتروني:-**Homelarafat/public htm/htm/news/maifile.ph/onlin.** بتاريخ: 07 أفريل 2017، على الساعة: 20:30.
11. الفقيه عبد الله، **حول المواطنة المتساوية**، في صحيفة الوطن اليمنية، نشر بتاريخ 18 – 07 – 2007، على الرابط الالكتروني:
**http// :www.alwsat.ye.net/modules.php/name/news :article 12533**، تم الاطلاع عيه بتاريخ: 08 أفريل 2017، على الساعة: 20:55.
12. قراءة في نتائج الانتخابات الرئاسية 2014، على الموقع الالكتروني: **www.acrseg.org** تم الاطلاع بتاريخ 19 أفريل 2017، على الساعة 21:00.
13. قراءة في نتائج الانتخابات الرئاسية 2014، على الموقع الالكتروني: **www.acrseg.org** تم الاطلاع بتاريخ 19 أفريل 2017، على الساعة 23:30.

14. مقال، لجريدة الشروق، على الرابط الالكتروني: **www.echoroukonline.com/ara/articles/127266.html**، تم الاطلاع عليه بتاريخ 15 أفريل 2017 على الساعة 20:00.

15. نتائج الانتخابات الرئاسية 2009، على الموقع الالكتروني: **www.marefa.org**، تم الاطلاع بتاريخ 19 أفريل 2017، على الساعة 20:0.

# فهرس الجداول

# فهرس الجداول


| الجدول | الصفحة |
|---|---|
| الجدول رقم (01): يوضح نتائج الانتخابات التشريعية لـ: 10 ماي 2012. | 57 |
| الجدول رقم (02): يوضح نتائج الانتخابات المحلية البلدية لـ: 29 نوفمبر 2012 | 59 |
| الجدول رقم (03): يوضح نتائج الانتخابات المحلية الولائية لـ: 29 نوفمبر 2012 | 60 |
| جدول رقم (04) يبين: نمو سكان الجزائر من سنة 1856 – 2014. | 79 |
| جدول رقم (05): معدلات الفقر في الجزائر (2008 – 2013) | 84 |
| جدول رقم (06) يمثل: مؤشر ضبط الفساد في الجزائر خلال الفترة 2000 – 2007 | 89 |
| جدول رقم (07) يبين: رتبة الجزائر من خلال مؤشر مدركات الفساد لسنة 2011 | 89 |
| جدول رقم (08) يبين: أسباب انتشار ظاهرة الفساد في الجزائر | 91 |

# الفهـرس

## فهرس الموضوعات


| العنوان | الصفحة |
|---|---|
| المقدمة: | 02 |
| الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للدراسة | 10 |
| المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمشاركة السياسية | 11 |
| المطلب الأول: مفهوم المشاركة السياسية | 11 |
| المطلب الثاني: خصائص و دوافع المشاركة | 13 |
| المطلب الثالث: أشكال و مستويات المشاركة السياسية | 15 |
| المطلب الرابع: قنوات المشاركة السياسية | 17 |
| المبحث الثاني: الإطار المفاهيمي للحكم الراشد | 19 |
| المطلب الأول: تعريف الحكم الراشد | 20 |
| المطلب الثاني: مرتكزات و معايير الحكم الراشد | 25 |
| المطلب الثالث: خصائص و أبعاد الحكم الراشد | 26 |
| المطلب الرابع: مؤسسات الحكم الراشد | 30 |
| الفصل الثاني: فعالية المشاركة السياسية من خلال مؤسسات الحكم الراشد 2009 – 2014 | 37 |
| المبحث الأول: علاقة المشاركة السياسية بالحكم الراشد | 38 |
| المطلب الأول: دور الحكومة في تفعيل الحكم الراشد | 38 |
| المطلب الثاني: دور المواطنة في تفعيل الحكم الراشد | 40 |
| المطلب الثالث: دور المجتمع المدني في تفعيل الحكم الراشد | 42 |
| المطلب الرابع: دور القطاع الخاص في تفعيل الحكم الراشد | 45 |
| المبحث الثاني: تطور المشاركة السياسية في الجزائر | 47 |
| المطلب الأول: واقع العمل الجمعوي في الجزائر | 47 |
| المطلب الثاني: واقع الأحزاب السياسية في الجزائر | 50 |
| المطلب الثالث: واقع الانتخابات في الجزائر | 53 |
| المطلب الرابع: واقع الإعلام في الجزائر | 61 |
| الفصل الثالث: الحكم الراشد في الجزائر و المشاركة السياسية بين عوائق التطبيق و متطلبات التفعيل | 69 |
| المبحث الأول: تطور الحكم الراشد في الجزائر | 70 |

| | |
|---|---|
| المطلب الأول: تبني مفهوم الحكم الراشد في الجزائر | 70 |
| المطلب الثاني: مظاهر اهتمام الجزائر بمفهوم الحكم الراشد | 72 |
| المطلب الثالث: مؤشرات تطبيق الحكم الراشد في الجزائر | 78 |
| المطلب الرابع: المؤشرات غير المطبقة في إطار الحكم الراشد في الجزائر | 91 |
| المبحث الثاني: المشاركة السياسية و الحكم الراشد في الجزائر بين عوائق التطبيق و متطلبات التفعيل | 93 |
| المطلب الأول: عوائق تطبيق المشاركة السياسية | 94 |
| المطلب الثاني: متطلبات تفعيل المشاركة السياسية | 95 |
| المطلب الثالث: عوائق تطبيق الحكم الراشد | 98 |
| المطلب الرابع: متطلبات تفعيل الحكم الراشد | 100 |
| الخاتمة: | 104 |
| قائمة المراجع: | / |
| فهرس الجداول: | / |
| الفهرس: | / |
| الملخص: | / |

# الملخص

## Abstract :

**We cannot separate between the political participation and good governance, and the goal of this study is identify the relationship between them.**

**Through the possibility of research and investigation on how to activate and means of political participation in the embodiment of good governance mechanisms, and that activate the three sectors rols (state, civil society and the private sector).**

**In addition, this study dealt with the reality and prospect for political participation and good governance in Algeria, especially in the period from 2009 to 2014, on the grounds that stage has produced many political repares, economic and social.**

**But this study shows the existence of a number of impediments and obstacles can be overcome through activating the role of public sector and civil society, without forgetting the role of the private sector especiaiiy in achieving development.**